

الحجج السانج

من

مصحح أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
بن المغيرة بن بزينة البجاري الملقب
بالله تعالى عنه وتفعنا به آمين



قد ويدا في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صححنا عليها هذا المطبوع رموزا
لإسماء الرواة منها (هـ) لابي ذر الهروي و (س) للاصبلي و (س) أو (ش)
لابن سائر و (ط) لابي الوقت و (هـ) للكشميني و (ح) للحموي
و (ما) للسبلي و (ك) لكركنة و (هم) لاجتمع الحموي والكشميني
و (ج) للحموي والسبلي و (سـهـ) للسبلي والكشميني وتارة توجد تحت
أو فوق (هم) و (حـسـهـ) أو غيرها إشارة الى روايته عنهما وتارة توجد
فيل النسخ (لا) إشارة الى سقوط الكلمة الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب
الرموز لم يبدعها ان كان وقد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها (لا) لفظ
(الى) إشارة الى آخر السانج عند صاحب الرموز من الرموز (ع) ولعلها لابن
السبلي و (ج) ولعلها للجرجاني و (ق) ولعلها للذاهبي قال الفسطلاني
وله لابي الوقت أيضا كما في نسخ صحيحة معتمدة و (ح) و (عط)
و (ب) و (ط) و (ظ) ولم يعلم أصحابها وربما وجد رموز غير تلك لم يتعلم أيضا
ويوجد على بعض الكلمات (ذ) أو (خ) أو (غ) وهي إشارة الى أنها نسخة
أخرى وقد يوجد فوق الكلمة أو تحتها لفظ (صح) إشارة الى صحة سماع هذه
الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ البيهقي والله سبحانه وتعالى أعلم

طبع بطبعة

مطبعة السانج الحياتي وأولاً في مصر

(مردم الفرد سنة ١٣٤٥ م)



(إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا
والَّذي كنا ضالين عن هذا
والَّذي كنا ضالين عن هذا
والَّذي كنا ضالين عن هذا

كتاب النكاح

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(التَّرْغِيبُ ^(١) فِي النِّكَاحِ)

لِقَوْلِهِ ^(٢) تَعَالَى : فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ^(٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْثَمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ بِي مُحَمَّدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطِي يُؤْتِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ
يَسْأَلُونَ عَنِ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوبٌ فَقَالُوا وَإَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ
ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ ^(٥) أَحَدُهُمْ أَمَا أَنَا فَإِنِّي ^(٦)
أَصَلَى اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَغْتَرِلُ
النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٨) فَقَالَ أَلَمْ أَدِينِ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا
أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أُخْشَاكُمْ لِي وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلَى وَأَرْقُدُ ،
وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَمَنْ سُنِّي فَمَنْ سُنِّي فَمَنْ سُنِّي فَمَنْ سُنِّي فَمَنْ سُنِّي

(١) بَابُ

التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ

(٢) لقول الله عز وجل

(٣) مِنَ النِّسَاءِ الْآيَةَ

(٤) أخبرني

(٥) قَدْ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ

(٦) قَالَ

(٧) فَأَنَا

(٨) وَإِنِّي فَقَالَ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَرِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ النِّسَاءِ مَتْنِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِشَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ لَا تَعْمَلُوا. قَالَتْ يَا بَنَ أَخْتِي الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا كَيْزَغٌ فِي مَالِهَا وَجَاهِلَهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَىٰ مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَتَمُوتُ أَنْ يَنْكِحُوهنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لهنَّ فَيُكْرِمُوا الصَّدَاقَ، وَأَمُرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ

بِالنِّسَاءِ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ لِأَنَّهُ (١)

أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ **حَدَّثَنَا**

عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ

كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُمَانُ عِمِّي فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ

نَخْلِيًا (٢) فَقَالَ عُمَانُ هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ تُزَوِّجَكَ بِكَرًّا تُدْكِرُكَ

مَا كُنْتُ تَعْمُدُ، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا (٣) أَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ

يَا عَلْقَمَةُ، فَأَنْتِ بِتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَنْ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ

يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَمَلَيْهِ

بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ

حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ يَرِيدٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ

اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

فَمَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ **بَابُ** كَثْرَةِ النِّسَاءِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) قَائِلُهُ
فَجَلُوا
بِهَا
(٢) الْهَذَا

موسى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ
 حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ
 ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُرْعَزْ عَوْهَا ^(١) وَلَا تُزَلُّ لَوْهَا وَارْفُقُوا ، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ نِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِمَنْ يَشَاءُ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَهُ نِسْعٌ نِسْوَةٌ * وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ
 الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رَقِيبَةَ عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَزَوَّجْتَ ، قُلْتُ لَا ، قَالَ فَتَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ
 الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً **بَابُ** مَنْ هَاجَرَ أَوْ حَمَلَ خَيْرًا لِلزَّوْجِ امْرَأَةً قَالَهُ مَا
 نَوَى **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ الْعَمَلُ بِالنِّسَاءِ ، وَإِنَّمَا لِامْرَأَتِي مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ
 امْرَأَةً يَنْكِحُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **بَابُ** تَزْوِجِ الْمَعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ
 الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ فِيهِ سَهْلٌ ^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَغْزُو مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي فَمَهَانَا عَنْ ذَلِكَ **بَابُ**
 قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْظِرْ أَيْ زَوَّجْتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ عَوْفٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ

(١) تُرْعَزُهَا

(٢) سَهْلٌ بِنُ سَعْدٍ

ابن مالك قال قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي ﷺ بيته وبين سعد بن
 الربيع الأنصاري وعند الأنصاري أمر أنان فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله
 فقال بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على الشوق ، فأتى الشوق فربح شيئاً
 من أقط وسبئاً من سمن ، فراه النبي ﷺ بعد أيام وعليه وضرم من صفرة ، فقال
 مهيم يا عبد الرحمن فقال تروجت أنصارية قال فما سقت^(١) قال وزن نواة من
 ذهب قال أولم ولو بشاة **باب ما يكره من التبتل والخصاء** حدثنا أحمد
 ابن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب
 يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون
 التبتل ولو أذن له لأختصيننا **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري قال
 أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول لقد رد ذلك يعني
 النبي ﷺ على عثمان^(٢) ولو أجاز له التبتل لأختصيننا **حدثنا قتيبة بن سعيد**
حدثنا جرير عن إسماعيل عن نيس قال قال عبد الله كُنَّا نَعْرُضُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَيَسْ لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا أَلَا نَسْتَحْصِي ، فَنَبَّأَنَا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكَحَ
 الْمَرَأَةَ بِالثَّوْبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
 لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ . وَقَالَ أَصْبَغُ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
 يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَامَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا^(٣) أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنَتَ وَلَا أُجِدُّ مَا
 أَنْزَلَ بِهِ النِّسَاءَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ
 مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ
 الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ، فَأَخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِ **باب نكاح الأبقار** . وَقَالَ

- (١) فما سقت إليها
- (٢) عثمان بن مظعون
- (٣) واني

أَبْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا غَيْرَكَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ
 قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجْرًا لَمْ يُوَكَّلْ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ، قَالَ
 فِي الذِّي (١) لَمْ يُرْتَعُ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَيْتَ كَيْفَ فِي النَّامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ
 هَذِهِ أُمَّرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُغْضِبُ
 بَاب (٢) الثَّيِّبَاتِ . وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٣) لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ
 وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عُرْوَةَ فَتَمَجَّجْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي فَطُوفٍ
 فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَخَسَّ بَعِيرِي بَعْتَرَةً كَانَتْ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدٍ
 مَا أَنْتَ رَاءَ مِنَ الْإِبِلِ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا يُعْجَلُكَ؟ قُلْتُ كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ
 بِعُرْسٍ، قَالَ بَكْرًا (٤) أُمُّ نَبِيًّا؟ قُلْتُ نَيْبٌ (٥)، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ
 قَالَ فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قَالَ أَمَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ عِشَاءً لَكِنِّي تَمْتَشِطُ الشَّعْمَةَ
 وَتَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَزَوَّجْتُ؟ فَقُلْتُ
 تَزَوَّجْتُ نَبِيًّا، فَقَالَ مَا لَكَ وَلِلْمَدَارِيِّ (٦) وَلِعَائِهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ
 فَقَالَ عَمْرٍو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا
 وَتُلَاعِبُكَ بَابُ تَزَوُّجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ

(١) فِي الذِّي لَمْ يُرْتَعُ مِنْهَا هِيَ هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمَعْتَمَدَةِ بَيْنَنَا وَمِنْهَا فِرْعَ الْيُونَنِيَّةِ وَهَكَذَا النُّسخَةُ الَّتِي شَرَحْتُ عَلَيْهَا الْعَيْنِي وَفِي شَرَحِ الْقِسْطَلَانِيِّ الْمَطْبُوعِ أَنِّي لَمْ يُرْتَعُ مِنْهَا اه
 (٢) بَابُ تَزَوُّجِ الثَّيِّبَاتِ
 (٣) قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ
 (٤) أَبَكْرًا
 (٥) نَبِيًّا
 (٦) فَتَحَ رَأَى الْعَمْرِيُّ مِنَ الْفِرْعِ

حَدَّثَنَا الْإِثْمِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي
 بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَهِيَ
 لِي حَلَالٌ **باب** إِلَى مَنْ يَنْكَحُ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ، وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ
 لِطَفْلِهِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن
 الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال خير نساء ركنن الإبل
 صالحو^(١) نساء فرس أخناه على ولد^(٢) في صغره وأرضاه على زوج في ذات يده
باب الأخذ السراري، ومن أعتق جاريته، ثم تزوجها **حدثنا** موسى بن
 إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا صالح بن صالح الهمداني حدثنا الشعبي قال
 حدثني أبو هريرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ أيما رجل كانت عنده وليدة
 فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران
 وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن^(٣) بي فله أجران، وأيما مملوك
 أدى حق ماله وحق ربه فله أجران. قال الشعبي أخذها بغير شيء قد كان
 الرجل يرحل فيها دونه^(٤) إلى المدينة. وقال أبو بكر عن أبي حصين عن أبي
 هريرة عن أبيه عن النبي ﷺ أعتقها ثم أصدقها **حدثنا** سعيد بن تليد قال
 أخبرني^(٥) ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد عن أبي
 هريرة قال قال النبي ﷺ * حدثنا سليمان عن حماد بن زيد عن أيوب عن محمد^(٦)
 عن أبي هريرة^(٧) لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات: بينما إبراهيم مر
 بجبار ومعه سارة فذكر الحديث فأذطاها هاجر، قالت كف الله يد الكافر
 وأخذمني آجر، قال أبو هريرة: فذلك أمكم يا بني ماء السماء **حدثنا** قتيبة
 حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال أقام النبي ﷺ بين

(١) صالح. صالح

(٢) على ولده

(٣) وآمن بي

(٤) فيها دونه

(٥) أخبرنا

(٦) عن مجاهد. قال

الحافظ ابن حجر وتبعه
العيني وهو خطأ

(٧) قال قال النبي ﷺ
لم يكذب

حَيْرَ وَالْمَدِينَةَ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْمٍ ، فَدَعَوَتْ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وِلِيمَتِهِ ،
فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمْرٌ ^(١) بِالْأَنْطَاعِ ، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ الثَّمْرِ وَالْأَنْطِ
وَالسَّمَنِ فَكَانَتْ وِلِيمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إْحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ
يَمِينُهُ ، فَقَالُوا إِنْ حَجَبَهَا ، فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا ، فَهِيَ مِمَّا
مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا أُرْتَحَلَ وَطَى ^(٢) هَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ

بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأُمَّةِ صَدَاقَهَا **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمَّادٌ عَنْ**

ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحِجَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْتَقَ صَفِيَّةَ
وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا **بَابُ تَرْوِجِ الْمُعْسِرِ** ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ
يُعْزِمُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ**

سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ فَانْظُرِي إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ
طَأَّطَأَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ
فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ^(٤) فَرُوجْنِيهَا
فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ ^(٥) لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ
فَانْظُرِي هَلْ تَجِدِينَ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ انْظُرِي وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا
خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رَدَاةٌ فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَا تَصْنَعُ إِزَارِي إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ
عَلَيْكَ ^(٦) شَيْءٌ جَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ جَلِيسُهُ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَلِّيًا
فَأَمَرَ بِهِ فَذَعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ

- (١) أَمْرٌ بِالْأَنْطَاعِ
- (٢) وَطَى . كَذَا فِي
- اليونانية بالياء وبغير همز
- (٣) طَأَّطَأَهَا
- (٤) فِيهَا حَاجَةٌ
- (٥) قَالَ
- (٦) لَأَحْسَنُ مَا
عَلَيْكَ مِنْهُ

كَذَا عَدَدَهَا فَقَالَ تَقْرَوْنَهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبَ فَقَدَّ مَا كُنْتُمْ كَمَا
 بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ **باب** الأكناف في الدين وقوله: وهو الذي خلق من
 الماء بشراً فجعله نسباً وصبهاً^(١) وكان ربك قديراً **حدثنا** أبو اليان أخبرنا
 شعيب عن الزهري قال أخبرني زُرَّوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا
 حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبَنَّى
 سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ، هُنْدًا^(٢) بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رِبِيعَةَ وَهُوَ مَوْلَى
 لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ
 وَمَوَالِيكُمْ. فَرُدُّوهُ إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ،
 بِنَاتٍ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيِّ وَهِيَ أُمْرَأَةٌ أَبِي حُدَيْفَةَ^(٣)
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ
 عَلِمْتَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **حدثنا** عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن
 أبيه عن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير، فقالت لها
 لعلك أردت الحج، قالت والله لا^(٤) أجدني إلا وجمعة فقالت لها حجتي وأشترطي
 قولي^(٥) اللهم محلي^(٦) حيث حبستني، وكانت تحت المقداد بن الأسود **حدثنا**
 مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي
 هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال نكح المرأة لأربع: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا
 وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَأُظْفِرُ بِذَلِكَ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ **حدثنا** إبراهيم بن حمزة حدثنا
 ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال مرَّ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال ما تقولون
 في هذا؟ قالوا حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع وإن قال أن يستمع

(١) وصبراً الآية

(٢) هنداً

(٣) أبي حديفة بن عتبة

(٤) ما أجدني

(٥) وقولي

(٦) محلي

قَالَ ثُمَّ سَكَتَ فَرَجُلٌ مِنْ قُرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا حَرَىٰ إِنْ
 خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلِّ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا **بَابُ** الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِجِ
 الْمُقْبَلِ الْمُثْرِيَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنَّ ^(١) خِفْمَ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي
 الْيَتَامَى قَالَتْ يَا ابْنَ أُنْتِي هَذِهِ ^(٢) الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي سَجَرٍ وَلَيْهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا
 وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا ، فَتُهَوِّا عَنْ نِكَاحِهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا فِي إِكْمَالِ
 الصَّدَاقِ وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ ، قَالَتْ وَأَسْتَفْتِي النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ
 ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ ^(٣) يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ لَهُمْ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبَهَا ^(٤) فِي
 إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا ^(٥) كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، تَرَكَوْهَا
 وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا تَرَكُوْنَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ
 أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى فِي ^(٦)
 الصَّدَاقِ **بَابُ مَا يُتَّقَى مِنَ شَوْمِ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ**
وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرَةَ
 وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ ^(٧)
 اللَّهِ ﷺ قَالَ : الشَّوْمُ ^(٨) فِي الْمَرْأَةِ ، وَالذَّارِ ، وَالْفَرَسِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ ^(٩)
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
 ذَكَرُوا الشَّوْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ الشَّوْمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ
 وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ

(١) فَإِنْ خِفْمَ
 (٢) هِيَ الْيَتِيمَةُ
 (٣) سَقَطَتِ الْوَاوُ عِنْدَ
 (٤) وَسَنَبَهَا
 (٥) وَإِنْ كَانَتْ
 (٦) مِنَ الصَّدَاقِ
 (٧) النَّبِيِّ

(٨) فِي هَامِشِ الْقُرْآنِ
 الَّذِي بَيَّنَّا مَا نَصَّهُ قَالَ
 الْحَافِظُ أَبُو ذَرِّقَالِ الْبُخَارِيُّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَوْمُ
 الْفَرَسِ إِذَا كَانَ حَرُونًا
 وَشَوْمُ الْمَرْأَةِ شَوْمُ خُلُقِهَا
 وَشَوْمُ الدَّارِ شَوْمُ جَارِهَا
 قَالَ مَعْمَرُ شَوْمُ الْفَرَسِ
 إِذَا لَمْ يُغْرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ

الْيُونَانِيَّةِ
 (٩) الْمِنْهَالِ

ابن سعد ان رسول الله ﷺ قال ان كان في شيء فبني الفرس والمرأة والمسكن
 حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا عثمان النهدي عن اسامة
 ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال
 من النساء **باب الحرة تحت العبد** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
 عن ربيعة بن ابن عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كان في بريرة ثلاث سنن عنت فخيرت ، وقال رسول الله ﷺ الولاء لمن اعنتي
 ودخل رسول الله ﷺ وبرية على النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت
 فقال لم ^(١) ار البريمة ، فقيل لحم تصدق ^(٢) على بريرة ، وانت لا تأكل الصدقة
 قال هو عليها ^(٣) صدقة ، ولنا هدية **باب لا يتزوج اكثر من اربع** ،
 لقوله تعالى : متنى وثلاث ورباع ، وقال علي بن الحسين عليهما السلام يعني متنى
 او ثلاث او رباع . وقوله جل ذكره : اولى اجنبه متنى وثلاث ورباع ، يعني
 متنى او ثلاث او رباع **حدثنا** محمد اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة
 وان ^(٤) خفم ان لا تسطوا في اليتامى . قال ^(٥) اليتيمة تكون عند الرجل وهو
 وليها فيتزوجها على مالها ويسبي محبتها ولا يعدل في مالها فليتزوج ما ^(٦) طاب
 له من النساء سواها متنى وثلاث ورباع **باب** وامهاتكم اللاتي ارضعنكم
 ويحرم من الرضاعة ^(٧) ما يحرم من النسب **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك
 عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي ﷺ
 اخبرتها ان رسول الله ﷺ كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت
 حفصة ، قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك ، فقال النبي ﷺ
 اراه فلانا ، لعم حفصة من الرضاعة ، قالت عائشة لو كان فلان حيا ، لعمها من

- (١) ألم ار البريمة
- (٢) تصدق به
- (٣) هوها
- (٤) فان خفم
- (٥) قالت
- (٦) من طاب
- (٧) الرضاع

الرَّضَاعَةَ دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ نَعَمْ الرِّضَاعَةَ ، مُحْرَمٌ مَا مُحْرَمٌ أَوْلَادُهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ **الْأَتْرُوجُ** ^(١) ابْنَةُ حَمْرَةَ قَالَ إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بَدَتْ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كَخِ أَخْتِي بَدَتْ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَوْ مُحَمَّدِينَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ^(٤) وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي ، قُلْتُ فَإِنَّا مُحَدَّثٌ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَتَكَبَّرَ بِبَدَتْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بَدَتْ أُمَّ سَلَمَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَكَّتْ لِي ، إِنَّهَا لَابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ رَضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةٌ ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ إِنَّا نَكُنُّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ، قَالَ عُرْوَةُ وَثَوْبِيَّةٌ مَوْلَاةٌ لِأَبِي هَلَبٍ كَانَ أَبُو هَلَبٍ أَعْتَقَهَا وَأَرْضَعَتْ لَهَا ﷺ فَمَا مَاتَ أَبُو هَلَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشْرَحِيبةٍ ^(٥) قَالَ ^(٦) لَهُ مَاذَا لَقِيتُ ، قَالَ أَبُو هَلَبٍ لَمْ أَلِقْ بَعْدَكُمْ غَيْرَ ^(٧) أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَا قِي ثَوْبِيَّةَ **بَابُ** مَنْ قَالَ لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ ، يَقُولُ تَعَالَى ^(٨) : حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ ، وَمَا مُحْرَمٌ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسَدِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ ، فَكَانَتْ تَعْيِّرُ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ إِنَّهُ أُخِي ، فَقَالَ أَنْظِرُنِي مِنْ ^(٩) إِخْوَانِكُنَّ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ **بَابُ** لَبْنِ الْفَحْلِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

- (١) أَتْرُوجٌ
- (٢) بَدَتْ
- (٣) ابْنَةُ
- (٤) مُخْلِيةٌ

قال الامام ابو الفضل قولها لست لك بمخلية بضم الليم وسكون الخاء أى غالبه من ضرة غيرى اه من اليونانية

(٥) قوله بشرحية كذا للمستمل والحموى ومعناه سوء الحال ويقال فيه أيضا الخوبة ولغيرها بشرحية اهمن اليونانية

(٦) قال (٧) في جمع الحمدي لم ألق بعدكم خيرا غيراه من اليونانية

(٨) عز وجل

(٩) ما إخواتكن

أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ تَزَلَ
 الْحِجَابُ ، فَأَيَّبْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ
 فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ **بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ** **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبيدُ
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبيدِ
 أَحْفَظُ ، قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ أَرْضَعْتُكُمْ فَأَتَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي إِنِّي
 قَدْ ^(١) أَرْضَعْتُكُمْ ، وَهِيَ كاذِبَةٌ ، فَأَعْرَضَ ^(٢) فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، قُلْتُ إِنَّهَا
 كاذِبَةٌ ، قَالَ كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ دَعَمَهَا عَنْكَ ، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ
 بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوُوسْطَى يَحْكِي أَيُّوبَ **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ**
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ^(٣) وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ
 وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ إِلَى آخِرِ الْآيَتِينَ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 عَلِيمًا حَكِيمًا . وَقَالَ أَنَسُ : وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ، ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَامِ حَرَامٌ
 إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ ^(٤) الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ ^(٥) مِنْ
 عَبْدِهِ . وَقَالَ : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا زَادَ عَلَى
 أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ كَأُمِّهِ وَأَبْنَتِهِ وَأُخْتِهِ . وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي حَبِيبٌ عَنْ سَعِيدٍ ^(٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حُرْمٌ مِنَ النَّسَبِ
 سَبْعٌ ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعٌ . ثُمَّ قَرَأَ : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ الْآيَةَ وَجَمَعَ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَتِهِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَرِهَهُ
 الْحَسَنُ مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتِي عَمِّ

(١) تقد

(٢) فَأَعْرَضَ عَنْهُ . عَنِ

(٣) وَبَنَاتُكُمْ الْآيَةَ

(٤) أَنْ يُزَوَّجَ

(٥) جَارِيَةً

(٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ

فِي لَيْلَةٍ ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلقَطِيعَةِ ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَأَحِلَّ
 لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ
 تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ . وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الكِنْدِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي (١) جَعْفَرٍ فِيمَنْ
 يَلْمَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ ، فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ ، وَيَحْنِي هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ لَمْ (٢)
 يُتَابَعِ عَلَيْهِ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ (٣) تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ،
 وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَصْرِ بْنِ عَبَّاسٍ حَرَمَةُ وَأَبُو نَصْرِ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ
 الْعِرَاقِ تَحْرُمُ (٤) عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا تَحْرُمُ حَتَّى يُلْزِقَ (٥) بِالْأَرْضِ يَعْنِي
 يُجَامَعُ (٦) ، وَجَوَزُهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَابْنُ زُهَيْرٍ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَلِيٌّ لَا تَحْرُمُ
 وَهَذَا (٧) مُرْسَلٌ **بَابُ** (٨) وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ
 اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ وَالْمَسِيسُ وَالْمَسُّ هُوَ الْجُمَاعُ وَمَنْ
 قَالَ بَنَابٌ وَلِدَهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمَّ حَبِيبَةَ لَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ
 بَنَاتِكُنَّ (٩) ، وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَلَدِ الْأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ الْأَبْنَاءِ ، وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةُ
 وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ ، وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَيْبَةَ لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا ، وَسَمَّى النَّبِيُّ
 ﷺ ابْنَ أَبْنَتِهِ أَبْنًا **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ **حَدَّثَنَا** هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ
 فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ تَنْكِحُ ، قَالَ أَتُحِبُّينَ ؟ قُلْتُ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِيَةٍ ، وَأُحِبُّ مَنْ
 شَرِكَنِي (١٠) فِيكَ أُخْتِي ، قَالَ إِنَّهَا لَا تَحُولُ لِي ، قُلْتُ بَلَمَعْنِي أَنْكَ تَخْطُبُ ، قَالَ ابْنَةُ
 أُمِّ سَلَمَةَ ، قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبَتِي مَا حَلَّتْ لِي أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوْبِيَّةُ
 فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ دُرَّةُ بِنْتُ

- (١) وَأَبِي جَعْفَرٍ
- (٢) وَلَمْ يُتَابَعِ
- (٣) لَا تَحْرُمُ
- (٤) تَحْرُمُ عَلَيْهِ . كَذَا فِي النسخ العتمة بيدنا وفي التسطواني تَحْرُمُ عَلَيْهِ أَي نِكَاحَاهُمْ قَالَ وَالَّذِي فِي الْيُونَنِيَّةِ تَحْرُمُ بِالْفَوْقِيَّةِ وَسَقُوطُ لَفْظِ عَلَيْهِ (٥) يُلْزِقُ
- (٦) يُجَامَعُ هَكَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَلَعَلَّهُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ تُلْزِقُ وَتُجَامَعُ بِالْفَوْقِيَّةِ وَأَنَّهُ أَعْلَمُ كَذَا بِهَامِشِ الْفَرْعِ الَّذِي بِيَدِنَا (٧) وَهُوَ مُرْسَلٌ قَوْلُهُ
- (٨) **بَابُ** . كَذَا فِي الْفَرْعِ الَّذِي بِيَدِنَا
- (٩) وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ
- (١٠) شَرِكَنِي . كَذَا فِي السَّبْطَيْنِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

أبي ^(١) سلمة **باب** وأن تجتمعوا بين الاختين إلا ما قد سلف **حدثنا** عبد الله
 ابن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره أن
 زينب ابنة ^(٢) أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله أنكسح
 أختي بنت أبي سفيان ، قال وشحيين ؟ قلت نعم لست ^(٣) بمخلية ، وأحب من
 شاركني ^(٤) في خير أختي فقال النبي ﷺ إن ذلك لا يحل لي ، قلت يا رسول الله
 فوالله إنا لننحدهن أنك تريد أن تنكح ذرة بنت أبي سلمة ، قال بنت أم سلمة
 فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت لي إنها لابنة ^(٥) أختي من
 الرضاة أرضعتني وأبا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن
باب لا تنكح المرأة على عمها **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم
 عن الشعبي سمع جابرا رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على
 عمها أو خالتها وقال داود وابن عوف عن الشعبي عن أبي هريرة **حدثنا** عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها ،
حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله قال أخبرني يونس عن الزهري قال حدثني قبيصة
 ابن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمها
 والمرأة وخالتها فترى خالة أبيها بتلك المنزلة لأن عروة حدثني عن عائشة قالت
 حرموا من الرضاة ما يحرم من النسب **باب** الشعار **حدثنا** عبد الله بن
 يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
 نهى عن الشعار ، والشعار أن يزوج الرجل ^(٦) أخته على أن يزوجها الآخر ابنته
 ليس بينهما صداق **باب** هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد **حدثنا** محمد بن

(١) أم سلمة
 (٢) بنت أبي سلمة
 (٣) لست لك
 (٤) من شركي
 (٥) ابنة
 (٦) الرجل

سَلَامٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ حَوَلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ
 اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا
 لِلرَّجُلِ ، فَلَمَّا تَرَأَتْ : تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا
 يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ . رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ يَرِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ حَدِيثُ مَالِكِ**
 ابْنِ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا ^(١) ابْنُ عَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا ^(٢) جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا ^(٣)
 ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ نَهْيِ رَسُولِ** ^(٤)
 اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا **حَدِيثُ** ^(٥) مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) عَنْ
 أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَعَنْ
 لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنْ خَيْرٌ **حَدِيثُ** مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي جَهْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَأَلَ ^(٧) عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ فَرَخَّصَ ، فَقَالَ لَهُ
 مَوْلَى لَهُ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ ، وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ أَوْ تَحْوُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 نَعَمْ **حَدِيثُ** عَلِيِّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ وَسَامَةَ بْنِ الْأَسْوَجِ قَالَا كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ^(٨) ﷺ
 فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا ^(٩) . وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنِي
 إِبَّاسُ بْنُ سَامَةَ بْنِ الْأَسْوَجِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ
 تَوَافَقَا فَمِشْرَةٌ ^(١٠) مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَرَائِدَا أَوْ يَتَتَارَكَ تَتَارَكَ
 فَمَا أُدْرِي أَسَى لَنَا كَانَ لَنَا خَاصَّةً ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَبَيْنَهُ ^(١١) عَلِيُّ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ **بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا ، عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ**

- (١) حدثنا
- (٢) أخبرنا
- (٣) أخبرنا
- (٤) النبي
- (٥) أخبرنا

- (٦) عبد الله بن محمد
- (٧) يستل
- (٨) رسول رسول

كذا يستفاد من النسخ المتعددة
 وصرح بها الفسطاطي ثم قال
 فلينظر اه
 (٩) لم يضبط الاء الثانية
 من فاستمتعوا في البوذية
 وقال في الفتح وضبط فاستمتعوا
 بلفظ الامر ولفظ الماضي اه
 من هاشم الفرع

- (١٠) بعشرة ما بينهما
- (١١) وقد بينة

حدثنا علي بن عبد الله حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ ^(١) قَالَ سَمِعْتُ تَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ دُنْتُ عِنْدَ
 أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْآكُ بِي حَاجَةٌ ، فَقَالَتْ بِنْتُ ^(٢) أَنَسٍ مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا وَاسْوَأَ أَنَاةَ
 وَاسْوَأَ أَنَاةَ ، قَالَ هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا **حدثنا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ^(٣) أَنَّ أُمَّرَأَةً
 عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا فَقَالَ ^(٤) مَا عِنْدَكَ
 قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ ،
 فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ
 قَالَ سَهْلٌ وَمَا لَهُ رِذَاءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ ^(٥) لَمْ يَكُنْ
 عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ
 مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دَعِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ
 مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا ^(٦) لِسُورٍ يُعَدُّهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّلِكُنَا كَهَا ^(٧)
 بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **باب** عَرَضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَلِيرِ
حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِزَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ
 حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
 الْخَطَّابِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي
 فَلَبِثْتُ لَيْلًا ثُمَّ لَفَيْتِي فَقَالَ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا قَالَ ^(٨) عُمَرُ فَلَقِيتُ
 أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ

(١) مَرْحُومٌ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ بْنِ مِهْرَانَ

(٢) ابْنَةُ

(٣) سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

(٤) قَالَ

(٥) إِنْ لَبِستَ

(٦) وَسُورَةٌ كَذَا

(٧) أُمَّلِكُنَا كَهَا

(٨) قَالَ

فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئًا ، وَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مَنِّي عَلَى عُمَانَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَعَلَّكَ ^(١) وَجَدْتَ عَلَى حِينٍ عَرَضْتَ عَلَى حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ عُمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْئِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَتْهَا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ لَوْ لَمْ أَنْسُخْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَلْتُ لِي إِنْ أَبَاهَا أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ ^(٣) أَضْمَرْتُمْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ صَدَقْتُهُ ^(٤) فَهُوَ مَكْنُونٌ . وَقَالَ لِي طَلْقُ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا عَرَّضْتُمْ ^(٥) يَقُولُ إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَرٌ ^(٦) لِي أُمْرَأَةٌ صَالِحَةٌ وَقَالَ الْقَاسِمُ يَقُولُ إِنَّكَ عَلَى كَرِيمَةٍ وَإِنِّي فِيكَ لِرَاغِبٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا أَوْ تَخَوُّ هَذَا ، وَقَالَ عَطَاءٌ يُعْرَضُ وَلَا يُبُوحُ يَقُولُ إِنْ لِي حَاجَةٌ وَأَبْشِرِي وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ وَتَقُولُ هِيَ قَدْ أَسْتَمِعُ مَا تَقُولُ وَلَا تَعِدُ شَيْئًا وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيهَا بَعِيرٌ عَلَيْهَا وَإِنْ وَاعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا الزَّوَانَا . وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٧) الْكِتَابُ أَجَلُهُ تَنْقِضِي ^(٨) الْعِدَّةَ **بَابُ** النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) لَقَدْ وَجَدْتَ

(٢) بِنْتِ

(٣) أَوْ أَكْنَنْتُمْ

(٤) وَأَضْمَرْتُمْ

(٥) بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ

(٦) تَيْسَرٌ

(٧) حَتَّى يَبْلُغَ

(٨) أَنْقِضَاهُ الْعِدَّةَ

رَأَيْتُكَ ^(١) فِي الْمَنَامِ يَحْيَىٰ بِكَ الْمَلَكُ فِي سَمْرَقَةِ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي هَذِهِ أَمْرَاتُكَ ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ الثَّوْبَ فَإِذَا أَنْتَ هِيَ ^(٢) ، فَقُلْتُ إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ **حَدِيثًا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ^(٣) فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ ^(٥) فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا ، فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا ^(٦) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ، قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رِدَاءٌ ، فَلَهَا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٧) مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ^(٨) شَيْءٌ ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ^(٩) مُؤَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ ^(١٠) كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَدَهَا ^(١١) قَالَ أَتَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبَ فَقَدَّمَ مَلَكُوكُمَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابٌ** مَنْ قَالَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّي ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ قَدْخَلَ فِيهِ الثَّيِّبُ ، وَكَذَلِكَ الْبِكْرُ . وَقَالَ : وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا . وَقَالَ : وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ : قَالَ يَحْيَى ^(١٢) بَنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ * حَدَّثَنَا ^(١٣) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبَسَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ^(١٤) أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّكَاحَ فِي

- (١) أَرَيْتُكَ
- (٢) هِيَ أَنْتَ
- (٣) جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَلِمَةً
- (٥) وَلَا خَاتَمًا
- (٦) عَلَيْكَ مِنْهُ
- (٧) قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ يَنْسَبُ سُورَةَ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفَرَعَهَا فَقَطَّعَ وَبِالرَّفْعِ أَيْضًا فِي غَيْرِهَا اهـ
- (٨) عَادَهَا
- (٩) قَالَ يَحْيَى هَكَذَا فِي النَّسْخِ الْمُسْتَمَدَّةِ بِيَدِنَا وَبِهِ صَرَحَ الْعَيْنِيُّ وَفِي الْقِسْطَلَانِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَلَى أَنَّهَا أَوَّلُ سُنْدٍ
- (١٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ

الجاهلية كان على أربعة أنحاء، فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخضب الرجل إلى
إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول
لا من أتته إذا طهرت من طهرتها أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويقرها زوجها
ولا يمسها أبدا، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين
حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإثما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا
النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون
على المرأة كلهم يصبونها فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليالي^{حطالة} (١) بعد أن تضع حملها
أرسلت إليهم فلم يستطيع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد
عرفتم^(٢) الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو أبوك يا فلان تسمى من أحب
باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به^(٣) الرجل، ونكاح الرابع يجتمع
الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا يمتنع^(٤) بمن جاءها وهن البغايا كن ينصبن
على أبوابهن زيات تكون علما، فمن^(٥) أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت
إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم الغافة ثم أخذوا ولدها باللي يرون
فالتاط^(٦) به، ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك، ولما بعث محمد^{صلى الله عليه وسلم} بالحق هدم
نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم **حدثنا** يحيى حدثنا وكيع عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة: وما ينل عليكم في الكتاب في ينال النساء
اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن. قالت هذا في البنية
التي تكون عند الرجل، لعلها أن تكون شريكته في ماله، وهو أولى بها،
ويزغ^(٧) أن ينكحها، فيعضها^(٨) لملها، ولا ينكحها غيره، كراهية أن
يشركه أحد في مالها **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر حدثنا

- (١) ليالي. كذا بفتح الياء في النسخ المعتمدة بيدنا
- (٢) عرفت
- (٣) يمتنع منه
- (٤) تمتع من
- (٥) لمن
- (٦) فالتاطت
- (٧) فبزع عنها
- (٨) ضبط فيعضها ولا ينكحها بالنصب من القرع

الزهري قال أخبرني سالم بن أن ابن عمر أخبره أن عمر حين تآمت حفصة بنت
 عمر من ابن حذافة السهمي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر توفي
 بالمدينة فقال عمر لثابت بن عثمان بن عفان فعرضت عليه فقالت إن شئت أنكحتك
 حفصة ، فقال سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ثم أقيتني ، فقال بدالي أن لا أتزوج
 يومي هذا ، قال عمر فلقيت أبا بكر ، فقالت إن شئت أنكحتك حفصة
 حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن
 الحسن فلا تعضوهن قال حدثني معقل بن يسار أنها تزأت فيه قال زوجت أختا
 لي من رجل فطلقها ، حتى إذا انقضت عدها جاء يخطبها ، فقالت له زوجتك
 وفرشتك ^(١) وأكرمتك فطلقتها ، ثم جئت يخطبها ، لا والله لا تعود إليك أبدا ،
 وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه فأنزل الله هذه الآية
 فلا تعضوهن فقالت الآن أفعل يا رسول الله قال فزوجها إياه **باب** إذا كان
 الولي هو الخاطب وخطب الميرة بن شعبة امرأة هو أولى الناس بها فأمر رجلا
 فزوجها ، وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت قارظ أجمعلين أمرك إلى ؟
 قالت نعم فقال قد زوجتك وقال عطاء بن رباح أني قد أنكحتك أو ليأمر رجلا
 من عشرينها ، وقال سهل قالت امرأة للنبي ﷺ أهب لك نفسي فقال رجل يا رسول
 الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها **حدثنا** ابن سلام أخبرنا أبو معاوية
 حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي الذَّمِّ
 قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ إِلَى آخِرِ الآيَةِ ، قالت هي اليتيمة تكون في حجر الرجل
 قد شركته في ماله ويرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يتزوجها غيره فيدخل
 عليه في ماله فيحسبها ، فنهاهم الله عن ذلك **حدثنا** أحمد بن المتماد **حدثنا**

(١) وأفرشتك

فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا
 جَاءَتْهُ (١) امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ تَخْفِضُ فِيهَا النَّظَرَ (٢) وَرَفَعَهُ (٣) فَلَمْ يَرُدَّهَا
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوَّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (٤) أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ مَا عِنْدِي
 مِنْ شَيْءٍ قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٥) مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٦) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ
 يُرَدِّدُنِي هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النِّصْفَ ، وَأَخِذْ النِّصْفَ ، قَالَ لَا هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ
 قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبُ فَتَقْدِرُ زَوْجَتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** انْكَاحِ
 الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ ، لِقَوْلِهِ (٧) تَعَالَى وَاللَّاتُ لَمْ يَحِضْنَ لَجَعَلْ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ
 قَبْلَ الْبُلُوغِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ
 بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَّثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا **بَابُ** تَزْوِيجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ ، وَقَالَ
 عُمَرُ خَطَبَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى حَفْصَةَ فَأَنكَحَهُ **حَدَّثَنَا** مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ
 سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ سِنِينَ ، قَالَ (٨) هِشَامُ : وَأَبْنَتْ أُنْثَى كَانَتْ عِنْدَهُ
 تِسْعَ سِنِينَ **بَابُ** السُّلْطَانِ وَلِيٍّ بِقَوْلِ (٩) النَّبِيِّ ﷺ زَوَّجْنَا كَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ
 الْقُرْآنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
 سَعْدٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ (١٠) نَفْسِي فَقَامَتْ
 طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ (١١) هَلْ عِنْدَكَ مِنْ
 شَيْءٍ تُضِدُّهَا قَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي ، فَقَالَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ
 فَاتَّسَسَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَا أَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ التَّمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَمْ يَحِذْ ،
 فَقَالَ أَمْعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَّاهَا فَقَالَ

- (١) جَاءَتْ امْرَأَةٌ
- (٢) النَّظَرَ
- (٣) وَرَفَعَهُ ، هَكَذَا فِي
الْيُونَيْسِيَةِ رَفَعَهُ مُخَفَّفًا
- (٤) هَلْ عِنْدَكَ
- (٥) وَلَا خَاتَمٌ
- (٦) وَلَا خَاتَمٌ
- (٧) لِقَوْلِ اللَّهِ
- (٨) قَالَ
- (٩) لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ
- (١٠) مَعَكَ
- (١١) قَالَ

رَوَجْنَا كَمَا^(١) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** لَا يُنْكَحُ الْآبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرُ
وَالثَّبُّ إِلَّا بِرِضَاهَا **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تُنْكَحُ^(٢) الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا
تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ أَنْ تَسْكُتَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ أَخْبَرَنَا^(٣) اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِ^(٤)
قَالَ رِضَاهَا صَمْتُهَا **بَابُ** إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ وَجُمُعِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ حَدَسَاءَ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا
زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ **حَدَّثَنَا**
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
يَزِيدَ وَجُمُعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ نَحْوَهُ
بَابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ ، لِقَوْلِهِ : وَإِنْ^(٥) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى
فَأَنْكِحُوا ، وَإِذَا قَالَ لِلْوَالِي زَوَّجْنِي فَلَانَةَ فَسَكِتَ سَاعَةً أَوْ قَالَ مَا مَعَكَ فَقَالَ
مَعِيَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَبِئْتُمْ قَالَ زَوَّجْتُكُمْ فَهُوَ جَائِزٌ فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا أُمَّتَاهُ
وَإِنْ^(٦) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى إِلَى^(٧) مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ
يَا ابْنَ أَخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيهَا فَيَرْعَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ
يَنْتَفِصَ مِنْ^(٨) صَدَاقِهَا فَهِيَ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ

(١) فقال قد

(٢) لا تُنْكَحُ. هكذا

بالضبطين في اليونانية

في هذه والتي بعدها

(٣) حدثنا

(٤) تستحى

(٥) فإن خفتم

(٦) فإن خفتم

(٧) الى قوله

(٨) في صداقها

وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ حَائِشَةُ اسْتَفْتَيْتُ (١) النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى (٢) وَتَرْغَبُونَ (٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالَ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ تَرْغَبُونَ بِهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا ، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ

باب إِذَا قَالَ الْخَطَّابُ لِلْوَلِيِّ زَوْجِي فَلِأَنَّهُ فَقَالَ قَدْ زَوَّجْتَنِي بِكَذَا وَكَذَا جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ **حدثنا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ (٤) أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ مَالِي الْيَوْمَ فِي (٥) النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنِيهَا ، قَالَ مَا عِنْدَكَ ؟ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ خَائِمًا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ

قَالَ فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ (٦) فَقَدْ مَلَكَتْكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ **باب** لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ **حدثنا** مَكِّيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا (٧) أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا يَخْطُبُ (٨)

الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَطَّابُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَطَّابُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا ، وَلَا يَخْطُبُ (٩) الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرَكَ **باب** تَفْسِيرِ تَرَكَ الْخِطْبَةَ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ

(١) فَاسْتَفْتَيْتُ

(٢) إِلَى قَوْلِهِ

(٣) أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ

(٤) سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٥) بِالنِّسَاءِ

قَوْلُهُ قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ خَائِمًا إِلَى قَوْلِهِ مَا عِنْدِي شَيْءٌ

هذه العبارة مخرجة بهامش بعض النسخ الممتدة بيدنا وفي أولها وآخرها علامة أبي ذر مصححا عليها وثابتة في صلب نسخ أخرى وعليها شرح القسطلاني

(٦) فَقَالَ قَدْ

(٧) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ

(٨) وَلَا يَخْطُبُ

هكذا في النسخ وقال في الفتح بالجزم على النهي ويجوز الرفع على أنه نهي والنصب عطفًا على يبيع على أن لا في قوله ولا يخطب زائدة اه ملخصا (٩) لم يضبط الباء في اليونانية وضبطها في الفرع بالرفع

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ ، قَالَ عُمَرُ
لَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ
خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا
عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ نَأَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا كَلِمًا أَكْرَهُ لِأُنْفُسِي سِرًّا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتَهَا * نَابِعَةُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عَتِيقٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ**
سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ نَخَطَبَانِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ مِنَ الْبَيِّنِ
سِحْرًا ^(١) **بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ حَدَّثَنَا** ^(٢)
بِشْرِ بْنُ الْمُفْضِلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَوِذِ بْنِ عَفْرَاءَ
جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ ^(٣) حِينَ مَبِيِّ عَلِيٍّ ، جَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ لِي مَنِيَّ جَعَلْتِ
جُورِيَّاتٍ لَنَا ، يَضْرِبَنَّ بِالْدُّفِّ وَيَنْدُبَنَّ مَن قُبِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ
إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِيٍّ ^(٤) فَقَالَ دَعِيَ هَذِهِ وَقَوْلِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٥) : وَأَتُوا النِّسَاءَ صُدُقَاتٍ مِّنْ نَّحْنُحَلَّةٍ ، وَكَثْرَةَ الْمَهْرِ وَأَذْنِي مَا
يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ . وَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٦) : وَأَتَيْتُمُوهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ
شَيْئًا . وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ أَوْ تَفَرَّضُوا لَهُنَّ ^(٧) ، وَقَالَ سَهْلٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَوْ خَاتَمًا
مِنْ حَدِيدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ
أَنْسِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ
بِشَاشَةَ ^(٨) الْمَرْسِ ^(٩) فَسَأَلَهُ فَقَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ وَعَنْ قِتَادَةَ
عَنْ أَنْسِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ مِنْ ذَهَبٍ

(١) لسِحْرًا

(٢) عن بشير بن المفضل

(٣) يدخل

(٤) ما في عدي هي بسكون

الدال في اليونينية وفتحها

وبالخفض منون في غيرهما

اه قسطلاني

(٥) عن رجل

(٦) عن رجل

(٧) فريضة

(٨) شيئاً شبيهة

(٩) المرس

باب التزويج على القرآن وبغير صداق **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان سمعت أبا حازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ إذ قامت امرأة فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فلم يجبه شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فلم يجبه شيئا ثم قامت الثالثة فقالت إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك ، فقال يا رسول الله أنكحنيها قال هل عندك من شيء قال لا ، قال أذهب فأطلب ولو خاتما من حديد ، فذهب فطلب ، ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ، فقال ^(١) هل معك من القرآن شيء ؟ قال معي سورة كذا وسورة كذا قال أذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن

(١) قال

(٢) المسور بن مخرمة

(٣) وصدقي

(٤) فوفاني

(٥) الليث

باب المهر بالعرض وخاتم من حديد **حدثنا** يحيى **حدثنا** وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد **باب** الشروط في النكاح ، وقال عمر مقاطع الحتوق عند الشروط ، وقال المسور ^(٢) سمعت النبي ﷺ ذكر صهرا له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال **حدثني** فصدقني ^(٣) ، ووعدني فوفني ^(٤) لي **حدثنا** أبو الوليد هشام بن عبد الملك **حدثنا** ليث ^(٥) عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة عن النبي ﷺ قال أحق ما أوفيتهم من الشروط ، أن توفوا به ما استحللتم به الفروج ،

باب الشروط التي لا تحل في النكاح . وقال ابن مسعود : لا تشترط المرأة طلاق أختها **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن زكرياء هو ابن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها ، لتستفرغ صحفتها ، فإنما لها ما قدر لها ،

باب الصُّفْرَةِ الْمُتَرَوِّجِ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَمْرٌ صُفْرَةٌ ، فَسَأَلَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَرَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ كَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ
 زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **باب** **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ أَوْلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ
 خَيْرًا ، فَخَرَجَ كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَرَوَّجَ ، فَأَتَى حُجْرَ امْرَأَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ ^(١)
 ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبَرَ بِخُرُوجِهِمَا **باب**
 كَيْفَ يُدْعَى الْمُتَرَوِّجُ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمْرًا
 صُفْرَةً ، قَالَ مَا هَذَا ؟ قَالَ إِنِّي تَرَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ بَارَكَ
 اللَّهُ لَكَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **باب** الدُّعَاءُ لِلنِّسَاءِ ^(٢) اللَّاتِي يَهْدِينَ ^(٣) الْعُرُوسَ
 وَلِلْعُرُوسِ **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ ^(٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَرَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنْ
 الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ **باب** مَنْ
 أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْعَزْوِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٥) الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرِ
 عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتَّبِعُنِي ^(٦) رَجُلٌ مَلَكَ بَضْعُ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا وَلَمْ يَبْنِ
 بِهَا **باب** مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ بِنْتُ نِسْعِ سَنِينَ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ تَرَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ ابْنَتُهُ ^(٧)

(١) وَيَدْعُونَ لَهُ
 (٢) لِلنِّسْوَةِ
 (٣) يَهْدِينَ
 (٤) فَرَوَةَ ابْنُ الْمُبَارَكِ
 (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 (٦) جَزْمٌ لَا يَتَّبِعُنِي مِنَ
 الْقُرْعِ
 (٧) بِنْتُ

سِتِّ (١) ، وَابْنِي بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ (٢) تِسْعَ ، وَسَكَتَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا **بَابُ الْبِنَاءِ فِي**
السَّفَرِ حَدِيثًا (٣) مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِ
 قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُدْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فَدَعَوَتْ
 الْمُسْلِمِينَ إِلَى (٥) وَوَلِيمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْرٍ وَلَا لَحْمٍ أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَأُتِيَ فِيهَا
 مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، فَكَانَتْ وَوَلِيمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ
 الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَقَالُوا إِنَّ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ
 لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا أَرْتَحَلَ وَطَى (٦) لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ
 يَدَيْهَا وَبَيْنَ النَّاسِ **بَابُ الْبِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ حَدِيثًا** (٧)
 فَرَوَهُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ تَرَوَجَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَنِي الدَّارَ ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ صُحِّي **بَابُ الْأَنْطَاعِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ حَدِيثًا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْعَامًا ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنِّي لَنَا أَنْعَامٌ ؟ قَالَ إِنَّهَا
 سَتَكُونُ **بَابُ النِّسْوَةِ اللَّائِي (٨) يَهْدِينَ (٩) الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا (١٠) حَدِيثًا**
 النَّضْلُ بْنُ يَمْقُوبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ
 مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْفٌ ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُ **بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْعُرُوسِ ،**
 وَقَالَ إِزَاهِيمٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، وَأُسْمَةُ الْجَعْدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي
 رِفَاعَةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِحَنْبَاتٍ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا
 ثُمَّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عُرُوسًا بَرَبَنَبَ ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ لَوْ أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ (١١) اللَّهُ

- (١) سِتِّ سِنِينَ
- (٢) بِنْتُ
- (٣) حَدِيثِي
- (٤) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ
- (٥) عَلَى وَوَلِيمَتِهِ
- (٦) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَطَى بِالْيَاءِ
- (٧) حَدِيثًا
- (٨) النَّحْوِ
- (٩) يَهْدِينَ
- (١٠) وَدُعَائِينَ بِالْبَرَكَةِ
- (١١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ هَدِيَّةً ، فَقُلْتُ لَهَا أَفْعَلِي ، فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَنْطِطِ فَأَخَذَتْ حَيْسَةً فِي
 بُرْمَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي ضَعْمَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي
 فَقَالَ أَدْعُ لِي رِجَالًا سَمَاهُمْ ، وَأَدْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ قَالَ فَعَمَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي فَرَجَعْتُ
 فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌ بِأَهْلِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ (١)
 بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةً يَا كُلُّونَ مِنْهُ ، وَيَقُولُ لَهُمْ أَذْكَرُوا
 اسْمَ اللَّهِ ، وَلَيْتَا كُلُّ كُرٍ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ ، قَالَ حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلَّهُمْ عَنْهَا فَخَرَجَ مِنْهُمْ
 مَنْ خَرَجَ وَبَقِيَ تَمْرٌ يَتَحَدَّثُونَ قَالَ وَجَعَلْتُ أُعْتَمُ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ
 وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ (٢) فَقُلْتُ إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ وَأَرَخْتُ السُّتْرَ
 وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ
 يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَّا هُمْ (٣) ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ، فَإِذَا
 طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَجِئْ
 مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِئُ مِنَ الْحَقِّ . قَالَ أَبُو عُمَانَ قَالَ أَنَسُ إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَشْرَ سِنِينَ **بَابُ** اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْمَرْوِسِ وَغَيْرِهَا **حَدِيثُ** (٤) عَيْدُ بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي
 طَلَبِهَا فَأَدْرَكَتْهُمْ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَرُوا ذَلِكَ
 إِلَيْهِ فَزَلَّتْ آيَةُ السَّيِّمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ
 أَمْرٌ قَطُّ ، إِلَّا جَعَلَ (٥) لَكَ مِنْهُ نَجْرَجًا ، وَجَعَلَ (٦) لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ **بَابُ**
 مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ **حَدِيثُ** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا (٧) لَوْ أَنَّ

(١) وَتَكَلَّمَ مَا شَاءَ
 (٢) إِثْرُهُ هُوَ غَيْرُ مَضْبُوطٍ فِي الْبُيُوتِ وَضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْعَمْدَةُ يَدًا بِكسر الهمزة وَسكون اللامِ الثالثة اهـ مصححه
 (٣) إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِئُ مِنَ الْحَقِّ
 (٤) حَدَّثَنَا
 (٥) جَعَلَ اللَّهُ
 (٦) وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ
 (٧) فِيهِ بَرَكَةٌ . هَكَذَا فِي النُّسخِ الْعَمْدَةُ بِيَدَيْنَا وَالَّذِي فِي الْقِطْلَانِي أَنْ رَوَاةُ أَبِي ذَرٍّ جَعَلَ بِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَبَرَكَةٌ بِالرَّفْعِ (٧) لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ . هَذِهِ رَوَاةُ الْكَشْمِيرِيِّ وَلِغَيْرِهِ لَوْ أَحَدَهُمْ

أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِأَسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ
 مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ يَدَيْهِمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قَضَىٰ وَلَدَهُ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا **باب**
 الْوَلِيْمَةِ حَقًّا. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ **حدثنا**
 يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ
 فَكَانَ ^(١) أُمَّهَاتِي يُوَاظِبُنِي ^(٢) عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ نَفْدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِّيَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ،
 وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ فِي مُبْتَدئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرِيذَ ابْنَةِ ^(٣) جَحْشٍ أَصْبَحَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِهَا عَرُوسًا فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ
 عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطَالُوا الْمَسْكَتَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لَكِنِّي يَخْرُجُوا
 فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيْتُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ
 مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْ وَبَيْنَهُ بِالسُّرِّ وَأَنْزَلَ الْحِجَابُ
باب الْوَلِيْمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ **حدثنا** عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ
 الْأَنْصَارِ كَمَا أَصْدَقْتَهَا، قَالَ وَزَنَ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَعَنْ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ ^(٤) أَنَسًا قَالَ
 لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الْأَنْصَارِ، فَتَزَلَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى
 سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ أَفَأَسْمُكَ مَالِي وَأَنْزَلَ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتِي، قَالَ بَارَكَ اللَّهُ
 لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، نَفَرَجَ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَأَشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أَنْطِ

(١) فَكُنْ

(٢) يُوَاظِبُنِي، أَيْ

يُؤَافِقُنِي

(٣) بِنْتُ

(٤) سَمِعَ

وَسَمِنٍ فَتَزَوَّجَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ يُولَوْا بِشَاةٍ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى
 زَيْنَبَ أَوْلَمْ بِشَاةٍ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ ^(١) عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا ، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسِ
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ بِيَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ بَنَى النَّبِيُّ
 ﷺ بِأَمْرَأَةٍ فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ
 نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ
 ذَكَرَ تَزْوِيجَ زَيْنَبَ ابْنَةِ ^(٢) جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى
 أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا أَوْلَمْ بِشَاةٍ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ
 شَيْبَةَ قَالَتْ أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِعَدَيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ **بَابُ** حَقِّ إِجَابَةِ
 الْوَلِيْمَةِ وَالِدَعْوَةِ وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ ، وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا
 يَوْمَيْنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فُكِرُوا الْعَانِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ^(٣)
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
 سُؤَيْدٍ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَهَمَانَا عَنْ سَبْعِ
 أَمْرًا بِمِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَأَتْبَاعِ الْجِنَازَةِ ^(٤) ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ^(٥)
 وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيَ : وَهَمَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ،

(١) حدثنا عبد الوارث

(٢) بنت

(٣) المرضي

(٤) الجنائز

(٥) القسَم

قوله وهما عن سبع المددود
 هناست والسابع الحرير يذكر
 في اللباس أفاده الفسطلاني
 كتبه مصححه

وَعَنْ آيَةَ الْفِضَةِ ، وَعَنْ الْيَاثِرِ ، وَالْقَسِيَّةِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالذَّبَاجِ * تَابَعَهُ أَبُو
 عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَسْعَثَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي ^(١) حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ
 السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ وَكَانَتْ أُمْرَأَةٌ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ الْعُرْسُ
 قَالَ سَهْلٌ تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا أَكَلَ
 سَمَّتَهُ إِيَّاهُ **بَابُ** مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ
 وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ **بَابُ** مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ
حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ابْنِ حَازِمٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ ^(٢) لَقَبِلْتُ **بَابُ**
 إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهَا ^(٣) **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
 الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا
 دُعِيتُمْ لَهَا ، قَالَ كَانَ ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ
بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى الْعُرْسِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصَبِيَّانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ مُبْتَنِّئًا ^(٥) فَقَالَ اللَّهُمَّ
 أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ** هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ ،
 وَرَأَى ابْنَ ^(٦) مَسْعُودٍ صُورَةً فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ ، وَدَعَا ابْنَ مُحَمَّدٍ أَبَا أَيُّوبَ فَرَأَى فِي

- (١) عن أبيه
- (٢) كُرَاعٍ
- (٣) وغيره
- (٤) وكان
- (٥) مُبْتَنِّئًا

هكذا ضبطت في الفروع
 المندمة بأبدنا وكذا ضبطها
 العبي والهادظان حجر وقال
 أي قام قياما طويلا مأخوذ
 من المنة بضم الميم وهي القوة
 أي قام اليهم سرعا مشددا في
 ذلك فرحاهم ثم ذكر في
 هذه الكلمة روايات أخر
 وفسرها فارجع إليه اه

(٦) أبو مسعود

الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ غَلَبَنَا عَلَيْهِ النِّسَاءُ ، فَقَالَ مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ قَلَمٌ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا فَارْجِعْ **حَدِيثًا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نِعْرُوقَةَ ^(١) فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ قَلَمٌ يَدْخُلُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ^(٢) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَالُ هَذِهِ النِّعْرُوقَةِ ، قَالَتْ فَقُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ أُحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ **بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي الْعُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ** **حَدِيثًا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرَبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تُحْفَةً ^(٣) بِذَلِكَ **بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي الْعُرْسِ** **حَدِيثًا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ ، فَقَالَتْ أَوْ ^(٤) قَالَ أَتَدْرُونَ مَا أَتَقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ **بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ** **حَدِيثًا** عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ أَقْتَنَّا كَسَرْتَهَا

(١) نِعْرُوقَةُ
هكذا بالخطين في اليونانية في هذه والتي بعدها - لحركة الثالث تابعة لحركة الاول

(٢) النكراهة

(٣) التحفة : تحفة

(٤) فقالت أو ما تدرُونَ ما أتقعت رسول الله ﷺ أتقعت الخ

وَإِنْ أُسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ (١) **بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا**
إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٢) الْجَنْغِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ
وَأُسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّ خَلْقَنَ مِنْ ضَلَمٍ وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلَمِ أَعْلَاهُ
فَإِنْ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْنَاهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا
حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يُنْزَلَ
فِينَا شَيْءٌ فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا **بَابُ قُوا أَنْفُسَكُمْ**
وَأَهْلِيكُمْ نَارًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُفُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالْإِمَامُ (٣) رَاعٍ وَهُوَ
مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ
وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ **بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ حَدَّثَنَا (٤) سُلَيْمَانُ بْنُ**
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً
فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى زَوْجِي
لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ (٥) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلَ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ
زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنْ أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْرَهُ إِذْ كَرِهَهُ إِذْ كَرِهَهُ وَبِحَجْرِهِ قَالَتِ
الثَّالِثَةُ زَوْجِي الْمَشْتَقِيُّ إِنْ أَنْطِقَ أَطْلَقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ زَوْجِي
كَلِيلٌ تِهَامَةٌ لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ زَوْجِي إِنْ دَخَلَ

(١) عَوَجٌ

(٢) الْحُسَيْنُ

(٣) وَالْإِمَامُ

(٤) حَدَّثَنِي

(٥) غَثٌ كَذَا بِالضَّبْطَيْنِ

فِي الْيُونَنِيَّةِ

فَهَيْدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أُسَيْدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ ، قَالَتِ السَّادِسَةُ زَوْجِي إِنْ أَكَلَ
لَفًّا ، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَّ ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَتَلَمَّ الْبَثَّ ،
قَالَتِ السَّابِعَةُ زَوْجِي غَيَابًا أَوْ عَيَابًا طَبَاقًا كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَاكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ
جَمَعَ كَلًّا لَكَ ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْزَبٍ ، قَالَتِ
التَّاسِعَةُ زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ ، طَوِيلُ النِّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ
النَّادِ ، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ
كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ ، وَإِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ ، أَيَقَنَّ أَهْنٌ
هُوَ الْكُ ، قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، فَمَا ^(١) أَبُو زَرْعٍ أَنَا مِنْ حُلِيِّ
أُذُنِي ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَى نَفْسِي ، وَبَجَدَنِي فِي أَهْلِ
غُنَيْمَةَ بِشِقِّ ، فَجَمَلَنِي فِي أَهْلِ صَهْبِيلٍ وَأَطِيطِ ، وَدَائِسٍ وَمُنْقِ ، فَمِنْدُهُ أَقُولُ فَلَا
أَقْبَحُ ، وَأَرْزُقُ فَأَتَصَبِّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَمُحُّ ^(٢) ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ،
غَكُومُهَا رَدَّاحٌ ، وَيَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، مَضْجِعُهُ ^(٣)
كَسْتَلُ شَطْبَةٍ ، وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ،
طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِثْلُ كِسَاسِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا ، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا
جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، لَا تَبُثُّ حَدِيدَنَا تَبْثِيثًا ، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَاتَنَا تَنْقِيثًا ، وَلَا تَمَلُّ
يَدَنَا تَمْشِيثًا ، قَالَتِ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْخَضٌ ، وَقَاتِي أُمْرَأَةٌ مَعَهَا وَلَدَانِ
لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا رِمَاتَيْنِ ، فَطَلَقْنِي وَزَكَّحَهَا ، فَكَحَّتْ
بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا ، وَأَخَذَ خَطِيًّا ، وَأَرَّاحَ عَلَيَّ نَعْمًا تَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي
مِنْ كُلِّ رَاحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلَكَ ، قَالَتْ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ
شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةٍ أَبِي زَرْعٍ ، قَالَتْ هَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ

(١) وما أبو زرع

(٢) فأتمح

(٣) مضجعه كسر الجيم
من الفرع

لَكَ كَأَنِّي زَرَعٌ لِأُمِّ زَرْعٍ قَالَ أَبُو (١) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ (٢) هِشَامٍ وَلَا
تُعَشُّ بَيْتَنَا تَعَشِيشًا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَأَتَمَّحُ بِاللِّمِّ ، وَهَذَا أَصَحُّ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فَسَمِعَ نِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ فَمَا
زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ ، فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ تَسْمَعُ
اللَّهُوَ بِأَبِ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ أَبْنَتُهُ لِحَالِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ مُحَمَّدَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ
مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا
حَتَّى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ فَتَبَرَّرَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى
يَدَيْهِ مِنْهَا فَنَوَّصًا ، فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَّاتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ، قَالَ وَاعْبَجَا لَكَ يَا ابْنَ
عَبَّاسٍ هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مُحَمَّدُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِلِي
مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا ، وَأَنْزَلَ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَيْرِ ذَلِكَ
الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ
النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ
مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَخَبْتُ (٣) عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعْتَنِي فَأَنْكَرْتِ أَنْ تُرَاجِعَنِي
قَالَتْ وَلِمَ تُنْكَرِينَ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَيْرُ اجْفَنَةٍ وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ
لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ، فَأَفْرَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ

(١) قوله قال أبو عبد الله
قال سعيد ال قوله وهذا
أصح هذه الجملة ساقطة من
صلب بعض النسخ المتعمدة
بأيدينا مخرجة بهامتها تما
اليونانية وثابتة في بعض النسخ
المتعمدة أيضا وعليها شرح
القسطلاني وقد ضرب في
اليونانية بالمره على قوله في
أولها قال أبو عبد الله اه

(٢) قال هشام

(٣) فسَخَبْتُ

ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى نِيَابِي ، فَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَيُّ حَفْصَةَ أَنْعَضِبُ
 إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، فَقُلْتُ قَدْ خَبَيْتِ وَخَسِرْتِ
 أَفْتَأْمِنِينَ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكَ لِي لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ
 وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ وَلَا يَغُرَّنِكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
 أَوْصًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، قَالَ عُمَرُ وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ
 تُنْعَلُ الْخَيْلَ لِنُغْزَوْنَا ^(١) ، فَزَلَّ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً
 فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أُمَّهُ هُوَ ، فَفَزِعْتُ نَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ قَدْ حَدَّثَ
 الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَ غَسَّانُ ؟ قَالَ لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ ،
 طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ ^(٢) ، فَقُلْتُ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرْتِ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا
 يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ لِمَجْمَعَتِي عَلَى نِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ مَشْرَبَةً لَهُ فَأَعْتَرَلُ فِيهَا ، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ
 مَا يُبْكِيكَ أَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ هَذَا أَطَلَّقَكَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ
 ذَا مُعْتَرَلٍ فِي الْمَشْرَبَةِ نَخَرَجْتُ فِجْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ بَيْنِي بَعْضُهُمْ
 جَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ فِجْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ
 لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدُ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ
 كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ
 عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ فِجْتُ لِلْغُلَامِ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ
 فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ،
 ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ ، فِجْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ
 ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا ، قَالَ إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي ، فَقَالَ قَدْ

(١) لِنُغْزَوْنَا

(٢) وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ
 حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ أَحْمَسَ
 عَنْ عُمَرَ فَقَالَ أَعْتَرَلُ
 النَّبِيُّ ﷺ أَرْوَاجَهُ

أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِنًا (١) عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوُهَا لَيْفٌ ، فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكَمَا مَشَرَ قُرَيْشُ نَعْلِبُ النِّسَاءِ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَعْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا لَا يَمُرُّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمًا (٢) أُخْرَى ، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهُ فَيَمُوسِعُ عَلَى أُمَّتِكَ فَإِنْ فَارِسًا (٣) وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَنْطَلُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ لِحَسَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ أَوْ فِي هَذَا أَنْتِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنْ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ مَجْهَلُوا طَبِيبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْفِرْ لِي ، فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَفْسَنْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا ، فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ (٤) ، فَكَانَ (٥) ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ (٦) فَبَدَأَ بِأُولَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَأَخْتَرَتْهُ ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ بِأَبِ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا

- (١) مُتَّكِنًا
- (٢) تَبَسُّمًا
- (٣) فَارِسًا
- (٤) لَيْلَةً
- (٥) وَكَانَ

(٦) التَّخْيِيرُ هِيَ هَكَذَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ وَفِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ مِنَ التَّخْيِيرِ بِيَاءٍ

تَطَوُّعًا **حدثنا** محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه
 عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا تصوم^(١) المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه
باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا
 ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي ﷺ قال إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، لعنتها
 الملائكة حتى تصبح **حدثنا** محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة
 عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها
 الملائكة حتى ترجع **باب** لا تأذن^(٢) المرأة في بيت زوجها لاحد إلا
 بإذنه **حدثنا** أبو اليان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي
 هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها
 شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة عن غير
 أمره فإنه يؤدى إليه شطره ، ورواه أبو الزناد أيضا عن موسى عن أبيه عن أبي
 هريرة في الصوم **باب** **حدثنا** مسدد حدثنا إسماعيل أخبرنا النبي عن
 أبي عثمان عن أسامة عن النبي ﷺ قال قمت على باب الجنة فسكان عامة من دخلها
 المساكين ، واصحاب الجذع مجوسون ، غير أن اصحاب النار قد أمر بهم إلى النار ،
 وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء **باب** كفران المشرك وهو
 الزوج وهو الخليل من المعاشره فيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ **حدثنا** عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن
 عباس أنه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ
 والناس معه ، فقام قياما طويلا نحوًا من سورة البقرة ، ثم ركع ركوعًا طويلا

(١) تصومن

(٢) حدثني

(٣) لا تأذن

(٤) من النبي صلى الله عليه وسلم

ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ
 دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ^(١) ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا
 طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ
 وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ
 فَأَذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ
 رَأَيْنَاكَ تَكْفَعُكَمْ ، فَقَالَ إِنْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا
 وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَبْظُرًا قَطُّ
 وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ ^(٢) ، قِيلَ
 يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى
 إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **حَدَّثَنَا**
عُمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْلَعْتُ
 فِي الْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ
 أَهْلِهَا النِّسَاءَ * **تَابِعَهُ** أَيُّوبُ وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ **بَابُ** لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ ،
 قَالَهُ أَبُو جَحِيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبِرْ
 أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَلَا تَعْمَلْ ، صُمْ
 وَأَقْضِ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ

(١) الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ

سَجَدَ

هكذا في جميع الاصول المعتدة
 بيدنا ووقع في المطبوع من
 المتن وشرح الفسطاطي والمبني
 زيادة ثم رفع قبل قوله ثم
 سجد فلعلنا ان تصححه

(٢) يَكْفُرْنَ

لِرُؤُوبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا **بَابُ** الْمَرْأَةِ رَاعِيَةً فِي بَيْتِ زَوْجِهَا **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْأَمِيرُ رَاعٍ وَالرَّجُلُ
 رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكَلُّكُمْ رَاعٍ
 وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ
 بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا **حَدِيثُ** خَالِدِ بْنِ
 حَدَّادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَقَعَدَ (١) فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ فَتَزَلَّ لِسَعٌ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ عَلَى (٢) شَهْرٍ ، قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ **بَابُ** هِجْرَةِ النَّبِيِّ
 ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ يَوْمَيْنِ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ (٣) غَيْرَ أَنْ لَا
 تُهَجَّرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ **حَدِيثُ** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ (٤) شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا
 غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا ؟ قَالَ
 إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ
 مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَمْفُورٍ قَالَ تَذَاكُرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحَى ، فَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ
 قَالَ أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا ، تَفَرَّجَتْ
 إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا هُوَ مَلَانٌ مِنَ النَّاسِ ، جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدًا ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدًا ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ

(١) قَعَدَ

(٢) شَهْرًا

(٣) وَلَا يُهَجَّرُ

(٤) نِسَائِهِ

يُجِبُهُ أَحَدٌ، فَنَادَاهُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ لَا، وَلَكِنْ
 آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَكَتَبَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ **بَابُ مَا**
 يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ وَقَوْلِهِ (١) : وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ لَا يَجْلِدُ (٢) أَحَدُكُمْ أُمَّرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ **بَابُ**
 لَا تُطْبِيعُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةِ **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ
 عَنِ الْحَسَنِ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ
 ابْنَتَهَا فَتَمَعَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ إِنَّ
 زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ لَا إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ (٣) **بَابُ**
 وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا **حَدَّثَنَا** ابْنُ (٤) سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو
 مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
 نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا، قَالَتْ هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْبِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ
 طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ (٥) لَهُ أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَرَوِّجُ غَيْرِي،
 فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
 أَنْ يَصَاحَا يَتَّبِعَهُمَا صِلْحًا وَاصْلَاحًا خَيْرٌ **بَابُ الْعَزْلِ** **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (٦)
 ﷺ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ تَمَرُّوا أَخْبَرَنِي عَطَاءُ سَمِعَ جَابِرًا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعَزُّ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ وَعَنْ تَمَرِّ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 كُنَّا نَعَزُّ (٧) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ
 حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) وَقَوْلِ اللَّهِ وَأَضْرِبُوهُنَّ
 أَيْ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ
 ه
 (٢) لَا يَجْلِدُ . كَذَا هُوَ
 بِالضَّبَطَيْنِ فِي الْيُونِنِيَّةِ
 (٣) الْمَوْصُولَاتُ
 (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
 (٥) وَتَقُولُ
 (٦) رَسُولِ اللَّهِ
 (٧) كَانَ يُعَزَّلُ

الخُدْرِيَّ قَالَ أَصْبَنَّا سَبِيًّا فَكُنَّا نَعْرَلُهُ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَوْ إِنْ كُنْتُمْ
 تَتَفَعَّلُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْ **بَابُ**
 الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ**
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ النَّاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ
 أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ
 سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَلَا تَرَ كَبِينَ اللَّيْلَةِ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِي
 تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي ، فَقَالَتْ بَلَى فَرَكِبْتُ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ
 فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَأَفْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ
 الإِذْخِرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ ^(١) سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ
 لَهُ شَيْئًا **بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرْبِهَا ، وَكَيْفَ يُقْسِمُ ^(٢) ذَلِكَ**
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
 سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا
 وَيَوْمِ سَوْدَةَ **بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ : وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ**
 ، إِلَى قَوْلِهِ : **وَاسْمِعَا حَكِيمًا ^(٣) بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرُ عَلَى الثَّيْبِ ^(٤) حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
 أَنْ أَقُولَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَكِنْ قَالَ السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرُ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا
 ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا **بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ**
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ عَنْ
 أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ
 عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ

(١) رَبِّ

(٢) يُقْسِمُ. هُوَ هَكَذَا

بالضبطين في اليونانية

قال أبو قلابة ، ولو شئت لقلت إن أنسا رفعة إلى النبي ﷺ وقال عبد الرزاق
 أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعة إلى النبي ﷺ
باب من طاف على نساءه في غسل واحد **حدثنا** عبد الأعلى بن حماد **حدثنا**
 يزيد بن زريع **حدثنا** سعيد بن قتادة أن أنس بن مالك **حدثهم** أن نبي الله ﷺ
 كان يطوف على نساءه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة **باب دخول**
 الرجل على نساءه في اليوم **حدثنا** (١) قزوة **حدثنا** (٢) علي بن مشهر عن هشام
 عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر
 دخل على نساءه فيدنو من إحداهن ، فدخل على حفصة ، فأحبس أكثر (٣) ما
 كان يحبس **باب** إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن
 فأذن له **حدثنا** إسماعيل قال **حدثني** سليمان بن بلال قال هشام بن عروة أخبرني
 أبي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ (٤) كان يسأل في مرضه الذي
 مات فيه أين أنا غدا أين أنا غدا يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه يكون حيث
 شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها ، قالت عائشة فمات في اليوم الذي
 كان يدور على فيه في بيتي ، فقبضه الله وإن رأسه لبين محري وسحري ، وخالط
 ريثه ريتي **باب** حب الرجل بعض نساءه أفضل من بعض **حدثنا** عبد العزيز
 ابن عبد الله **حدثنا** سليمان بن يحيى عن عبيد بن حمزة بن سيمع ابن عباس عن محمد
 رضي الله عنهم دخل على حفصة ، فقال يا بنية (٥) ، لا يغررك هذه التي أحبها
 حبها حب رسول الله ﷺ إياها ، يريد عائشة ، فقصدت على رسول الله ﷺ
باب المتشبع بما لم ينل وما ينهي من أفتخار الضر **حدثنا** سليمان
 ابن حرب **حدثنا** حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن أسماء عن النبي ﷺ

(١) حدثني
 (٢) حدثني
 (٣) أكثر مما
 (٤) النبي
 (٥) يا بنية بكسر التاء
 في الفرع وأصله أفاده
 القسطلاني

حَدَّثَنِي (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي ضَرَّةٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ رَوْحِي غَيْرَ الَّذِي
 يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٍ **بَابُ**
 الْغَيْرَةِ . وَقَالَ وَرَأَيْتُ عَنِ الْمُغَيْرَةِ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي
 لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ (٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، لَأَنَا
 أَغَيْرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي **حَدِيثُ** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
 حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ يَزْنِي (٣) ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ
 تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا **حَدِيثُ** مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ (٤) حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ **حَدِيثُ** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنْ
 اللَّهُ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ **حَدِيثُ** (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَتْ تَرَوَجِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا تَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءَ غَيْرِ نَاضِحٍ
 وَغَيْرِ فَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي (٦) الْمَاءَ وَأَخْرِزُ غَرَبَهُ وَأُحْمِنُ ، وَلَمْ
 أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ ،

- (١) وحدثنى
- (٢) مصفح
- كذا هو بالضبطين في اليونانية
- قال القاضي عياض فمن فصح
- جملة وصفه للسيف وحالا منه
- ومن كسر جملة وصفه للضارب
- وحالا منه اه افاده القسطلاني
- (٣) يزني ، كذا هو
- بالتحتية والفوقينة في
- اليونانية
- (٤) النبي
- (٥) أنه سمع ابا هريرة عن
- النبي صلى الله عليه وسلم
- (٦) حدثني
- (٧) وأسقى

وَكُنْتُ أَقْبَلُ النَّوْصَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيعِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي وَهِيَ
 مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوْصَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ إِيخَاهُ لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ
 أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الرَّبِيعَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَضَى جِئْتُ الرَّبِيعَ فَقُلْتُ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى
 رَأْسِي النَّوْصَى ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ
 غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ وَاللَّهِ لِحَمَلِكِ النَّوْصَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ ^(١) مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ ، قَالَتْ
 حَتَّى أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أُعْتَقَنِي
حَدِيثًا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ
 نِسَائِهِ ، فَأُرْسِلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ النَّبِيَّ ﷺ
 فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِنَّ الصَّحْفَةَ
 ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمَّكُمْ ، ثُمَّ حَبَسَ
 الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى
 الَّتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ ^(٢) الَّتِي كَسَرَتْ **حَدِيثًا** ^(٣)
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ
 فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ
 يَنْعَمَنِي إِلَّا عَلَمِي بِغَيْرَتِكَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ **حَدِيثًا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَدِينَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ

- (١) عَلَيْكَ
 (٢) الْبَيْتِ
 (٣) حَدَّثَنِي

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا ^(١) أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبَ قَصْرِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالَ ^(٢) هَذَا لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ^(٣) قَوْلَيْتُ مُدْبِرًا ، فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَالَ أَوْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ **بَابُ** غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجَدِهِنَّ **حَدِيثٌ** ^(٤) عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي ، قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي ^(٥) قُلْتُ لَا وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ قُلْتُ أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ **حَدِيثٌ** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا غِرْتُ عَلَى أَمْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ^(٦) ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا ^(٧) بِبَيْتِ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ **بَابُ** ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْعَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ **حَدِيثٌ** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْعَيْرَةِ اسْتَأْذَنُوا ^(٨) فِي أَنْ يُسَكِّحُوا أَبْنَتَهُمْ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَسْكِحَ أَبْنَتَهُمْ فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُرِيدُنِي مَا أَرَاهَا وَيُوْذِيَنِي مَا آذَاهَا هَكَذَا قَالَ ^(٩) **بَابُ** يُقَالُ الرَّجَالُ وَيَكْتُرُ النِّسَاءُ وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ ^(١٠) أَرْبَعُونَ أَمْرَأَةً ^(١١) يَلْدُنَ بِهِ مِنْ قِبَلَةِ الرَّجَالِ ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ **حَدِيثٌ** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا حَدَّثَنِيكُمْ حَدِيثًا ^(١١) سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ

- (١) بينا
- (٢) قالوا
- (٣) غيرتك
- (٤) حدثنى
- (٥) كنت على غضبي
- (٦) بكثرة
- (٧) بشرها
- (٨) استأذوني
- (٩) ينبغى هكذا هو في الفرع المعتمد بيدنا بالفوقية والتحتية
- (١٠) نسوة
- (١١) يحدث

اللَّهُ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ
 السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرَ الزُّنَا ، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ ،
 وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ خَلْمَسِينَ أَمْرَاءَ الْقَيْمِ الْوَاحِدِ **بَابُ**
 لَا يَحْمِلُونَ رَجُلًا بِأَمْرَاءَ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ وَالذُّخُولِ عَلَى الْمَنِيْبَةِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ ^(١) قَالَ الْحَمَوُ الْمَوْتُ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 تَمْرُو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَحْمِلُونَ رَجُلًا بِأَمْرَاءَ إِلَّا
 مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَأَتِي حَرَجَتْ حَاجَةً وَاسْتَبْتُ
 فِي عُرْوَةَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ أَرْجِعْ فَحُجِّ مَعَ أَمْرَأَتِكَ **بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَحْمِلُوا**
 الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَخْلًا بِهَا ، فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ كُنَّ ^(٣) لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ مَا يَنْهَى**
 مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ **حَدَّثَنَا** ^(٤) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٥) أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مَحْنَثٌ فَقَالَ الْمُحْنَثُ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 أُمَيَّةَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا ذَلِكَ عَلَى ابْنَةِ ^(٦) غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ
 وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ ^(٧) **بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ**
 إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَيْسَى
 عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ

(١) الحَمْ قَالَ الْحَمْ .
 هكذا ضبط الميم بالضم
 في الفرع المعتمد بيدنا
 وكذلك ضبطه السطواني
 فقال ولا ي ذوالحم بضم
 الميم وإسقاط الواو فيهما

- (٢) حدثني
- (٣) انكم
- (٤) حدثني
- (٥) بنت
- (٦) بنت
- (٧) ملىكن

ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا
 الَّذِي ^(١) أَسْنَأُ فَأَقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهِ **بَابُ**
خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ حَدِيثًا ^(٢) قَرَوَةَ بْنِ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا فَرَأَاهَا مُعْرُ
 فَعَرَفَهَا فَقَالَ إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ
 ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرَقًا ، فَأَنْزَلَ ^(٣) عَلَيْهِ فَرَفَعَ
 عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ قَدْ أَذِنَ ^(٤) لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ **بَابُ اسْتِئْذَانِ**
 الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ **حَدِيثًا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى
 الْمَسْجِدِ فَلَا يَنْعَمُهَا **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ ، وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ**
حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ فَأَسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَيَّتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ
 حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنَّهُ عَمُّكَ
 فَأَذِنَ لَهُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ،
 قَالَتْ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ عَمُّكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ
 ضُرِبَ ^(٥) عَلَيْنَا الْحِجَابُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ
بَابُ لَا تُبَايِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَمَتَا لِزَوْجِهَا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ لَا تُبَايِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَمَتَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا **حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ
 حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

- (١) التي
 (٢) حدثنى
 (٣) فأُنزِلَ اللهُ
 (٤) أَذِنَ اللهُ
 (٥) يُضْرَبُ

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنَعَمَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا **بَابُ**
 قَوْلِ الرَّجُلِ لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ (١) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سَلِمَانَ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا
 السَّلَامُ لَا طُوفَنَ (٢) اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
 فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ ، فَأَطَافَ بِهِنَّ ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا
 امْرَأَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخْنَثْ ، وَكَانَ أَرْجَى

بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ خِيفَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ

يَلْتَمِسَ عَثْرَتِهِمْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ
 طَرُوقًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حَاصِمُ بْنُ سَلِمَانَ عَنْ
 الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ
 الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا **بَابُ** طَلَبِ الْوَلَدِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ

عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةٍ فَلَمَّا قَفَلْنَا
 تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِ قَطُوفٍ فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَالْتَفَتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ مَا يُعْجِلُكَ ؟ قُلْتُ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِمُرْسٍ ، قَالَ فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيْبًا ؟
 قُلْتُ بَلْ ثَيْبًا ، قَالَ فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ عِشَاءً لَكِنِّي تَمَشَّطُ الشَّعْمَةَ وَتَسْتَجِدُّ الْمُغْيِبَةَ قَالَ
 وَحَدَّثَنِي الثَّقَفُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكَيْسُ الْكَيْسُ يَا جَابِرُ ، يَعْنِي الْوَلَدَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ

(١) على نِسَائِهِ . كذا
 في اليونينية وفروعها قال
 القسطلاني وفي نسخة على
 نِسَائِي اه
 (٢) لَا طُوفِنَ

عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْسِطَ الشَّعْثَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَمَلَيْكَ
 بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ ، تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
 الْكَيْسِ **بَابُ** تَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْسِطُ ^(١) **حَدَّثَنِي** يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِي لِطُوفٍ
 فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلَنِي فَتَخَسَّسَ بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ
 مَا أَنْتَ رَاهٍ مِنَ الْإِبِلِ ، فَأَلْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
 حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ، قَالَ أَنْزَوَجْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ أَبِكْرًا ^(٢) أَمْ نَيْبًا ؟ قَالَ
 قُلْتُ بَلَّ نَيْبًا ، قَالَ فَهَلَّا بَكْرًا تَلَاعِبَهَا وَتُلَاعِعُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا إِذْ دَخَلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَوْ عِشَاءً ، لَكِنِّي تَمْسِطُ الشَّعْثَةَ ، وَتَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ ،
بَابُ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَارِمٍ قَالَ اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ
 دُوِيَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَكَانَ مِنْ
 آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ وَمَا بَقِيَ مِنْ ^(٤) النَّاسِ أَحَدٌ
 أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَلِي يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى
 رُؤْسِهِ ، فَأَخَذَ حَصِيرَهُ فُحِّقَ فُحِّسِي بِهِ جُرْحُهُ **بَابُ** وَالَّذِينَ لَمْ يَتَلَعُوا الْحِلْمَ ^(٥)
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَابِسٍ
 سَمِعْتُ أَبَانَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ تَمَهَّدَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ
 أَضْحَى أَوْ فِطْرًا ؟ قَالَ نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ ، يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ ^(٦) قَالَ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ نَحَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ

- (١) وَتَمْسِطُ الشَّعْثَةَ
- (٢) بَكْرًا
- (٣) جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) النَّاسِ
- (٥) مِنْكُمْ
- (٦) صِغَرِي

فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَزَايَسُهُنَّ يَهُودِيْنَ (١) إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوعِهِنَّ
 يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ ، ثُمَّ أَرْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ
 هَلْ أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ وَطَعَنَ الرَّجُلُ أُبَيْدَةَ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 حَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْمُنُّنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَيَّ نِجْدِي .

- (١) يَهُودِيْنَ
- (٢) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٣) يَمْنَعُنِي

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب الطلاق

قَوْلُ (٢) اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا
 الْعِدَّةَ . أَحْصَيْنَاهُ حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ ، وَطَلَّاقُ السَّنَةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ
 جَمَاعٍ وَيُشْهِدُ شَاهِدَيْنِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُرَّةً
 فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أُمْسِكَ بَعْدُ
 وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ فَمِنْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ
بَابُ إِذَا طَلَّقْتَ الْحَائِضَ يُعْتَدُ (٣) بِذَلِكَ الطَّلَاقِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ بْنَ عُمَرَ (٤) قَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ
 وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ، قَالَ قَمَةٌ ،
 وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مُرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ،

ضبط هذا الفعل في الفروع
 التي يبدأ بها اليونانية بتحية
 مضمومة مبنيا للمفعول وفوقية
 مفتوحة مبنيا للفاعل وكذا
 ضبطه السطواني
 (٤) سمعت ابن عمر
 أنه طلق امرأته . كذا
 في اليونانية من غير رقم
 عليه

قَالَ أَرَأَيْتَ ^(١) إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحَقَّ ، وَقَالَ ^(٢) أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا
 أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حُسِبَتْ عَلِيٌّ بِتَطْلِيْقَةٍ بِأَبٍ مِنْ
 طَلَّقَ وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ أُمَّرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ **حَدَّثَنَا** الْجَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَأَلْتُ الرَّهْرِيَّ أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ لَهَا لَقَدْ عُدْتِ بِعَظِيمٍ ، اَلْحَقِّي بِأَهْلِكَ ، قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 عَائِشَةَ قَالَتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ
 عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَنْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ
 لَهُ الشَّوْطُ حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ جَلَسْنَا ^(٣) بَيْنَهُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اجْلِسُوا
 هَا هُنَا وَدَخَلَ ، وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنِيَّةِ ، فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَحْلِ فِي بَيْتِ أُمِّمَةَ بِنْتِ
 النُّعْمَانَ بْنِ شَرَّاحِيلَ ، وَمَعَهَا ذَاتُهَا حَاضِنَةٌ ^(٤) لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ
 هِيَ نَفْسِكَ لِي قَالَتْ وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلشَّوْقَةِ ^(٥) قَالَ قَاهُوِي يِيْدِهِ يَضَعُ
 يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ فَقَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ ^(٦) قَدْ عُدْتِ بِمَا ذُئِمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا
 فَقَالَ يَا أَبَا أُسَيْدٍ ، اُكْسِمُكَ رَازِقِيْنِي ، وَأَلْحِقُهَا بِأَهْلِهَا * وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ
 النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا تَزَوَّجَ
 النَّبِيُّ ﷺ أُمِّمَةَ بِنْتَ شَرَّاحِيلَ ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَكَانَتْهَا
 كَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيْنِي **حَدَّثَنَا** ^(٧)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْرَةَ عَنْ
 أَبِيهِ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا

- (١) أَرَأَيْتَهُ
- (٢) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
- (٣) جَلَسْنَا
- (٤) حَاضِنَةٌ
- (٥) لِشَّوْقَةٍ
- (٦) قَالَ
- (٧) حَدَّثَنَا

هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ مِعْمَرَ رَجُلٌ
 طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ تَعْرِفُ ابْنَ مِعْمَرَ إِنْ ابْنُ مِعْمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ
 حَائِضٌ فَأَتَى مِعْمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرُاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ
 أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا ، قُلْتُ فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا ؟ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَأُسْتَحَقَّ
بَابُ مَنْ أجازَ (١) طَلَاقَ الثَّلَاثِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ
 بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ . وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ لَأُرَى أَنْ تَرِثَ
 مَبْنُوتُهُ (٢) ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ تَرِثُهُ ، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ تَرِثُهَا إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ ؟ قَالَ
 نَعَمْ ، قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الْآخَرُ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ **حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 عُوَيْرَةَ الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ لَهُ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ
 رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ سَلِّ لِي يَا عَاصِمُ
 عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ
 عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُوَيْرَةُ فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ
 لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ فَذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا ، قَالَ عُوَيْرَةُ وَاللَّهِ
 لَا أَنْتَهَى حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَأَقْبَلَ عُوَيْرَةُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ (٣) النَّاسِ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ
 كَيْفَ يَفْعَلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ (٤) اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَأَذْهَبْ
 فَأْتِي بِهَا ، قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاَعْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ
 عُوَيْرَةُ ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَمْسَكْتُمَا ، فَطَلَّقْتُمَا ثَلَاثًا ، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ

(١) جَوَزَ

(٢) مَبْنُوتَةٌ . كَذَا هُوَ

منصوب في اليونانية

(٣) وَسَطًا . كَذَا هُوَ

بالضبطين في اليونانية

(٤) أَنْزَلَ فِيكَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو شِهَابٍ فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ
عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ (١) قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي ، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ
تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِ عُسَيْلَتَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ
امْرَأَتَهُ (٢) ثَلَاثًا ، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ ؟ قَالَ لَا
حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ **بَابُ** مَنْ خَيْرَ نِسَاءِهِ (٣) ، وَقَوْلِ اللَّهِ
تَعَالَى : قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعْكُنَّ
وَأَسْرَخْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا **حَدَّثَنَا** مُعْمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ
حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَخْبَرَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلَمْ يَعْذِ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ فَقَالَتْ خَيْرَنَا النَّبِيُّ
ﷺ أَفْكَانَ طَلَاقًا ، قَالَ مَسْرُوقٌ لَا أَبَالِي أَخْبَرْتُمَهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةَ بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي
بَابُ إِذَا قَالَ فَارَقْتُكَ أَوْ سَرَحْتُكَ أَوْ الْخَلِيَّةُ أَوْ الْبَرِيَّةُ أَوْ مَا عَنِ بِهِ الطَّلَاقُ
فَهُوَ عَلَى نَبْتِهِ ، قَوْلُ (٤) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا . وَقَالَ وَأَسْرَخْكُنَّ
سَرَاحًا جَمِيلًا ، وَقَالَ : فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ . وَقَالَ : أَوْ فَارِقُوهُنَّ
بِمَعْرُوفٍ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَوِي لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ
بَابُ مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ عَلَى حَرَامٍ . وَقَالَ الْحَسَنُ نِدْبَتُهُ ، وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ

- (١) اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
- (٢) امْرَأَةٌ
- (٣) أَوْ زَوْجَةٍ
- (٤) وَقَوْلِ

إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْهِ ، فَسَمَوَهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ ، وَلَيْسَ هَذَا
 كَالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لَطَعَامٍ ^(١) الْحِلُّ حَرَامٌ ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقَةِ حَرَامٌ
 وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا . لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ ^(٢)
 نَافِعٍ كَانَ ^(٣) ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا ، قَالَ لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ،
 فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهِذَا ، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ^(٤) ثَلَاثًا حَرَمَتْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا
 غَيْرَكَ ^(٥) **حدثنا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ طَلَّقَ رَجُلٌ أُمَّرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ
 الْهُدْبَةِ فَلَمْ يَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِي وَلَمْ يَكُنْ
 مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ فَلَمْ يَقْرَبْنِي إِلَّا هَنَةً ^(٦) وَاحِدَةً لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ فَأَحِلُّ ^(٧)
 لَزَوْجِي الْأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَحِلُّ لِنِزْوَجِكَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْآخَرَ
 عُسَيْدَكَ وَتَذُوقِي ^(٨) عُسَيْدَتَهُ **باب** حُرْمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ **حدثنا** الْحَسَنُ
 ابْنُ صَبَّاحٍ سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعْلَى
 ابْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِذَا حَرَّمَ
 أُمَّرَأَتَهُ لَيْسَ ^(٩) بِشَيْءٍ وَقَالَ لَكُمْ ^(١٠) فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ **حدثنا** الْحَسَنُ
 ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ ^(١١) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ
 زَيْنَبَ ابْنَتِهِ ^(١٢) جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَتَوَاصَبْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ ^(١٣) أَيُّنَا
 دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ أَكَلْتِ مَغَافِيرَ فَدَخَلَ عَلَيَّ
 إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَلَّ ^(١٤) شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَتِهِ ^(١٥) جَحْشٍ

- (١) لِلطَّعَامِ
- (٢) حَدَّثَنِي نَافِعٌ
- (٣) قَالَ كَانَ
- (٤) مَلَقَهَا
- (٥) غَيْرَهُ
- (٦) هَنَةً . كَذَا فِي
 البونينية والفروع بنون
 مخففة وفي رواية ابن السكن
 هبة بموحدة مشددة
 أي مرة واحدة أفاده
 القسطلاني
- (٧) أَفَاحِلُ
- (٨) أَوْ تَذُوقِي
- (٩) لَيْسَ
- (١٠) فَقَدْ كَانَ لَكُمْ
- (١١) الصَّبَّاحُ
- (١٢) بِنْتُ
- (١٣) أَنْ أَيُّنَا
- (١٤) لَا بَلَّسَ
- (١٥) بِنْتُ

وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، فَتَزَلَّتْ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ^(١) إِلَى إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ، لِمَا نَشِئْتُمْ وَحَفْصَةَ ، وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ، لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا ^(٢) حَدَّثَنَا ^(٣) فَرْوَةَ بِنْتُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ ^(٤) وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ ، فَيَدْتُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، فَأَحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبَسُ ، فَغَرِبَتْ فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي أَهَدْتِ لَهَا أَمْرًا مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ إِنَّهُ سَيَدْتُو مِنِّي فَإِذَا دَنَا مِنِّي فَقُولِي أَكَلْتِ مَغَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ لَا ، فَقُولِي لَهُ مَا هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي أَجِدُ مِنِّيكَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقُولِي لَهُ جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ ^(٥) قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ ^(٦) بِمَا أَمَرْتَنِي ^(٧) بِهِ فَرَقَا مِنِّي ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتِ مَغَافِيرَ ؟ قَالَ لَا ، قَالَتْ فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي أَجِدُ مِنِّيكَ ؟ قَالَ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقَالَتْ جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ، قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ ، قُلْتُ لَهَا أَسْكَنِي **بَابُ** لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النَّكَاحِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ^(٨) تَعْتَدُونَهَا فَتَمْسُوهُنَّ وَمَسْرُحُوهُنَّ سَرَاحًا جَبِيلًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَعَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النَّكَاحِ ، وَيُرْوَى ^(٩) فِي ذَلِكَ عَنْ

- (١) بَابُ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ يَعْنِي لِعَائِشَةَ الْحِجَابِ
(٢) حَدَّثَنِي
(٣) وَالْحُلُوءِ
(٤) ذَلِكَ
(٥) أُبَادِيَهُ
(٦) أَمَرْتَنِي . كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي غَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ وَضَبَطَ فِيهَا يَفْتَحُ الرَّاءَ وَسُكُونُ التَّاءِ أَه
(٧) مِنْ عِدَّةِ الْآيَةِ
(٨) وَرُوي

عَلِيٍّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُمَيْدَ اللَّهِ بْنِ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ وَأَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ وَعَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ وَشَرِيحَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْقَاسِمِ
 وَسَالِمِ وَطَاوُسٍ وَالْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَعَطَاءَ وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ^(١) وَنَافِعِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ وَمُجَاهِدِ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 وَعَمْرٍو بْنِ هَرَمٍ وَالشَّعْبِيِّ أَهْلًا لَا تَطْلُقُ **بَابُ** إِذَا قَالَ لِأَمْرَأَتِهِ وَهِيَ مُكْرَهَةٌ
 هَذِهِ أُخْتِي فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ هَذِهِ أُخْتِي وَذَلِكَ فِي
 ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **بَابُ** الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ وَالسُّكْرَةِ وَالسُّكْرَانِ وَالْمُجْمُونِ
 وَأَمْرِهِمَا وَالغُلَطِّ وَالذُّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالشُّرْكِ وَغَيْرِهِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ
 وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ، وَتَلَا الشَّعْبِيُّ : لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ، وَمَا لَا
 يَجُوزُ مِنْ إِقْرَارِ الْمُوسُوسِ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَقْرَعَ عَلَى نَفْسِهِ أَيْكَ جُنُونٌ . وَقَالَ
 عَلِيٌّ بِقَرَحْمَزَةَ خَوَاصِرَ شَارِفِي ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمَزَةً ، فَإِذَا حَمَزَةٌ قَدْ تَمَلَّ
 حَمَزَةٌ عَيْنَاهُ ، ثُمَّ قَالَ حَمَزَةٌ هَلْ ^(٢) أَنْتُمْ إِلَّا عَيْدٌ لِأَبِي ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ
 تَمَلَّ ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، وَقَالَ عُثْمَانُ : لَيْسَ لِمُجْمُونٍ وَلَا لِسُّكْرَانٍ طَلَاقٌ . وَقَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ : طَلَاقُ السُّكْرَانِ وَالْمُسْتَكْرِهِ لَيْسَ بِجَائِزٍ . وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ لَا يَجُوزُ
 طَلَاقُ الْمُوسُوسِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا بَدَأَ ^(٣) بِالطَّلَاقِ فَلَهُ شَرْطُهُ ، وَقَالَ نَافِعٌ طَلَّقَ
 رَجُلٌ أَمْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ ، فَقَالَ ابْنُ مُعَمَّرٍ إِنْ خَرَجَتْ ^(٤) فَقَدْ بَتَّتْ مِنْهُ وَإِنْ
 لَمْ تَخْرُجْ ^(٥) فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا فَأَمْرَأَتِي
 طَالِقٌ ثَلَاثًا يُسْتَلُّ عَمَّا قَالَ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الْيَمِينِ ، فَإِنْ سَمِيَ
 أَجَلًا أَرَادَهُ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ جُمِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ وَأَمَاتِهِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
 إِنْ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ نَيْتُهُ ، وَطَلَاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ ، وَقَالَ قَتَادَةُ إِذَا قَالَ إِذَا

(١) وسالم
 (٢) وهل
 (٣) بدأ . هكذا في
 اليونانية بدأ من غير همز
 (٤) إِنْ خَرَجَتْ فَقَدْ
 بَتَّتْ
 (٥) تَخْرُجِي

حَمَلَتْ فَأَنْتِ طَائِقٌ ثَلَاثًا يَغْسَاهَا عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً فَإِنْ اسْتَبَانَ حَمَلَهَا فَقَدْ بَانَتِ (١)
 وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ الْحَقِيُّ بِأَهْلِكَ نِدْبَةٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلَاقُ عَنِّ وَطَرٍ،
 وَالْعَتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قَالَ مَا أَنْتِ بِأَمْرَاتِي نِدْبَةٌ، وَإِنْ
 نَوَى طَلَاقًا فَهُوَ مَا نَوَى وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَلَمٍ (٢) تَعَلَّمَ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنِ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْمُجَنَّبِينَ
 حَتَّى يُفَيِّقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ السَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ وَكَلٍ (٣)
 الطَّلَاقُ جَائِزٌ، إِلَّا طَلَاقَ الْمُعْتَوَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا
 قَتَادَةُ عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ اللَّهُ
 تَجَاوَزَ عَنِ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ، قَالَ (٤) قَتَادَةُ: إِذَا
 طَدَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا (٥) ابْنُ وَهَبٍ عَنِ يُونُسَ عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ (٦) عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
 وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ فَشَهِدَ
 عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ هَلْ بِكَ جُنُونٌ هَلْ أَحْصَيْتَ قَالَ نَعَمْ فَأَمَرَ
 بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَزَّ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَّةِ فَقُتِلَ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ
 ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى رَجُلٌ مِمَّنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ
 فَتَادَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الْآخِرَ قَدْ زَنَى يَتَعْنَى نَفْسَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى
 لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الْآخِرَ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ
 فَتَنَحَّى لِشِقِّ (٧) وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لَهُ
 الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ، هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ لَا،
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَيْنَ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي (٨)

(١) بَانَتْ مِنْهُ

(٢) أَلَمٌ تَرَى

(٣) وَكَلُّ طَلَاقٍ

(٤) وَقَالَ

(٥) أَخْبَرَنِي

(٦) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ

(٧) شِقِّهِ الَّذِي

(٨) فَأَخْبَرَنِي

مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُ فَرَجَمَاهُ بِالْمَصَلِيِّ بِالْمَدِينَةِ
 فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ حَزَمَ حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَةِ فَرَجَمَاهُ حَتَّى مَاتَ **بَابُ الْخُلْعِ**
 وَكَيْفَ الطَّلَاقِ فِيهِ، وَقَوْلُ ^(١) اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ
 شَيْئًا ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ الظَّالِمُونَ، وَأَجَازَ عُمَرُ الْخُلْعَ دُونَ السُّلْطَانِ، وَأَجَازَ عُثْمَانُ الْخُلْعَ
 دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا، وَقَالَ طَاوُسٌ: إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يَقْبِيَا حُدُودَ اللَّهِ فِيمَا أَفْتَرَضَ
 لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفَهَاءِ لَا يَحِلُّ
 حَتَّى تَقُولَ لَا أَعْدَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةِ **حَدِيثُ** ^(٣) أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تَابَتْ بِنِ قَيْسِ
 أَنْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَابَتْ بِنِ قَيْسٍ مَا أَعْتَبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا
 دِينٍ، وَلَكِنِّي أُرْكَرُهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُرْدَيْنَ عَلَيْهِ
 حَدِيثَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقِيهَا ^(٤) **حَدِيثُ** ^(٥)
 إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي يَهْدَا وَقَالَ تَرْدَيْنَ حَدِيثَهُ قَالَتْ نَعَمْ فَرَدَّهَا وَأَمَرَهُ بِطَلْقِهَا ^(٦)، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلَّقَهَا وَعَنِ ابْنِ ^(٧) أَبِي تَيْمَةَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ تَابَتْ بِنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَعْتَبُ عَلَى تَابَتْ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ، وَلَكِنِّي ^(٨) لَا
 أُطِيقُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرْدَيْنَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟ قَالَتْ نَعَمْ **حَدِيثُ** ^(٩) مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْخُرَمِيُّ حَدَّثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ
 أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ تَابَتْ بِنِ قَيْسِ
 ابْنِ شِمَاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(١٠) فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْتُمْ عَلَى تَابَتْ فِي دِينٍ وَلَا

- (١) وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ
- (٢) شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا
- أَنْ لَا يَقْبِيَا حُدُودَ اللَّهِ
- (٣) حَدَّثَنِي
- (٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا
- يَتَابِعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) يُطَلِّقُهَا. كَذَا هُوَ
- مَضْبُوطٌ فِي الْفَرْعِ بِالْجَزْمِ
- وَكَذَا ضَبَطَهُ الْقَسْطَلَانِيُّ
- (٧) وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي
- تَيْمَةَ
- (٨) وَلَكِن
- (٩) حَدَّثَنِي
- (١٠) رَسُولِ اللَّهِ

خُلِقَ ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَدَيْنِ ^(١) عَلَيْهِ حَدِيثُهُ
 فَقَالَتْ نَعَمْ فَرَدَّتْ عَلَيْهِ وَأَمْرُهُ فَفَارَقَهَا **حَدِيثُ سُلَيْمَانَ** حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ أَنَّ حَمِيلَةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ الشَّقَاقِ** وَهَلْ يُشِيرُ بِالْخُلْعِ عِنْدَ
 الضَّرُورَةِ ^(٢) ، وَقَوْلِهِ ^(٣) تَعَالَى : وَإِنْ خِضْمٌ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ^(٤) فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ
 أَهْلِهِ ^(٥) إِلَى قَوْلِهِ خَيْرًا **حَدِيثُ أَبُو الْوَلِيدِ** حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ
 عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ^(٦) قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ بَنِي الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي
 أَنْ يَنْكَحَ عَلِيٌّ أَبْنَتَهُمْ فَلَا أَدْنُ **بَابُ لَا يَكُونُ بَيْعُ الْأُمَّةِ طَلَاقًا** ^(٧) **حَدِيثُ**
 إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنِينَ
 إِحْدَى السُّنَنِ أَنهَا أُعْتِقَتْ ^(٨) فَخَيْرْتُ فِي زَوْجِهَا ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ
 أُعْتِقَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةَ تَقُورٌ بِلَحْمٍ ، فَقُرِبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ
 الْبَيْتِ ، فَقَالَ أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ ^(٩) فِيهَا لَحْمٌ ، قَالُوا بَلَى ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ
 بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، قَالَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **بَابُ**
 خِيَارِ الْأُمَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ **حَدِيثُ أَبُو الْوَلِيدِ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَيْتُهُ عَبْدًا يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ **حَدِيثُ عَبْدِ الْأَعْلَى**
 ابْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ^(١٠) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ
 مُعَيْثُ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَدْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ
 يَسْكِي عَلَيْهَا **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ** بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدًا ، يُقَالُ لَهُ مُعَيْثُ ،
 عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ **بَابُ شَفَاعَةِ**

- (١) قَرَدَيْنِ
- (٢) الضَّرُورَةِ
- (٣) وَفِي قَوْلِهِ . وَقَوْلِهِ
- (٤) اللَّهُ
- (٥) بَيْنَهُمَا الْآيَةُ
- (٦) وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا
- (٧) الْآيَةُ
- (٨) الزُّهْرِيُّ
- (٩) طَلَقَهَا
- (١٠) عَقَّتْ
- (١١) بَرْمَةَ
- (١٢) عَنْ أَيُّوبَ

النَّبِيُّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ **حَدِيث** (١) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ
 يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْسِكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ يَا عَبَّاسُ
 أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بَعْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ
 رَأَيْتَهُ ، قَالَتْ (٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ، قَالَ إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ ، قَالَتْ لَا (٣) حَاجَةٌ
 لِي فِيهِ **بَاب** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَبَى مَوْلَاهَا إِلَّا أَنْ
 يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرَتْ (٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ
 أَعْتَقَ ، وَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِهِ ، فَقِيلَ إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ (٥) عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ هُوَ
 لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَزَادَ فَخَبَّرَتْ مِنْ زَوْجِهَا ،
بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَةَ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ
 مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَحَبَبْتِكُمْ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثُ (٦) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ
 كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ ، قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى
 الْمُؤْمِنِينَ وَلَا أُمَّلُمْ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ (٧) مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبِّهَا عَيْسَى وَهُوَ
 عَبْدٌ مِنَ عِبَادِ اللَّهِ **بَاب** نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ **حَدَّثَنَا** (٨)
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ
 الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَثَرَلَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرَبٍ يُقَاتِلُهُمْ
 وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ (٩) لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ ، وَكَانَ (١٠) إِذَا
 هَاجَرَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُنْخَطَبْ حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهَرَ ، فَإِذَا طَهَّرَتْ حَلَّ
 لَهَا النِّكَاحُ ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكَحَ ، رُدَّتْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ

(١) حديثي

(٢) فقالت

(٣) فلا

(٤) فذكرت ذلك

(٥) تصدق به

(٦) الليث

(٧) أكثر

(٨) حديثي

(٩) عقد

(١٠) فكان

مِنْهُمْ أَوْ أُمَّةً ، فَهَمَّا حُرَّانِ ، وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ
 حَدِيثِ مُجَاهِدٍ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلَ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا ، وَرَدَّتْ
 أُمَّتُهُمْ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَتْ قَرِيبَةً ^(١) بِنْتُ ^(٢) أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ مُعَمَّرِ
 ابْنِ الْخَطَّابِ ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا مَأْوِيَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ
 ابْنَةِ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ غَنَمٍ الْفَهْرِيِّ ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عُمَانَ الثَّقَفِيُّ **بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ الْمَشْرِكَةُ أَوْ الْبَصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذَّمِّيِّ أَوْ الْحَرَمِيِّ**
 وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا أَسْلَمَتِ الْبَصْرَانِيَّةُ قَبْلَ
 زَوْجِهَا بِسَاعَةِ حَرَمَتْ عَلَيْهِ ، وَقَالَ دَاوُدُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ سُبُلَ عَطَاءٍ عَنْ
 امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ أَسْلَمَتْ ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي الْعِدَّةِ هِيَ امْرَأَتُهُ ؟ قَالَ لَا ، إِلَّا
 أَنْ تَشَاءَ هِيَ بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ وَصَدَاقٍ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : إِذَا أَسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا .
 وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ * ^(٤) وَقَالَ الْحَسَنُ وَقْتَادَةُ
 فِي مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا وَإِذَا ^(٥) سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَتَهُ وَأَبَى الْآخَرُ بَانَتُ
 لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى
 الْمُسْلِمِينَ أَيْمَانُ ^(٦) زَوْجِهَا مِنْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَأَتَوْهُمُ وَأَنْفَقُوا قَالَ لَا إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ
 بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعَهْدِ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : هَذَا كُلُّهُ فِي صَلَاحِ بَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَبَيْنَ قُرَيْشٍ **حَدِيثًا** ^(٧) ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي ^(٨) يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ كَانَتْ ^(٩) الْمُؤْمِنَاتُ
 إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ
 الْمُؤْمِنَاتُ مِنْ هَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أقرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ

- (١) قَرِيبَةٌ
- (٢) ابْنَةُ
- (٣) بِنْتُ
- (٤) بَابُ وَقَالَ الْحَسَنُ
- (٥) فَذَا
- (٦) أَيْمَانُ فَتَحَ وَابْنُ
- (٧) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
- (٨) حَدَّثَنَا
- (٩) كَانَ

(١) وضع في اهامش قريبة مصفرا وفتونه رقمه معا كذا في الطبعة سابقها وفي القسطلاني بضم الفاعل مصفرا لاني ذر وابن عساكر ولميرهما بفتح القاف وكسر الراء فلا وجه لمعا فوجه اهما من هاشم الاصل

مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْحِنَّةِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَبَ مِنْ قَوْلِهِنَّ
 قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ ، لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطَّ غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلَامِ ، وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ قَدْ بَايَعْتُنَّ كَلَامًا **بَابُ**
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ^(١) ، إِلَى قَوْلِهِ سَمِعَ
 عَلِيٌّ ^{الِي لَاسِهِ} قَائِنًا قَاوُوا رَجَعُوا **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ
 مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ
 انْفَكَّت رِجْلُهُ فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ نِسْمًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 آتَيْتَ ^(٢) شَهْرًا فَقَالَ الشَّهْرُ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِبِلَاءِ الَّذِي سَمَى اللَّهُ ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ
 بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَعْرِمَ بِالطَّلَاقِ ^(٣) كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ *
 وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ
 يُوقَفُ ^(٤) حَتَّى يُطَلَّقَ وَلَا يَقْعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ ، وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ
 وَعَلِيٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَعَائِشَةَ وَأُمِّنِي عَشْرَ رُجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ**
 حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَبِّبِ : إِذَا فَقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ
 تَرَبُّصُ امْرَأَتِهِ سَنَةً ، وَأَشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً وَالْتَمَسَ ^(٥) صَاحِبَهَا سَنَةً ، فَلَمْ
 يَجِدْهُ ^(٦) وَقَفِدَ ، فَأَخَذَ يُعْطِي الدَّرْهَمَ وَالْدَّرْهَمَيْنِ ، وَقَالَ اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ ^(٧) وَعَلِيٍّ ،
 وَقَالَ هَكَذَا فَأَفْعَلُوا ^(٨) بِاللَّقَطَّةِ ^(٩) ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَانُهُ لَا
 تَنْزُوجُ ^(١٠) امْرَأَتُهُ وَلَا يُقْسَمُ مَالُهُ فَإِذَا انْقَطَعَ خَبْرُهُ فَسِنَّهُ سَنَةً الْمَفْقُودِ **حَدَّثَنَا**
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُنَبِّهَةِ أَنَّ النَّبِيَّ

(١) قَائِنًا قَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ
 عَقُورٌ رَحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا
 الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ
 عَلِيمٌ
 (٢) أَلْبَدَتْ شَهْرًا
 (٣) الطَّلَاقُ
 (٤) يُوقِفُهُ
 (٥) فَأَلْتَمَسَ
 (٦) فَلَمْ يُوجِدْ
 (٧) عَنْ فُلَانٍ فَإِنَّ آتَى ^(١)
 فُلَانٌ قَلِيٌّ وَعَلِيٌّ
 (٨) أَفْعَلُوا
 (٩) بِاللَّقَطَّةِ وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ نَحْوَهُ
 (١٠) لَا تَنْزُوجُ

(١) أَبِي

ﷺ سَمِعَ عَنْ صَالَةَ الْغَنَمِ ، فَقَالَ (١) خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ
 وَسَمِعَ عَنْ صَالَةَ الْإِبِلِ ، فَغَضِبَ وَأُحْمِرَتْ وَجَنَّتَاهُ . وَقَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا الْحِذَاءُ
 وَالسَّقَاءُ ، تَشْرَبُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ، وَسَمِعَ عَنِ اللُّقْطَةِ ،
 فَقَالَ أَعْرِفْ وَكَلَاهَا وَعِفَاصَهَا ، وَعَرَّفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ مِنْ يَعْرِفُهَا ، وَإِلَّا فَأَخْلِطُهَا
 بِمَالِكَ قَالَ سُفْيَانُ فَلَقِيتُ رَيْبَةَ بِنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ
 شَيْئًا غَيْرَ هَذَا ، فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ هُوَ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ يَحْيَى وَيَقُولُ رَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ خَالِدٍ ، قَالَ سُفْيَانُ فَلَقِيتُ رَيْبَةَ فَقُلْتُ لَهُ **بَاب** (٢) قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِهَا (٣) إِلَى قَوْلِهِ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا * وَقَالَ
 لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ ، فَقَالَ نَحْوُ (٤) ظَهَارِ
 الْحُرِّ ، قَالَ مَالِكٌ وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ
 الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سِوَاهُ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أُمَّتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِنَّمَا الظَّهَارُ
 مِنَ النِّسَاءِ ، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ لِمَا قَالُوا أَيْ فِيهَا قَالُوا ، وَفِي بَعْضِ (٥) مَا قَالُوا ، وَهَذَا أَوْلَى
 لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُنْكَرِ ، وَقَوْلِ (٦) الزُّورِ **بَاب** الْإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ
 وَالْأُمُورِ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُعَذَّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَكِنْ يُعَذَّبُ
 بِهَذَا ، فَأَشَارَ (٧) إِلَى لِسَانِهِ ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَيْ (٨) خُذِ
 النِّصْفَ ، وَقَالَتْ أَسْمَاءُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا شَأْنُ
 النَّاسِ وَهِيَ تُصَلِّي ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ ، فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَوْمَأَتْ (٩) بِرَأْسِهَا
 أَنْ (١٠) نَعَمْ . وَقَالَ أَنَسُ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَدِهِ لِأَخْرَجَ ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّيْدِ

(١) قال

(٢) باب الظهار وقول

الله تعالى

(٣) في زوجها الآية

(٤) نحو . كذا هو

منصوب في الفرع

(٥) وفي نفض

(٦) وعلى قول الزور

(٧) وأشار

(٨) أن خذ النصف

(٩) فأشارت

(١٠) أي نعم

الْمُحْرِمِ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَمْرُهُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا ^(١) أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ^(٢) قَالُوا لَا قَالَ فَكُلُوا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ
 خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ وَكَانَ كَلِمًا
 أَتَى عَلَى الرُّكْنِ ، أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ ، وَقَالَتْ زَيْنَبُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فُتِيحَ مِنْ رَدْمٍ
 يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ تَسْمِعِينَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ
 ﷺ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ ^(٣) قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَسَأَلَ ^(٤) اللَّهُ خَيْرًا إِلَّا
 أُعْطَاهُ وَقَالَ يَدِهِ وَوَضَعَ أَمَلْتَهُ ^(٥) عَلَى بَطْنِ الْوَسْطَى وَأَخْنَصِرَ ، قُلْنَا يُرْهَدُهَا *
 وَقَالَ ^(٦) الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ
 أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا وَرَضَخَ رَأْسَهَا فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ
 رَمَقٍ وَقَدْ أَصْمَتَتْ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَتَلَكَ فَلَانُ لِنَعِيرِ الَّذِي قَتَلَهَا
 فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ ^(٧) لَا ، قَالَ فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا فَأَشَارَتْ أَنْ لَا
 فَقَالَ فَلَانُ لِقَاتِلِهَا فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ
 حَجْرَيْنِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْفِتْنَةُ مِنْ ^(٨) هُنَا وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ
 أَنْزِلْ فَأَجَدَحَ لِي ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَبْتَ ، ثُمَّ قَالَ أَنْزِلْ فَأَجَدَحَ ، قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَبْتَ إِنَّ عَلِيَّكَ نَهَارًا ، ثُمَّ قَالَ أَنْزِلْ فَأَجَدَحَ ، فَتَزَلَّ جَدَحَ لَهُ

(١) عليه
 (٢) إليه
 قوله مثل هذه وعقد هكذا في
 جميع الاصول المعتدلة بيدنا
 ووقع في نسخ الطبع مثل
 هذه وهذه وعقد الخ فليعلم
 اه مصححه
 (٣) عَبْدُ مُسْلِمٍ
 (٤) يَسْأَلُ
 (٥) مِمَّ أَمَلْتَهُ مَفْرُوحَةٌ فِي
 الْيُونَنِيَّةِ وَالْأَمَلَةُ مِثْلَةُ الْهَمْرَةِ
 وَالْمِمْ كَمَا فِي الْقَامُوسِ
 (٦) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ لَفْظُ
 قَالَ مَوْضُوعٌ فَوْقَ لَفْظَةٍ وَقَالَ
 بِدُونِ رَقْمٍ وَلَا تَصْحِيحٍ
 (٧) أَنْ لَا قَاتِلَانَ لِرَجُلٍ
 (٨) مِنْ هَاهُنَا

في الثالثة ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَوْمَأَ يَدَهُ إِلَى الْمَشْرِقِ ، فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ
 اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّامُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْنَعُنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ أَوْ قَالَ أَذَانُهُ مِنْ سَحْوَرِهِ
 فَإِنَّمَا يُنَادِي أَوْ قَالَ يُؤَذِّنُ يُزَجِّعُ قَائِمَكُمْ ^(٢) وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ كَأَنَّهُ يَعْزِي الصُّبْحَ
 أَوْ الْفَجْرَ وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدِيهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 جَعْفَرُ بْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ تَدْيِهِمَا إِلَى
 تَرَاثِيمِهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَّتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجَنَّ بَنَانُهُ وَتَعْفُو
 أَثْرُهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ ^(٣) كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا فَهَوَّ يُوسِعُهَا ^(٤)
 فَلَا تَتَّسِعُ ^(٥) وَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ **بَابُ اللَّعَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالَّذِينَ**
يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ إِلَى قَوْلِهِ ^(٦) مِنَ الصَّادِقِينَ .
 فَإِذَا قَدَفَ الْأَخْرَسُ أَمْرَاتَهُ بِكِتَابَةٍ ^(٧) أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ بِإِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ ، فَهُوَ
 كَلِمَتُكُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَارَ الْإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ
 الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ فَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي
 الْمَهْدِ صَبِيًّا ، وَقَالَ الضَّحَّاكُ إِلَّا رَمَزًا إِشَارَةً ^(٨) ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ
 ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيْمَاءٍ جَائِزٌ ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْقَدْفِ
 فَرْقٌ ، فَإِنْ قَالَ الْقَدْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ ، قِيلَ لَهُ كَذَلِكَ الطَّلَاقُ لَا يَجُوزُ ^(٩)
 إِلَّا بِكَلَامٍ ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ وَالْقَدْفُ وَكَذَلِكَ الْعِتْقُ وَكَذَلِكَ الْأَصَمُّ يُلَاعِنُ
 وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَتَقَادَةُ إِذَا قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ تَبَيَّنَ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ وَقَالَ

- (١) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
- (٢) قَائِمَكُمْ . كَذَا هُوَ
- مضبوط بالرفع في الفروع
- المعتمدة تبعاً لليونانية ولم
- يذكر في الفتح إلا بالنصب
- وجوز القسطلاني فيه
- الوجهين اهـ
- (٣) لَزِمَتْ
- (٤) يُوسِعُهَا . كَذَا هُوَ
- في اليونانية وفتح الواو
- وشدد السين في الفرع
- (٥) وَلَا تَتَّسِعُ
- (٦) إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ
- (٧) بِكِتَابٍ
- (٨) إِلَّا إِشَارَةً
- (٩) لَا يَكُونُ

إِبْرَاهِيمُ الْأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ يَدِهِ لَزِمَهُ ، وَقَالَ حَمَّادُ الْأَخْرَسُ وَالْأَصَمُّ
 إِنَّ (١) قَالَ بِرَأْسِهِ جازَ حَدِيثًا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ (٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ
 قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ
 الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ ، ثُمَّ قَالَ يَدِهِ
 فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَأَلْرَامِيِّ يَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ،
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَبُو حَازِمٍ سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ
 السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ (٣)
 كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ أَوْ كَهَاتَيْنِ ، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهْرُ هَكَذَا
 وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (٤) ، يَعْنِي نِسْمًا
 وَعِشْرِينَ يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً نِسْعًا وَعِشْرِينَ حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي (٦) مَسْعُودٍ قَالَ وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَدِهِ تَحْوِ الْيَمَنِ الْإِيمَانُ هَاهُنَا مَرَّتَيْنِ الْإِوَانَ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ
 حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانَ رَيْبَعَةً (٧) وَمُضَرَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا (٨) وَكَافِلُ الْيَتِيمِ
 فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ (٩) وَالْوَسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا بَابٌ إِذَا
 عَرَضَ بَشْفَى الْوَالِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فَرَّعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَوَلَدِي لِي
 غُلَامٌ أَسْوَدٌ ، فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ مُخْرٌ ، قَالَ هَلْ

(١) إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ أَيْ
 أَشَارَ كُلَّ مَنِمَا بِرَأْسِهِ
 أَفَادَهُ الْقَسْطَلَانِي
 (٢) اللَّيْثُ
 (٣) السَّاعَةُ . كَذَا
 ضَبَطَ فِي الْيُونَنِيَّةِ بِالنَّصْبِ
 وَالرَّفْعِ
 (٤) مَعَطُ وَهَكَذَا الثَّلَاثَةُ
 لِأَبِي ذَرٍّ وَقَالَ يَدِلُّهَا ثَلَاثًا
 (٥) حَدَّثَنِي
 (٦) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 (٧) رَيْبَعَةٌ وَمُضَرٌّ .
 كَذَا هُمَا مَفْتُوحَانِ فِي
 الْيُونَنِيَّةِ قَالَ الْقَسْطَلَانِي
 بَدَلَ مِنَ الْفَدَّادِينَ
 (٨) وَأَنَا . كَذَا بَابَاتِ
 الْوَاوِ قَبْلَ أَنَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَالْفَرَجُ وَهِيَ سَائِقَةٌ مِنْ أَسْوَدٍ
 كَثِيرَةٌ
 (٩) بِالسَّبَابَةِ

فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ فَأَنَّى ذَلِكَ؟ قَالَ لَعَلَّهُ ^(١) نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ فَلَمَلَّ
 ابْنُكَ هَذَا نَزَعَهُ **بَابُ إِخْلَافِ الْمَلَأَنِ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ
 فَأَخْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا **بَابُ يَدِّ الرَّجُلِ بِالثَّلَاغِ** حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِنِجَاءٍ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ
 يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ،
بَابُ اللَّمَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّمَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْرًا الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ
 عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ
 فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ سَلِّ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ ^(٢)، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَاطَبَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْرٌ فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ
 لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْرٍ لَمْ تَأْتِنِي بِمُخَيَّرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْمَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْرٌ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ ^(٣)، حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ
 عُوَيْرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا
 وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 قَدْ أَثْرَلُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِيكَ فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا، قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاغْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ
 عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ تَلَاغِنِهِمَا قَالَ عُوَيْرٌ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُمَا، فَطَلَّقْتُمَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو شِهَابٍ

صحة من صاحبه
 (١) لل

(٢) عن ذلك رسول الله

ﷺ

(٣) ما انتهى

فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتْلَاعَيْنِ **بَابُ التَّلَاعُنِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا (١)
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو شِهَابٍ عَنِ الْمُتْلَاعَةِ وَعَنِ السُّنَّةِ
 فِيهَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ
 أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي (٢) الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتْلَاعَيْنِ ،
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ ، قَالَ فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ
 فَلَمَّا فَرَّخَا قَالَ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُمَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا ، قَبْلَ أَنْ
 يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَّخَا مِنَ التَّلَاعِنِ ففَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ (٣) ذَلِكَ
 تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ ، قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَبُو شِهَابٍ فَكَانَتْ السُّنَّةُ بَعْدَهَا
 أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ ، وَكَانَتْ حَامِلًا ، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ ، قَالَ ثُمَّ جَرَّتِ
 السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهُمَا تَرْتُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ (٤) قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي
 شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنْ جَاءَتْ
 بِهِ أُمُّرٌ قَصِيرًا كَانَتْ وَحَرَةً فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ
 أَسْوَدٌ أُعِينَ ذَا اللَّيْتَيْنِ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا ، جَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَسْكَوِّهِ مِنْ
 ذَلِكَ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا بِبَعِيرٍ بَيْنَهُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ**
 قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ حَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي
 ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ
 رَجُلًا فَقَالَ حَاصِمٌ مَا أُبْتَلِيتُ بِهَذَا (٥) إِلَّا لِقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ
 بِالنَّبِيِّ وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ (٦) ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ

- (١) حدثنا
- (٢) من القرآن
- (٣) فكان ذلك تفرقا
- (٤) فصار ذلك تفرقا لها
- (٥) بهذا الأمر
- (٦) فكان

وَكَانَ الَّذِي أَدْعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدْلًا^(١) أَدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 اللَّهُمَّ بَيْنَ، بَغَاءَتِ شَيْبَهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَا عَن
 النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ، هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ
 رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، رَجَمْتُ هَذِهِ؟ فَقَالَ لَا، تِلْكَ أَمْرًا كَانَتْ تُظْهِرُ فِي
 الْإِسْلَامِ السُّوءَ، قَالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ خَدْلًا **بَابُ صَدَاقِ**
الْمُلَاعَنَةِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
 قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ قَذَفَ أَمْرًا أَنَّهُ فَقَالَ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي
 الْمَجْلَانِ، وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ^(٢) فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا، وَقَالَ
 اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا فَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا
 كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا قَالَ أَيُّوبُ فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
 إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ قَالَ قَالَ الرَّجُلُ مَالِي قَالَ قِيلَ لَا مَالَ لَكَ،
 إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهَوَّ أَبْعَدُ مِنْكَ **بَابُ**
قَوْلِ الْأِمَامِ لِلْمُتْلَاعِنِينَ إِنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ^(٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ
 الْمُتْلَاعِنِينَ^(٤) فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتْلَاعِنِينَ حِسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ
 لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهِمَا، قَالَ مَالِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهِمَا فَهَوَّ بِمَا
 اسْتَحَلَّتْ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهِمَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ، قَالَ سُفْيَانُ
 حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَقَالَ أَيُّوبُ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ
 رَجُلٌ لَاعَنَ أَمْرًا فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ وَفَرَّقَ سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابِقِ
 وَالْوَسْطَى فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْمَجْلَانِ، وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ^(٥) أَحَدَكُمَا

(١) خَدْلًا بِسُكُونِ الدَّالِ

لَا كَثْرَةَ الرَّوَاةِ وَبِكْسَرِهَا

لِلْأَصْلِيِّ أَهْلٍ مِنَ الْيُونَانِيَّةِ

(٢) لَكَاذِبٌ

(٣) مِنْ تَائِبٍ

(٤) عَنْ حَدِيثِ الْمُتْلَاعِنِينَ

(٥) إِنْ أَحَدَكُمَا كَذَابٌ فِي

الْيُونَانِيَّةِ هَمَزَةٌ أَنْ مَكْسُورَةٌ هُنَا

كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ سُمَيَّانُ حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كَمَا
 أَخْبَرْتُكَ بِأَبِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ
 أَبُو عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ قَدَفَهَا وَأَحْلَفَهُمَا حَدَّثَنَا ^(١) مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ
 مِنَ الْأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا **بَابُ يَلْحَقُ الْوَالِدَ بِالْمَلَاعِنَةِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ
 وَأَمْرَأَتِهِ فَأَتَتْهُ مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَالِدَ بِالرَّأَةِ **بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ**
 اللَّهُمَّ بَيْنَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ
 الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ حَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ ،
 فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ حَاصِمٌ مَا
 أَبْتَلَيْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ
 عَلَيْهِ أَمْرَأَتَهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ ^(٢) ، وَكَانَ الَّذِي
 وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِ آدَمَ خَدَلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ جَمَدًا قَطِطًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ
 بَيْنَ فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا ، فَلَاعَنَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا ، تِلْكَ أَمْرَأَةٌ كَانَتْ
 تَطْهَرُ السُّوءَ فِي الْإِسْلَامِ **بَابُ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ تَرَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا**
 غَيْرَهُ فَلَمْ يَحْسَبْهَا حَدَّثَنَا ^(٣) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي

- (١) حدثني
 (٢) الشعرة
 (٣) حدثني

أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا
فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا
مِثْلُ هُدْبَةٍ ، فَقَالَ لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ **بَابُ وَاللَّائِي**
يَسْتَسْنِ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرَيْتُمْ . قَالَ مُجَاهِدٌ : إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِيضُنَ
أَوْ لَا يَحِيضُنَ وَاللَّائِي قَعْدَنٌ عَنِ الْحَيْضِ ^(١) وَاللَّائِي لَمْ يَحِيضَنَّ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةٌ أَشْهُرٌ
بَابُ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ ، يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةٌ كَانَتْ تَحْتِ زَوْجِهَا تُؤْتِي
عَنْهَا ^(٣) وَهِيَ حُبْلَى نَفْطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَنَكَاكٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ ، فَقَالَ وَاللَّهِ
مَا يَصْلُحُ ^(٤) أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخَرَ الْأَجَلَيْنِ ، فَكَثُرَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ
لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَنْكِحِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ
بُرَيْدٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَزْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ
أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ حَدَّثَنَا ^(٥) يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ
زَوْجِهَا بِلَيْالٍ ، جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ ، فَأَذِنَ لَهَا فَانْكَحَتْ
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ . وَقَالَ
إِبْرَاهِيمُ فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعِدَّةِ فَخَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيضٍ بَانَ مِنَ الْأَوَّلِ وَلَا

(١) عَنِ الْمَحِيضِ

(٢) بِنْتُ

(٣) مِنْهَا

(٤) مَا يَصْلُحُ . كَذَا فِي

الْيُونَانِيَّةِ بِالتَّحْتِيَّةِ وَالفَوْقِيَّةِ

(٥) حَدَّثَنِي

تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ تَحْتَسِبُ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ يَعْنِي قَوْلَ
 الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: يُقَالُ أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا دَنَا حَيْضُهَا، وَأَقْرَأَتْ إِذَا دَنَا طَهْرُهَا
 وَيُقَالُ مَا قَرَأَتْ بِسَلَى قَطُّ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا **بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ**
قَيْسٍ وَقَوْلِهِ (١): وَأَنْتَقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرَجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ (٢) وَلَا يَخْرُجْنَ
 إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَرَبِّكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ
 لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ
 وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ
 حَمْلَهُنَّ، إِلَى قَوْلِهِ بَعْدَ عُسْرِ يُسْرًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا (٣) مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ
 سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُطَيَّنِّ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ
 سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ فَأَتَتْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَرْسَلَتْ
 عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ (٤) وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الْمَدِينَةِ اتَّقِ اللَّهَ وَأَرُدْذُهَا إِلَى بَيْتِهَا قَالَ
 مَرْوَانَ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ غَلَبَنِي وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ
 فَقَالَ مَرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ فَخَسِبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ حَدَّثَنَا (٥)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا لِفَاطِمَةَ إِلَّا اتَّقَى اللَّهَ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ (٦) لَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ أَلَمْ تَرَيْنِ (٧) إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ
 طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ نَخَرَجَتْ فَقَالَتْ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ (٨) قَالَ أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ
 فَاطِمَةَ، قَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَأَى ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ

(١) وَقَوْلُ اللَّهِ

(٢) مِنْ بُيُوتِهِنَّ الْآيَةَ

(٣) حَدَّثَنِي

(٤) مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ

(٥) حَدَّثَنِي

(٦) فِي قَوْلِهَا

(٧) أَلَمْ تَرَيْنِ

(٨) صَنَعْتَ

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ الْعَيْبِ وَقَالَتْ إِنَّ فاطمةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ
 وَحِشٍ نَحِيفٍ عَلَى نَاحِيَّتِهَا ، فَلِذَلِكَ أَرخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ **بَابُ الْمُطَلَّقةِ إِذَا**
 خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُتَّخَمَ عَلَيْهَا أَوْ تَبْدُوَ عَلَى أَهْلِهَا ^(١) بِفَاحِشَةٍ
 وَحَدَّثَنِي ^(٢) حَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فاطمةَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ**
 يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ مِنَ الْخِصِّ وَالْحَبْلِ ^(٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَاءِهَا كَسِيْبَةً فَقَالَ لَهَا
 عَقْرَى ^(٤) أَوْ خَلَقَ إِنَّكَ لِحَائِسُنَا ، أَ كُنْتِ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَ
 فَأَنْفِرِي إِذَا **بَابُ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحْسَنُ بِرَدِّهِنَّ فِي الْعِدَّةِ وَكَيْفَ يُرْاجَعُ ^(٥) الْمَرْأَةُ**
 إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ**
 الْحَسَنِ قَالَ زَوْجٌ مَعْقِلٌ أُخْتُهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ**
 الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتِ
 رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَى عَنْهَا حَتَّى أَتَقَضَتْ عِدَّتُهَا ثُمَّ خَطَبَهَا ، فَخَبِيَ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ
 أَنْفًا فَقَالَ خَلَى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُخَطِّبُهَا فَخَالَ يَدَهُ وَيَدَيْهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :
 وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ وَتَرَكَ الْحِمِيَّةَ وَأَسْتَفَادَ ^(٦) لِأَمْرِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
 تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُسَكِّمُهَا حَتَّى تَطْهَرُ ثُمَّ
 تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ يُهْلِمُهَا حَتَّى تَطْهَرُ مِنْ حَيْضِهَا فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا

(١) على أهلها

(٢) حدثنى

(٣) والحمل

(٤) عقرى خلق

(٥) تراجع المرأة

(٦) واستراد

فَلْيُطَلِّقَهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ (١)
لَهَا النِّسَاءُ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ إِنْ (٢) كُنْتَ طَلَّقْتَهَا
ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ (٣) وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ نِي هَذَا
بَابُ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ سَيْرِينَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ أُمَّرَأَتَهُ
وَهِيَ حَائِضٌ ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا
قُلْتُ فَتَمَّتْ بِتِلْكَ الطَّلِيقَةِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ حَجَرَ وَأَسْتَحَمَ بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى
عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةَ الْمُتَوَفَّى
عَنْهَا الطَّيِّبَ لِأَنَّ عَلَيْنَا الْعِدَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ (٤)
أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ قَالَتْ زَيْنَبُ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُوَيْبَانَ بْنِ حَرْبٍ ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ
فِيهِ (٥) صَفْرَةٌ (٦) خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِهَا ثُمَّ قَالَتْ
وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرِ أَنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مِيتَةٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ ابْنَةِ (٧) جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا
فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَسَسَتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرِ أَنْ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيْرِ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ
عَلَى مِيتَةٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ وَسَمِعْتُ

- (١) تُطَلِّقُ . فِي نَسْخِ
- مُعْتَمِدَةٌ بِالْفَوْقِيَّةِ وَفِي
- أُخْرَى مُعْتَمِدَةٌ بِالْبِجْتِيَّةِ
- (٢) لَوْ كُنْتَ
- (٣) غَيْرُهُ
- (٤) بِنْتُ
- (٥) فِيهَا صَفْرَةٌ
- (٦) صَفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ
- غَيْرُهُ
- (٧) بِنْتُ

أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتي ثوفى
 عنها زوجها وقد اشتكت عيبتها أفنكحها (١) فقال رسول الله ﷺ لا مرتين
 أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا، ثم قال رسول الله ﷺ إنما هي أربعة أشهر وعشرون
 وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول، قال حميد فقالت
 لزَيْنَبَ وما ترمي بالبعرة على رأس الحول، فقالت زينب كانت المرأة إذا ثوفى
 عنها زوجها دخلت حفشاً ولبست شراً ثيابها ولم تمس طيباً حتى تمر بها (٢) سنة
 ثم ثوفى بدابة حمار أو شاة أو طائر ففتنض به فقلما تفتنض بشيء إلا مات ثم
 تخرج فتعطى بعة فتزوي ثم تراجع بعد ماشاءت من طيب أو غيره سئل مالك
 ما تفتنض به؟ قال تمسح به جلدها **باب الكحل للحادة** حدثنا آدم بن
 أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا حميد بن نافع عن زينب ابنة (٣) أم سلمة عن أمها
 أن امرأة ثوفى زوجها، فغشوا عينيها (٤)، فأتوا رسول الله ﷺ فاستأذنوه في
 الكحل، فقال لا تكحل (٥) قد كانت إحداكن تمكث في شر أخلاسها أو
 شريئتها، فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمضي أربعة أشهر
 وعشرون، وسميت زينب ابنة (٦) أم سلمة تحدث عن أم حبيبة أن النبي ﷺ قال
 لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحمد فوق ثلاثة أيام إلا على
 زوجها أربعة أشهر وعشراً حدثنا بشر حدثنا سلمة بن علقمة
 عن محمد بن سيرين قالت أم عطية نهيها أن تحمد أكثر من ثلاث إلا بزواج (٧)
باب القسط للحادة عند الطهر حدثني عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد
 ابن زيد عن أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت كنا نهي أن نحمد على ميت
 فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ولا نكحل ولا نطيب ولا نلبس

- (١) أفنكحها . هم
 الخاء من الفرج وقال
 النووي هو بضم الخاء
 (٢) تمر بها
 (٣) بنت
 (٤) على عينيها
 (٥) لا تكحل
 (٦) بنت أبي سلمة
 (٧) إلا على زوج

تَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الظُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ
 مَحِيضِهَا ^(١) فِي بُدْءِهِ مِنْ كَسْتِ أَظْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهِي عَنْ اتِّبَاعِ الجِنَائِرِ **بَابُ**
 تَلْبَسُ الحَادَّةُ ثِيَابَ العَصَبِ حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ
 حَرْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ
 تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ الإِعْلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا
 تَلْبَسُ تَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ * وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا
 حَفْصَةَ حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا إِلَّا أَذَى طَهْرَهَا إِذَا طَهَّرْتَ
 بُدْءَهُ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ^(٣) **بَابُ** وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ،
 إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَأُونُ خَيْرٌ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ
 حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ : وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ
 أَزْوَاجًا ، قَالَ كَانَتْ هَذِهِ العِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا ، فَأَنْزَلَ اللهُ : وَالَّذِينَ
 يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ
 فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ قَالَ جَعَلَ اللهُ
 لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا ،
 وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْكُمْ ، فَالعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَقَوْلُ ^(٤) اللهُ
 تَعَالَى : غَيْرِ إِخْرَاجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ شَاءَتْ أَعْتَدْتَ عِنْدَ أَهْلِهَا ^(٥) ، وَسَكَنْتَ فِي
 وَصِيَّتِهَا وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ ^(٦) قَالَ عَطَاءٌ
 ثُمَّ جَاءَ المِيرَاثُ فَلَنَسَخَ السُّكْنَى فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سَكْنَى لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) مِنْ حَيْضِهَا

(٢) قَالَ لِي النَّبِيُّ

(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ القُسْطُ وَالْكَسْتُ مِثْلُ

الكافور والمافور

وقع في النسخة المطبوعة والتي شرح عليها القسطلاني زيادة هذه الجملة مكررة قبل باب تلبس الحادة ثياب العصب وبمادة ومعها تفسير بئذ بقوله بئذ قطعة فليعلم اه

(٤) قَوْلُهُ وَقَوْلِ اللهُ تَعَالَى أَيِ وَكَذَلِكَ قَوْلِ

الله تَعَالَى كَقَدْرِهِ القسطلاني

(٥) عِنْدَ أَهْلِهَا

(٦) فِي أَنفُسِهِنَّ

كثير عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم حدثني محمد بن نافع عن زينب ابنة (١) أم سلمة عن أم حبيبة ابنة (٢) أبي سفيان لما جاءها نعي أبيها دعت بطيب فسححت ذراعها وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا أنني سمعت النبي ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحمده على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً باب مهر البغي والنكاح الفاسد وقال الحسن: إذا تزوج محرمة (٣) وهو لا يشعر، ففرق بينهما ولها ما أخذت، وليس لها غيره، ثم قال بعد لها صدقها حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود رضي الله عنه قال نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب، وخلوان الكاهن، ومهر البغي حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال لعن النبي ﷺ الواشمة والمُسْوِشمة وآكل الربا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولعن المصورين حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة نهى النبي ﷺ عن كسب الإماء باب المهر المدخول (٤) عليها وكيف المدخول أو طلقها قبل المدخول والمسيس حدثنا عمرو بن زرارة أخبرنا إسماعيل عن أيوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قد دف أمرأته فقال فرق نبي الله ﷺ بين أخوي بني العجلان، وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب فأبى، فقال الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب فأبى ففرق بينهما قال أيوب فقال لي عمرو بن دينار في الحديث شيء لا أراك تحمده قال قال الرجل مالي قال لا مال لك إن كنت صادقاً فقد دَخَلَتْ بها وإن كنت كاذباً فهو أبعده منك باب المتعة التي لم يفرض لها لقوله تعالى: لا جناح

(١) بنت أبي سلمة

(٢) بنت

(٣) محرمة

(٤) المدخول

عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ ^(١) إِلَى قَوْلِهِ إِنْ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَقَوْلِهِ وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَلَأَعَنَةِ ^(٢) مُنْعَةً حِينَ طَلَقَهَا زَوْجَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمْ كَمَا كَذِبَ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهَوِيَ بِمَا امْتَحَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ ^(٣) عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبَعْدُ وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ النِّفَقَاتِ

وَفَضِّلِ النِّفْقَةَ عَلَى الْأَهْلِ ^(٤) : وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَقَالَ الْحَسَنُ : الْعَفْوَ الْفَضْلُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

- (١) أَوْ تَقْرَضُوا مِنْهُنَّ قَرِيضَةً إِلَى قَوْلِهِ بَصِيرٌ
- (٢) فَتَحَ عَيْنِ الْمَلَأَعَنَةِ مِنَ الْفَرْجِ
- (٣) كَذَبًا
- (٤) عَلَى الْأَهْلِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ لِي مَالٌ أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالْشَّطْرُ (١) ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالْثُلُثُ (٢) ؟ قَالَ الثُّلُثُ وَالثَّائِتُ كَثِيرٌ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَتَهُمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ (٣) حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضْرِبُ بِكَ آخَرُونَ ،

بابُ وَجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ **حَدَّثَنَا** أَبُو صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ : إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي ، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ : أُطْعِمْنِي وَأَسْتَعْمِلْنِي ، وَيَقُولُ الْإِبْنُ : أُطْعِمْنِي إِلَى مَنْ تَدْعُنِي ، فَقَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ **حَدَّثَنَا** سَمِيدُ بْنُ ذُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ **بابُ** حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتِ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ ، وَكَيْفَ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قَالَ لِي مَعْمَرٌ قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَحْتَمُّ لِأَهْلِهِ قُوتِ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ قَالَ مَعْمَرٌ قَلِمٌ يَحْضُرُنِي ، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الرَّهْرِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ مُخَلَّ بِنِي النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتِ سَنَتِهِمْ **حَدَّثَنَا** سَمِيدُ بْنُ ذُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّانِ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ

(١) فَالشَّطْرُ

(٢) فَالثُّلُثُ

(٣) صَدَقَةٌ . كَذَا هُوَ بِالضَّبْطَيْنِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

أَبْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ
 فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مَالِكٌ أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ إِذْ آتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ
 فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ سَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ : قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ ^(١) لَهُمْ ، قَالَ
 فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا ، فَقَالَ لِعُمَرَ هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ،
 قَالَ نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَلَمَّا دَخَلَا سَلَّمَا وَجَسَّاسًا ، فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 أَقْضِ يَدَيَّ وَبَيْنَ هَذَا ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانَ وَأَصْحَابَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ يَدَيْهِمَا
 وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : ائْتِدُوا أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ ^(٢) تَقُومُ
 السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً
 يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ، قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ
 فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا قَدْ قَالَ ذَلِكَ ،
 قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ ^(٣) خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي
 هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، قَالَ اللَّهُ : مَا آفَأَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ^(٤)
 إِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا ^(٥)
 دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ لَقَدْ أَطْعَمُواكُمْ وَأَسْقَوْكُمْ وَبَثَّمَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا
 هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَدَّتْهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ،
 ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ ،
 أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ^(٦) هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا نَعَمْ ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ
 هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ
 اللَّهِ فَخَبَّضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ ^(٧) فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حِينَئِذٍ
 وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ تَرْغَمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَبًا وَكَذًا ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ

(١) فَأَذِنَ

هكذا هو مضبوط في الفرع
 المعتد بفتح الهزرة وكسر
 الدال وفتح النون على أنه فعل
 ماض وبسكون الهزرة وفتح
 الدال وسكون النون على أنه
 فعل أمر

(٢) بآذنه

(٣) كَانَ قَدْ خَصَّ

(٤) مَا أَوْجَعْتُمْ عَلَيْهِ
 مِنْ خَيْلٍ

(٥) مَا اخْتَارَهَا

(٦) أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ

(٧) فَعَمِلَ

بَارِ رَاشِدًا تَابِعَ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهَا سَدَّتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ
 جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ جِئْتَنِي نَسَأْتِي نَصِيبِكَ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ ،
 وَأَتَى هَذَا ^(١) يَسْأَلُنِي نَصِيبَ أُمَّرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ إِنَّ شِدْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمْ عَلَى
 أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ
 بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيْتُمَا ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا وَقُلْتُمَا
 أُدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، فَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمْ بِذَلِكَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْمَا بِذَلِكَ
 فَقَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمْ
 بِذَلِكَ ، قَالَا نَعَمْ ، قَالَ أَفَتَكْتُمِيسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَوَالَّذِي بِيَاذِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ
 وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَأُدْفَعُهَا
 قَانَا أَكْفِيكُمْهَا ^(٢) **بَابُ** ^(٣) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ
 كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُرِيْمَ الرِّضَاعَةَ إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَقَالَ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ
 ثَلَاثُونَ شَهْرًا . وَقَالَ : وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَرِّضُوا لَهُ أُخْرَى لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ
 وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى قَوْلِهِ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ، وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ نَهَى اللَّهُ
 أَنْ يُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ وَهِيَ أُمَّتٌ لَهُ غِذَاءٌ
 وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ
 مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ الْمَوْلُودُ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ
 ضَرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ
 فَإِنْ ^(٤) أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ
 ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ ، فِصَالُهُ فِطَامُهُ ^(٥) **بَابُ** نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ

(١) وان هنا
 (٢) وان

عَنْهَا زَوْجَهَا وَتَفَقَّهَ الْوَلَدِ حَدَّثَنَا أَبُو مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ (١) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ (٢) بِنْتُ
 عُتْبَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ إِنْ أَطْعَمَ
 مِنَ النَّبِيِّ لَهْ عِيَالَنَا ، قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ
 مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ
 الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ (٣) غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ **بابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ**
 فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ
 مَا تَلْقَى فِي يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى ، وَبَلَمَّا أَنَّهُ جَاءَهُ رَفِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ
 لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ جَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَكَانِكُمْ ، جَاءَ فَمَعَدَّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمَيْهِ (٤) عَلَى بَطْنِي
 فَقَالَ أَلَا أَدَاكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمْ إِذَا أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ أَوْ أَوْبِئْتُمْ إِلَى فِرَاشِكُمْ
 فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَأُحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ
 مِنْ خَادِمٍ **بابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ** حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
 طَالِبٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ
 مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ
 فَمَا تَرَكَتُهَا بَعْدُ قِيلَ وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ قَالَتْ وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ **بابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ**
 فِي أَهْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

- (١) عَنْ عَائِشَةَ
- (٢) هِنْدُ
- (٣) مِنْ غَيْرِ
- (٤) قَدَمَيْهِ
- (٥) إِلَى النَّبِيِّ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي
 الْبَيْتِ قَالَتْ كَانَ ^(١) فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ بِأَبٍ إِذَا لَمْ يَنْفِقِ
 الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ **حَدِيثُ** ^(٢)
 مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ ^(٣) بِنْتَ
 عَثْبَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ، وَوَلَدَيْ يَمِينِي مَا يَكْفِينِي
 وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ
بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدَيْهِ وَالنَّفَقَةِ **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزَّوَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ صَالِحٌ ^(٤)
 نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْبَابُهُ عَلَى وُلْدِهِ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدَيْهِ، وَيُذَكِّرُ
 عَنْ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ** **حَدِيثُ**
 حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ
 ابْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً ^(٥) سِيرَاءً فَلَبِسْتُهَا،
 فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَسَقَطَتْهَا بَيْنَ نِسَائِي **بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي**
وَلَدِهِ **حَدِيثُ** مُسَدَّدُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ نِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً ثَيِّبًا،
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجْتِ ^(٦) يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، فَقَالَ بِكْرًا ^(٧) أَمْ ثَيِّبًا
 قُلْتُ بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ، قَالَ
 فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيبَهُنَّ عِثْلِهِنَّ،
 فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً تَقُومُ عَلَيَّ مِنْ نِصْلِحِهِنَّ، فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ ^(٨) أَوْ خَيْرًا **بَابُ**

(١) كان يكون في مهنة

(٢) حديثي

(٣) هنداء هي في البونينية
بالصرف وعنده

(٤) صلح

(٥) حلة سيرة

(٦) أتزوجت


(٧) أبكرا

(٨) بارك الله لك أو
قال خيرا

تَفَقَّهَ الْمُعَسِّرِ عَلَى أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ هَلَكْتُ ، قَالَ وَلِمَ ؟ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ ، قَالَ
 فَأَعْتِقْ رَقَبَةً ، قَالَ لَيْسَ عِنْدِي ، قَالَ فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ ،
 قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا ، قَالَ لَا أَجِدُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ أَيْنَ
 السَّمَائِلُ ؟ قَالَ هَا أَنَا ذَا ، قَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا ، قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 فَوَاللَّهِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنِ أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ
 حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ، قَالَ فَأَنْتُمْ إِذَا بَابٌ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَهَلْ عَلَى
 الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ ، إِلَى قَوْلِهِ صِرَاطٌ
 مُسْتَقِيمٌ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أُنَيْسٍ ^(١) أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي
 بَيْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَيْتٌ ، قَالَ
 نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هِنْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ
 رَجُلٌ شَحِيحٌ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيَنِي وَبَيْتِي قَالَ خَذِي بِالْمَعْرُوفِ
 * ^(٢) قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا قَالِي **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ
 لِدِينِهِ فَضْلًا ^(٣) ، فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَيَّ
 صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُتُوبَ ، قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ

(١) بَدَتْ
 (٢) بَابٌ قَوْلِ النَّبِيِّ
 (٣) فَضْلًا

تُوْفِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينَنَا فَعَلَى قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا يَلُورُ ثَمَرَهُ **بَابُ**
 الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوَالِيَاتِ ^(١) وَغَيْرِهِنَّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ
 زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحِ أُخْتِي ابْنَةَ ^(٣) أَبِي سَفْيَانَ قَالَ
 وَتَحْيِيَنَّ ذَلِكَ ^(٤) قُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارَكَنِي فِي أَخِيْرِ أُخْتِي
 فَقَالَ إِنَّ ^(٥) ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ
 تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ ^(٦) أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ ابْنَةُ ^(٧) أُمُّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَوْ
 لَمْ تَكُنْ زَيْنَبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَمْتُ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ ^(٨) أُخْتِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعَنِي
 وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةُ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ، وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ ثَوْبِيَّةُ أَعْتَقَهَا أَبُو هَلَبٍ.



كتاب الاطعمه

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ، وَقَوْلِهِ ^(٩) كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ
 مَا كَسَبْتُمْ، وَقَوْلِهِ: كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ، وَفَكُّوا الْعَانِي
 قَالَ سُفْيَانُ وَالْعَانِي الْأَسِيرُ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 حَتَّى يُبْضَ وَعَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ابْنَ جَهْدٍ شَدِيدٌ، فَلَقِيَتْهُ عُمَرُ بْنُ

- (١) مِنَ الْمَوَالِيَاتِ قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ كَذَا فِي الْفَرْعِ كَاصِلُهُ وَالَّذِي فِي مَعْظَمِ الرِّوَايَاتِ مِنَ الْمَوَالِيَةِ اهـ
- (٢) بَدَتْ
- (٣) بَدَتْ
- (٤) قَالَتْ قُلْتُ
- (٥) وَإِنَّ ذَلِكَ
- (٦) بَدَتْ
- (٧) بَدَتْ
- (٨) بَدَتْ
- (٩) أَنْفَقُوا - وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الْوَاقِعَةِ لِلتَّلَاوَةِ

اللطَّابِ ، فَاسْتَقْرَأَتْهُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَى فَنَشِبْتُ غَيْرَ
بَعِيدٍ نَخَرَزْتُ لَوْجَهِي مِنَ الْجُهْدِ وَالْجُوعِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي فَقَالَ
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ^(١) فَقُلْتُ لَيْسَ بِكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ
الَّذِي بِي فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ فَأَمَرَنِي بِمِسٍّ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ عُدْ ^(٢)
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ عُدْ فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ
كَالْقِدْحِ قَالَ فَلَقِيْتُ عُمَرَ وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي وَقُلْتُ لَهُ تَوَلَّى ^(٣) اللَّهُ
ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ وَلَا نَا أَقْرَأُهَا مِنْكَ
قَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَخَذْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ
بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ ^(٤) **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
سُفْيَانُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ
أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ كُنْتُ عَلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطْبِشُ فِي
الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ يَمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ
فَمَا زِلْتَ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ * ^(٥) الْأَكْلُ مِمَّا يَلِيهِ ، وَقَالَ أَنَسُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ **حَدَّثَنَا** ^(٦) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّبَلِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ
كَيْسَانَ أَبِي مُعَيْمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا جَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ
لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلْ مِمَّا يَلِيكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي مُعَيْمٍ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَيْبَةُ عُمَرَ بْنِ أَبِي
سَلَمَةَ فَقَالَ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ **بَابُ مَنْ تَتَّبَعَ حَوَالِي الْقِصْعَةِ مَعَ**

(١) يَا أَبَاهُرَيْرَةَ
(٢) قَوْلُهُ عُدْ يَا أَبَاهُرَيْرَةَ
هكذا في النسخ المعتمدة
يدنا والتي في النسخ
الطبعوة تبعاً لشرح
القسطلاني المطبوع عد
فأشرب يا أباهريراه
(٣) قَوْلِي اللَّهُ
(٤) وَالْأَكْلُ بِالْيَمِينِ
هذه الجملة مضروب عليها
بالهزة في البروتينية وقرعها
وهي ثابتة في أصول كثيرة
(٥) **بَابُ الْأَكْلِ**
مِمَّا يَلِيهِ
(٦) حَدَّثَنَا

صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية **حدثنا** قتيبة عن مالك عن إسحاق بن ^(١)
 أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام
 صفة قال أنس فذهبت مع رسول الله ﷺ فرائته يتبع الدباء من حوالى
 القصعة قال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ **باب** التيمن فى الأكل وغيره ^(٢)
حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن أشعث عن أبيه عن مسروق عن
 عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع فى طهوره
 وتيمله وترجله ، وكان قال يومئذ قبل هذا فى شأنه **باب** من أكل حتى
 شبع **حدثنا** إسماعيل قال حدثنى مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
 أنه سمع أنس بن مالك يقول قال أبو طلحة لأم سلمة لقد سمعت صوت رسول
 الله ﷺ صعيقاً أعرف فيه الجوع ، فهل عندك من شيء ؟ فأخرجت أقرصاً من
 شير ثم أخرجت خماراً لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسسته تحت ثوبي وردتني
 ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ قال فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ
 فى المسجد ومعه الناس فمضت عليهم فقال لى رسول الله ﷺ أرسلت ^(٣) أبو طلحة
 فقلت نعم ، قال بطعام ^(٤) ؟ قال فقلت نعم ، فقال رسول الله ﷺ لمن معه قوموا
 فأطلقوا وأطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة ، فقال أبو طلحة يا أم سلمة
 قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم ، فقالت الله
 ورسوله أعلم ، قال فأطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ فأقبل أبو طلحة
 ورسول الله ﷺ حتى دخلا ، فقال رسول الله ﷺ هلمى يا أم سلمة ما عندك ،
 فأنت بذلك الخبز ، فأمر به فمضت وعصرت أم سلمة عككة لها فأدتمته ، ثم قال
 فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول ، ثم قال أئذن لمرسرة ، فأذن لهم فأكلوا

(١) عن إسحاق بن عبد

الله بن أبي طلحة

(٢) قال عمر بن أبي سلمة

قال لى النبي ﷺ كل

بيمينك

(٣) أرسلت

هو هكذا بدون مد على الالف
 فى النسخ المتعددة بيدنا وعند
 الالف فى شرح القسطلانى
 ونسخ الطبع

(٤) لطعام

حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ حَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ أُذُنٌ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ حَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ أُذُنٌ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ حَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ أُذُنٌ لِعَشْرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ ثَمَانُونَ رَجُلًا **حَدَّثَنَا** مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَحَدَّثَ أَبُو ثَمَانَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَمَجِنٌ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بِنَعْتٍ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّعُ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ هِبَةٌ ؟ قَالَ لَا ، بَلْ يُبَيْعُ ، قَالَ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصُنِعَتْ فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ يُشْوَى وَأَيْمُ اللَّهِ مَا مِنْ ^(١) الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا قَدَّحَرَ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبَّأَهَا لَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا ^(٢) قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا وَفَضَّلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ **بَابٌ** لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ ^(٣) إِلَى قَوْلِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ الثَّمَعَانِ قَالَ حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ قَالَ يُحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَمَا أُنِيَ إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلَكِنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَضَمَضَ وَمَضْمَضْنَا ، فَصَلَّى بِنَا الْمَرْبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ سُفْيَانٌ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدَأَ ، **بَابُ** الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ وَالْأَكْلِ عَلَى الْخُلُوفِ وَالسُّفْرَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ تَتَادَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خُبْزٌ لَهُ ، فَقَالَ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزًا

(١) ما في الثَّلَاثِينَ

(٢) فِيهَا قَصْعَتَيْنِ

كذا في البيهقي والفرع وفي باب الهبة منها يدل فيها وهو كذلك هنا في أصول كثيرة

(٣) وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ

حَرْجٌ وَلَا عَلَى الرَّيْضِ حَرْجُ الْآبَةِ

مرققا، وَلَا شَاءَ مَسْمُومَةً حَتَّى لَرَى اللهُ حَدِيثًا عَلَى بِنِ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُوسُفَ قَالَ عَلِيٌّ هُوَ الْإِمْنَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ
 اللهُ عَنْهُ قَالَ مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سَكْرَةٍ (١) قَطُّ، وَلَا خُبِرَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ
 وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ (٢)، قِيلَ لِقَتَادَةَ فَعَلَى (٣) مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ عَلَى السَّفَرِ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي تَرِيمَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ قَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي بِصَفِيَّةَ فَدَعَوَتْ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ أَمَرَ بِالْأَنْطَاجِ فَبُسِطَتْ فَأُلْقِيَ
 عَلَيْهَا التَّمْرُ وَالْأَقِطُ وَالسَّمْنُ وَقَالَ تَمْرُوعٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ النَّبِيُّ ﷺ شَمَّ صَنَعَ حَيْسًا
 فِي نِطَاجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهَبِ بْنِ
 كَيْسَانَ، قَالَ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ،
 فَتَكَتْ لَهُ أَسْمَاءُ يَا ابْنَ إِهْمٍ يُعَيِّرُونَكَ بِالنِّطَاقَيْنِ، هَلْ تَدْرِي مَا كَانَ النِّطَاقَانِ إِذَا
 كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِضْمَيْنِ، فَأَوَكَيْتُ قَرِيبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَحَدِهَا وَجَعَلْتُ فِي
 سَفَرَتِهِ آخَرَ، قَالَ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنِّطَاقَيْنِ، يَقُولُ لَهَا وَالْآلَةُ *
 تِلْكَ (٤) شِكَاةُ ظَاهِرِ عُنُقِكَ مَارَهَا * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ
 أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حُفَيْدَةَ بِنْتَ الْخَارِثِ بْنِ حَزْنٍ
 خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ فَأَكَلْنَ عَلَى
 مَا نَدَتْهُ وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُسْتَقْدِرِ لهنَّ وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَا نَدَتْهُ النَّبِيُّ
 ﷺ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ بَابُ السَّوِيْقِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ
 عَنْ يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ (٥) أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ بِالصُّهْبَاءِ وَهِيَ (٦) عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ، فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَدَعَا بِطَعَامٍ
 فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوِيْقًا فَلَاكٌ (٧) مِنْهُ، فَلَكْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَضَمَّصَ، ثُمَّ صَلَّى

- (١) على سكرجة
- هي هذا الضبط في اليونانية
وفرعها وضبطها القسطلان
بضم السين والكاف والراء
المشددة قال أبو فتح الراء
وبه جزم النوريشي اه
- (٢) على خوان قط
- (٣) قعلام
- (٤) صدره وعيرني
الواشون أي أجهها *
- وتلك الخ
- (٥) أخيرم
- (٦) وهو
- (٧) فلاكة

وَصَلِينَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَاب** (١) مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمِّيَ لَهُ فَيَقْلَمُ
 مَا هُوَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَلَمَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُثَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا قَدِمَتْ (٢)
 بِهِ (٣) أَخْبَرَهَا حَفِيذَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَكَانَ قَلَمًا يَقْدَمُ يَدُهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ أَخْبَرَنِي (٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا
 قَدِمْتُمْ لَهُ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ خَالِدُ
 ابْنُ الْوَلِيدِ أَحْرَامُ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ،
 فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ ، قَالَ خَالِدٌ فَأَجَبَتْهُ فَأَكَلَتْهُ ، وَرَسُولُ (٥) اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى
بَاب طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْنِي الْإِثْنَيْنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ
 وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِيَ الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ
 الثَّلَاثَةِ كَافِيَ الْأَرْبَعَةِ **بَاب** الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ (٦) **حَدَّثَنَا** (٧) مُحَمَّدُ
 ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ
 عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِسَاكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَدْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ
 كَثِيرًا فَقَالَ يَا نَافِعُ لَا تَدْخُلِ هَذَا عَلَيَّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي
 مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ (٨) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) بَابٌ
- هكذا بالنون في اليونانية وفي الفسطلاني أنه بدون نون مضاف الى المصدر بعده
- (٢) قَدْ قَدِمَتْ
- (٣) بِهَا
- (٤) أَخْبَرَنِي
- (٥) وَالنَّبِيُّ
- (٦) فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ عَلَيْهِ
- (٧) حَدِيثِي
- (٨) **بَابُ** الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا نَبَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ لِأَبِي ذَرٍّ وَسُقِطَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ أَوْلَى إِذْ لَا فَايِدَةَ فِي تَكْرَارِهَا

إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُونَ فِي مَعِي وَابْنُ الْكَافِرِ أَوْ الْمُنَافِقِ فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ
 اللَّهِ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **مِثْلُهُ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ كَانَ أَبُو
 نَهَيْكٍ رَجُلًا أَكُولًا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ
 فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ، فَقَالَ وَأَنَا أُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعِي وَابْنُ الْكَافِرِ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا
 كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ فَقَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُونَ فِي مَعِي وَابْنُ الْكَافِرِ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ،
بَابُ الْأَكْلِ مِمَّا كُنَّا **حَدَّثَنَا** أَبُو تَعْيَمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ
 سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا آكُلُ ^(١) مِمَّا كُنَّا **حَدَّثَنَا** عُمَانُ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ
 كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ لَا آكُلُ وَأَنَا مَسْكِيٌّ **بَابُ الشُّوَاءِ**
 وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : فَجَاءَ بِعَجَلٍ حَسِيدٍ أَيُّ مَشْوِيٍّ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَضْبٌ مَشْوِيٌّ فَاهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ فَقِيلَ
 لَهُ إِنَّهُ ضَبٌّ ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ ، فَقَالَ خَالِدٌ أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ لَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ
 بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَمَامَهُ ، فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ ، قَالَ مَالِكٌ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ بَضْبٌ مَحْمُودٌ **بَابُ الْخَزِيرَةِ** ، قَالَ النَّضْرُ : الْخَزِيرَةُ مِنَ الشَّحَالَةِ ،

(١) أَيُّ لَا آكُلُ

وَالْحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ **حَدَّثَنِي** ^(١) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَكَانَ مِنْ
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصْلَى لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ
 الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلَّى لَهُمْ ، فَوَدِدْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى فَقَالَ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 قَالَ عِثْبَانُ فَعَدَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ أَرْفَعَ النَّهَارُ ، فَأَسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ لِي أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟
 فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
 سَلَّمَ وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ فَنَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ
 فَأَجَبُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا
 يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُلْ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يُرِيدُ
 بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ، قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ فَلْنَا فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى
 الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ وَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَدْتَعِي بِذَلِكَ وَجْهَ
 اللَّهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ
 مِنْ سَرَائِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ فَصَدَّقَهُ **بَابُ الْأَقِطِ** ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ سَمِعْتُ أَنَسًا
 بَنِي النَّبِيِّ ﷺ بِصَفِيَّةَ ، فَأَلْقَى التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّبْنَ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ
 أَنَسِ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَبَسًا **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ
 عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضِبَابًا
 وَأَقِطًا وَابْنَا فَوَضِعَ الضَّبُّ عَلَى مَا بَدَتْهُ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُوَضَعْ ، وَشَرِبَ اللَّبَنَ ،

(٢) حدثنا

وَأَكَلَ الْأَقِطَ **بَابُ السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 كَانَتْ لَنَا مَجُوزٌ تَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ ، فَتَجْمَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا فَتَجْمَلُ فِيهِ حَبَاتٌ مِنْ
 شَعِيرٍ إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَتَمْرَبْتُهُ إِلَيْنَا وَكُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَمَا
 كُنَّا نَتَغَدَّى ، وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَاللَّهِ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ **بَابُ**
 النَّهْسِ وَأَنْتَشَالَ اللَّحْمَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا ، ثُمَّ قَامَ
 فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَعَنْ أَيُّوبَ وَطَاصِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَنْتَشَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَرَقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ تَعَرَّقِ الْعَضِدِ حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ^(١) عُمَانُ بْنُ صُمَيْرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ
حَدَّثَنَا ^(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّامِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَانًا وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ
 وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَخَشِيًا وَأَنَا مَشْغُولٌ أَحْصَيْتُ نَفْلِي فَلَمْ يُؤْذِنُونِي
 لَهُ ^(٣) وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ فَالْتَفَتُ فَأَبْصَرْتُهُ فَفَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ
 رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرَّمْحَ فَفَقَدْتُ لَهُمْ نَازِلِي السَّوْطَ وَالرَّمْحَ فَقَالُوا لَا وَاللَّهِ
 لَا نُسِينِكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَغَضِبْتُ فَهَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ
 فَمَقَرَّتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدِمَاتُ فَوَقَعُوا فِيهِ يَا كَلُونَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ
 إِيَّاهُ وَهُمْ حَرُمٌ فَرَحْنَا وَحَبَاتُ الْعَضِدِ مَعِي فَأَذْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ

(١) أخبرني
 (٢) وحدثنى
 (٣) به

ذَلِكَ فَقَالَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَنَاقَلْتُهُ الْعَصَدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّفَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ قَالَ
 ابْنُ (١) جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ
بَابُ كَطْعِ اللَّحْمِ بِالسَّكِينِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ
 يَحْتَرُّ مِنْ كَتِيفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْفَاهَا وَالسَّكِينِ الَّذِي يَحْتَرُّ بِهَا
 ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ
 طَعَامًا قَطُّ إِلَّا أَنْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ **بَابُ النَّفْخِ فِي الشَّعِيرِ حَدَّثَنَا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا هَلْ
 رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّفْخَ؟ قَالَ لَا، فَقُلْتُ كُنْتُمْ (٢) تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قَالَ لَا
 وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ **بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ حَدَّثَنَا أَبُو**
 النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ
 فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أُعْجِبَ (٣) إِلَى مِنْهَا
 شَدَّتْ فِي مِضَاغِي (٤) **حَدَّثَنَا (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا**
 شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ سَعْدِ قَالَ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَنَا
 طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ أَوْ الْحَبْلَةِ حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو
 أَسَدٍ تَمْرُنِي (٦) عَلَى الْإِسْلَامِ خَسِرْتُ إِذَا وَصَلَ سَعْيِي **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ النَّفْخَ فَقَالَ سَهْلٌ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّفْخَ مِنْ حِينَ أَسْمَعُهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ

- (١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ زَيْدُ
ابْنُ أَسْلَمَ
- (٢) قُلْتُ قَوْلَ كُنْتُمْ
- (٣) أُعْجِبَ. نَصَبَ أُعْجِبَ
مِنَ الْفِرْعِ
- (٤) فِي مِضَاغِي
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) يَعْمُرُونَ

قَالَ فَقُلْتُ هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاجِلُ؟ قَالَ مَا رَأَى رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَنَاجِلًا مِنْ حِينَ أُنْتَعِثُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ (١) قَالَ قُلْتُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ
 الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ كُنَّا نَطْحُنُهُ (٢) وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ رَيْنَاهُ
 فَأَكَلْنَاهُ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ
 عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ
 مَضْلِيَةٌ فَدَعَا قَائِلًا أَنْ يَا كُلَّ قَالَ (٣) خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ
 مِنَ الْخُبْزِ (٤) الشَّعِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنِي أَبِي
 عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ وَلَا فِي
 سُكْرٍ وَلَا خُبْزٍ لَهُ مَرَقٌّ، قُلْتُ لِقَتَادَةَ عَلَى (٥) مَا يَا كُلُّونَ؟ قَالَ عَلَى السُّفْرِ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ
 تَبَاعًا حَتَّى قَبِضَ بِأَبِ التَّلْبِينَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ
 الْمَيْتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءِ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتْهَا أَمْرَتْ بِرُمَّةٍ
 مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَبَخَتْ، ثُمَّ صَنَعَ تَرِيدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ التَّلْبِينَةُ حَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ (٦)
 بِأَبِ التَّرِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ
 مَرْةَ الْجَمَلِيِّ عَنْ مَرْةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَمَلْ
 مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةُ
 فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا عَمْرُو

(١) قَبِضَةُ اللَّهِ

(٢) نَحْنُ نَنْفُخُهُ

(٣) وَقَالَ خَرَجَ

(٤) مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ

(٥) عَلَامٌ يَا كُلُّونَ

(٦) الْحُزْنَ

أَبْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي طُوَالَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَضَّلْتُ
 عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ، كَفَضَلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ
 سَمِعَ أَبَا حَاتِمٍ الْأَشْهَلِيَّ بْنَ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ حَيَاطٌ فَقَدِمَ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا
 ثَرِيدٌ، قَالَ وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ، قَالَ فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ
 فَأَضْمَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أَحِبُّ الدُّبَابَ بَابُ شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ وَالنَّكَتِفِ
 وَالْجَنْبِ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا تَأْتِي
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ، قَالَ كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا
 مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا ^(٢) بَيْنَهُ قَطُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَ ^(٣) مِنْهَا، فَدَعَا
 إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السُّكَّيْنِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ بَابُ مَا كَانَ السَّلْفُ
 يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ
 صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ سُفْرَةً حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤْكَلَ ^(٤) لُحُومُ
 الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ، قَالَتْ مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عِلْمِ جَاعِ النَّاسِ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ
 النَّبِيُّ ﷺ الْفَقِيرَ ^(٥)، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَمَا كُنَّا نَعْدُ خَمْسَ عَشْرَةَ، قِيلَ مَا
 أَضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ فَضَحِكْتُمْ، قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ
 ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ عَابِسٍ بِهَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ

- (١) حديثي
- (٢) مَسْمُوطَةٌ
- (٣) يَا أَكُلُ
- (٤) يُؤْكَلُ
- (٥) هي هكذا بالتحنية والفقوية في النسخ المتعمدة بأيدينا
- (٥) يُؤْكَلُ مِنَ لُحُومِ
- (٦) أَنْ يُطْعِمَ النَّبِيُّ وَالْفَقِيرُ * هذه رواية غير أبي ذر

جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَزْرُدُ لِحُومِ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَابَعَهُ مُحَمَّدٌ عَنْ
 ابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ ، أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ لَا بَابُ
 الْحَيْسِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى
 الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لِأَبِي طَلْحَةَ التَّمِيسِ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي ، نَخْرَجُ فِي أَبُو طَلْحَةَ ، يُرْدِفُنِي
 وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أُخْدَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ فَكُنْتُ أُسَمُّهُ بِكُفْرٍ أَنْ يَقُولَ
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَزَنِ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَصَلِّعِ
 الْدَيْنِ ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ ، فَلَمْ أَزَلْ أُخْدَمُهُ حَتَّى أَفْبَلْنَا مِنْ حَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ
 حَيْبَةَ قَدْ حَارَهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ ^(١) بَعَاءَةً أَوْ بِكِسَاءٍ ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ
 حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا ،
 وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ ، قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُجِئُنَا وَنُحِيَّةٌ ،
 فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ
 مَكَّةَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ **بَابُ الْأَكْلِ فِي إِتَاءِ مُفَضِّضٍ**
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حَدِيْفَةَ ، فَاسْتَسْقَى فَسَقَاهُ مُجُوسِيٌّ ، فَلَمَّا وَضَعَ
 الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ ^(٢) يَدًا ، وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي ^(٣) نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ ، كَانَهُ
 يَقُولُ لَمْ أَفْعَلْ هَذَا ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدَّبِيحَ
 وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صَافِيهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ^(٤)
 وَنَنَا فِي الْآخِرَةِ **بَابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ

- (١) يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ
- (٢) رَمَى يَدًا
- (٣) أَنَّهُ
- (٤) وَهِيَ لَكُمْ

الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ
 الْقُرْآنَ كَمِثْلِ التَّمْرِ ، لَا رِيحَ لَهَا ، وَطَعْمُهَا خُلْوٌ ، وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
 مِثْلُ الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضِلِّ الثَّرِيدِ عَلَى
 سَائِرِ الطَّعَامِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ
 فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَمْعَجِلْ إِلَى أَهْلِهِ **بَابُ الْأَذَمِ** **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ كَانَ فِي
 بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنَ ، أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتَمْتَعَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا وَلَنَا الْوَلَاءُ ،
 فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَوْ شِئْتِ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِي
 أُسْتَقَى قَالَ وَأَعْتَقْتَ نَخْبِرْتِ فِي أَنْ تَقْرِي تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تَفَارِقَهُ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَقُورُ فَدَعَا بِالْعَدَاءِ فَأَتَى بِحُبَيْرٍ وَأَذَمٍ مِنْ
 أَذَمِ الْبَيْتِ فَقَالَ أَلَمْ أَرِ لَحْمًا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى
 بَرِيرَةَ فَأَهْدَنَاهُ لَنَا فَقَالَ هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا **بَابُ الْخُلْوَاءِ وَالْمَسَلِ**
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْخُلْوَاءَ وَالْمَسَلَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَلْزِمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشَيْعِ ^(١) بَطْنِي حِينَ لَا آكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا
 أَلْبَسُ الْحَرِيرَ . وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ ، وَأَصِيقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ ، وَأَسْتَقْرِي

(١) شَيْعِ

الرَّجُلِ الْآيَةَ وَهِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِ جَعْفَرُ
ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ، يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا
الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَتَشْتَقُّهَا (١) فَيَلْعَقُ مَا فِيهَا **بَابُ الدُّبَابِ حَدِيثًا** عَمْرُو بْنُ

(١) فَتَشْتَقُّهَا * قَالَ

القسطلاني وضبطه القاضي
عياض فَتَشْتَقُّهَا بالشين
المعجمة والفاء

(٢) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ

يَقُولُ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ عَلَى

الْمَائِدَةِ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ

يُنَآوِلُوا مِنْ مَائِدَةٍ إِلَى

مَائِدَةٍ أُخْرَى وَلَكِنْ

يُنَآوِلُونَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا فِي تِلْكَ

الْمَائِدَةِ أَوْ يَدْعُو (١)

(٢) يَنْتَعِجُ

(٣) فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَوْ يَدْعُوا. هَكَذَا

فِي الْفِرْعِ

عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ أَتَى مَوْلَى لَهُ خِيَّاطًا فَأَتَى بِدُبَابٍ فَعَمَلَ بِأَكْلِهِ فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّهُ مُنْذُ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَكْلِهِ **بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ حَدِيثًا**

مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ
الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ ،
فَقَالَ اصْنَعْ لِي طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

خَامِسَ خَمْسَةٍ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ وَهَذَا رَجُلٌ
قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ ، قَالَ بَلَى أَذِنْتُ لَهُ (٢) ،

بَابُ مَنْ أَصَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ
سَمِعَ النَّضَرَ أَخْبَرَ تَا ابْنَ عَوْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ غُلَامًا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَّاطٌ ، فَأَتَاهُ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ وَعَلَيْهِ دُبَابٌ ، فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَنْتَعِجُ (٣) الدُّبَابَ ، قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَجْمُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ فَأَقْبَلَ
الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ ، قَالَ أَنَسٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّ الدُّبَابَ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ

مَا صَنَعَ **بَابُ الْمَرَقِ حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ خِيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ

صَنَعَهُ ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَّبَ خُبْزَ شَعِيرٍ ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَابٌ وَقَدِيدٌ رَأَيْتُ (٤)

(١) أَوْ يَدْعُوا. هَكَذَا

فِي الْفِرْعِ

النبي ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الْقِصْمَةِ ، فَلَمْ أَرَلْ أَحِبَّ الدُّبَاءَ بَعْدَ يَوْمَيْدٍ ،
بابُ القَدِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُنِي بِمِرْقَةٍ ^(١) فِيهَا دُبَابٌ وَقَدِيدٌ
فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ بِأَكْلِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامٍ جَاعَ النَّاسُ أَرَادَ
أَنْ يُطْعِمَ الْغَنَى الْفَقِيرَ ، وَإِنْ كُنَّا نَرْفَعُ الْكِرَاعَ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ ، وَمَا شَبِعَ
أَلْ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ مَا دَوْمٍ ثَلَاثًا **بابُ مَنْ نَأْوَلُ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ**
عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا قَالَ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ لَا بَأْسَ أَنْ يَنَآوِلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا يَنَآوِلُ
مِنْ هَذِهِ الْمَائِدَةِ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسٌ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَمِرْقًا فِيهِ دُبَابٌ وَقَدِيدٌ ، قَالَ أَنَسٌ فَرَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ ^(٢) ، فَلَمْ أَرَلْ أَحِبَّ الدُّبَاءَ مِنْ
يَوْمَيْدٍ * وَقَالَ ثُمَامَةُ عَنْ أَنَسِ بَجَعَلْتُ تُجَمِّعُ الدُّبَاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ **بابُ الرُّطْبِ**
بِالْقِثَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ
لرُطْبَ بِالْقِثَاءِ **بابُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ**
عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا ، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأَةٌ وَخَادِمُهُ يَمْتَقِبُونَ
اللَّيْلَ أَثْلَامًا ، يُصَلِّي هَذَا ، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ
أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَصَابَ بَنِي سَبْعِ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ

(١) بمِرْقَةٍ

(٢) الصَّحْفَةُ . هَكَذَا

في النسخ المعتمدة بأيدينا
وفي القسطلاني المطبوع
والعيني ونسخ المتن
المطبوعة القصعة

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ أَرْبَعُ تَمْرَاتٍ وَخَشْفَةٌ، ثُمَّ رَأَيْتُ
 الْحَشْفَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لِيضْرِبِي **بَابُ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَهَزَى**
إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تَسَاقُطُ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ
 عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا
 أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 رَبِيعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ يُسَلِّفُنِي
 فِي تَمْرِي إِلَى الْجِدَادِ، وَكَانَتْ لِحَارِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ، بَلَغْتُ ^(١) نَخْلًا
 عَامًا نَجَّأَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجِدَادِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا فَجَمَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَائِلِ
 قِيَامِي فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ أَمْشُوا أَسْتَنْظِرُ لِحَارِ مِنَ الْيَهُودِيِّ
 نَجَّأُونِي فِي نَخْلِي جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ، فَيَقُولُ أَبَا الْقَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ،
 فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى فَقُمْتُ جِئْتُ
 بِقَلِيلِ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ عَرِيشُكَ ^(٢) يَا جَابِرُ
 فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَرْضٌ لِي فِيهِ، فَفَرَشْتُهُ فَدَخَلَ فَوَقَدَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ جِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ
 أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّخْلِ
 الثَّانِيَةَ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ جُدَّ وَأَقْضِ فَوَقَفَ فِي الْجِدَادِ لَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَلَ
 مِنْهُ ^(٣)، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٤)
بَابُ أَكْلِ الْجَمَارِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَا نَحْنُ

(١) فَحَاسَتْ

(٢) عَرِيشُكَ

(٣) وَفَضَلَ مِنْهُ

(٤) عَرُوشٌ وَعَرِيشٌ

بِنَاءٍ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

مَعْرُوشَاتٍ مَا يُعْرَشُ مِنْ

الْكُرُومِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

يُقَالُ عَرُوشَهَا أَبْنِيَّتُهَا

* قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ مُحَمَّدٌ

ابْنُ إِسْمَاعِيلَ لِحَارِ لَيْسَ

عِنْدِي مُقِيدًا ثُمَّ قَالَ

لِحَارِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ

عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ إِذَا أُنِيَ بِحُمَارٍ نَحْلَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا
 بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّحْلَةَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّحْلَةُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ التَّفَّتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 هِيَ النَّحْلَةُ **بَابُ الْعَجْوَةِ** حَدَّثَنَا مُجَمَّةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ أَخْبَرَنَا
 هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَصَبَّحَ
 كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ قُرَّاتٍ ^(١) عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ^(٢) فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ
بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ أَصَابَنَا
 عَامٌ سَنَةً مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَزَقْنَا ^(٣) تَمْرًا ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ
 نَأْكُلُ ، وَيَقُولُ لَا تَقَارِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ^(٤) ، ثُمَّ يَقُولُ إِلَّا أَنْ
 يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ * قَالَ شُعْبَةُ الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ **بَابُ الْقِثَاءِ**
 حَدَّثَنَا ^(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَاءِ **بَابُ بَرَكَةِ**
 النَّخْلِ ^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِنَ ^(٧) الشَّجَرِ شَجَرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ وَهِيَ النَّحْلَةُ
بَابُ تَجَمُّعِ اللَّوَيْنِ أَوْ الطَّعَامِينَ بِمَرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَاءِ **بَابُ مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ**
 عَشْرَةَ ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ حَدَّثَنَا ^(٨) الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ أَنَسِ وَعَنْ
 سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمَّهُ تَحَدَّثَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرٍ جَشْتُهُ

- (١) قُرَّاتٍ عَجْوَةٍ
- (٢) لَمْ يَضُرَّهُ
- (٣) قُرَّاتًا
- (٤) عَنِ الْقِرَانِ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) بَرَكَةِ النَّخْلِ
- (٧) إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ
- (٨) حَدَّثَنَا

وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً وَعَصَرَتْ عُنُقَهَا ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَحْصَابِهِ فَدَعَوْتُهُ ، قَالَ وَمَنْ مَعِيَ فَبَشَّتُ فَقُلْتُ إِنَّهُ يَقُولُ وَمَنْ مَعِيَ فَخَرَجَ إِلَيَّ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتَهُ أُمَّ سُلايْمَ فَبَدَخَلَ جَنِيءٌ بِهِ وَقَالَ أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ فَدَخَلُوا (١) فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ ، هَلْ تَقْصُ مِنْهَا شَيْءٌ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ** وَالْبَقُولِ فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قِيلَ لِأَنْسٍ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي (٢) الثُّومِ ، فَقَالَ مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا زَعَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِزْنَا أَوْ لْيَعْتَرِزْ مَسْجِدَنَا **بَابُ الْكِبَاثِ وَهُوَ تَمْرُ الْأَرَاكِ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَسَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ نَجْنِي الْكِبَاثَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ (٤) فَقَالَ (٥) أَكُنْتَ تَرَعِي النَّعَمَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَحَاهَا **بَابُ الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ دَعَا بِطَعَامٍ فَأَاتَنِي إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَأَكَلْنَا فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا * قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ بُشَيْرًا يَقُولُ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ قَالَ يَحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ

(١) فَأَدْخَلُوا

(٢) يَقُولُ فِي الثُّومِ

(٣) زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ

(٤) أَيْطَبُ

مكذبا في اليونانية بتقديم الياء على الطاء قال العين والقسطلاني وهو مقلوب أطيب مثل أجذب وأجيد ومساها واحد اه

(٥) فقبل

عَلَى رَوْحَةٍ دَعَا بِطَعَامٍ فَأَتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلَكِنَاهُ فَأَكَلْنَا مَعَهُ ^(١) ثُمَّ دَعَا بِعَاءٍ
 فَضَمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ * وَقَالَ سُفْيَانُ كَانَكَ
 تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيَى **بَابُ لَعَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تَمْسَحَ بِالْمِنْدِيلِ** حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا **بَابُ**
الْمِنْدِيلِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا
 مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ لَا قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا
 قَلِيلًا فَإِذَا تَمَحْنُ وَجَدْنَا هُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مُتَادِيلُ إِلَّا أَكْفَنَّا وَسَوَاعِدَنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ
 نُصَلِّي وَلَا تَتَوَضَّأْ **بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ** حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ
 مَائِدَتَهُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْنِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْتَى
 عَنْهُ رَبَّنَا حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقَالَ مَرَّةً إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
 الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْنِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ، وَقَالَ مَرَّةً : الْحَمْدُ ^{صلاه الى} لِلَّهِ رَبَّنَا غَيْرَ
 مَكْنِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْتَى رَبَّنَا **بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ** حَدَّثَنَا حَفْصُ
 ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَتَاوَنَهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ
 أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرَّةٌ وَعِلَاجَةٌ **بَابُ الطَّعَامِ الشَّاكِرِ** مِثْلُ
 الصَّائِمِ الصَّابِرِ ^(٢) **بَابُ الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ وَهَذَا مِنِّي** وَقَالَ أَنَسُ

(١) منه

(٢) لك الحمد ربنا

(٣) فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لَا يَتَّبِعُهُمْ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَأَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا أَبُو
 مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَكِنِي أَبُو شُعَيْبٍ وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ
 حَلَامٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَعَرَفَ (١) الْجُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَهَبَ
 إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ فَقَالَ اصْنَعْ لِي طَعَامًا (٢) يَكْفِي خَمْسَةَ لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ
 خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طَعِيمًا ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا شُعَيْبٍ
 إِنْ رَجُلًا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِدَّتْ أُذُنْتُ لَهُ، وَإِنْ شِدَّتْ تَرَكْتَهُ، قَالَ لَا بَلْ أُذِنْتُ لَهُ،

بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ فَلَا يَجْعَلُ عَنْ عِشَائِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ

عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ
 كَثِيفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينِ الَّتِي كَانَ يَحْتَرُّ بِهَا، ثُمَّ

قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي
 قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ

الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 نَحْوَهُ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً، وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ

الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 حَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ، قَالَ

وَهَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:**

فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَأَنْتَشِرُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَنَسًا قَالَ أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ كَانَ

(١) يَعْرِفُ الْجُوعَ

(٢) طَعِيمًا

أَبِي بِن كَتَبَ يَسْأَلُنِي عَنْهُ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِنِ زَيْدِ ابْنَةِ (١) جَعَشٍ
 وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ اِرْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ
 مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا (٢) فَوَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ
 جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ ، فَوَجَعْتُ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَوَجَعْتُ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا وَأُنزِلَ (٣) الْحِجَابُ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب العقيدة

بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُوَلَّدُ ، لِيَنْ لَمْ يَمُقْ (٤) وَتَحْنِيكِهِ حَدِيثِي (٥)
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي (٦) بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَوَلِدِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَاهُ إِبْرَاهِيمَ فَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ
 وَدَعَاهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى **حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ
 يُحَنِّكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ **حَدِيثًا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا سَمَلَتْ بِعَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِحَنَكَةٍ قَالَتْ نَخَرَجْتُ وَأَنَا مَتَمٌّ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَزَلْتُ قُبَاءَ فَوَلَدْتُ
 بِقُبَاءَ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ (٧) فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَضَفَعَهَا ثُمَّ
 تَقَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ ، رِيحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ حَنَكَهُ
 بِالتَّمْرِ ثُمَّ دَعَاهُ فَبَرَكَ (٨) عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ . فَفَرَحُوا بِهِ

(١) بنت

(٢) فرجع فرجعت

(٣) ونزل عليه الحجاب

(٤) عنه

(٥) حدثنا

(٦) حدثنا

(٧) فوضعت

(٨) وبرك عليه

فَرَحًا شَدِيدًا لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَجَرَتْكُمْ فَلَا يُؤَلِّدُكُمْ حَدِيثًا (١)
 مَطْرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي فَنَجَرَ
 أَبُو طَلْحَةَ فَبُضِصَ الصَّبِيُّ فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ مَا فَعَلَ ابْنِي قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ هُوَ
 أَسْكَنُ مَا كَانَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ وَارِ (٢)
 الصَّبِيُّ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَحْفَظْهُ (٣) حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ
 النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بَنَاتٍ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَمَعَهُ
 شَيْءٌ؟ قَالُوا نَعَمْ تَمَرَاتٍ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ جَعَلَهَا فِي فِي
 الصَّبِيِّ وَحَنَكَهُ بِهِ وَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثًا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ
 عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ **بَابُ إِمَامَةِ الْأَذَى** عَنْ
 الصَّبِيِّ فِي الْعَقِيْقَةِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ
 سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ * وَقَالَ حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا سَمَاءُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ
 وَقَتَادَةُ وَهَشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ
 عَنْ حَاصِمٍ وَهَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ (٥) عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ إِزَاهِيمَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ قَوْلَهُ * وَقَالَ أَصْبَغُ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ
 حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عَامِرِ الصَّبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ
 فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا
 قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ

- (١) حدثني
- (٢) ورواه
- (٣) أحفظه
- (٤) حدثني
- (٥) ابن عامر الصبي

مَنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ **بَابُ الْفَرَعِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ * وَالْفَرَعُ أَوْلُ
 النَّتَاجِ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاعِيهِمْ ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ **بَابُ الْعَتِيرَةِ** حَدَّثَنَا
 عَنِّي بَنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ * قَالَ وَالْفَرَعُ أَوْلُ نِتَاجٍ كَانَ يُذْبَحُ
 لَهُمْ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاعِيهِمْ (١) ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ .

(١) لِطَوَاعِيهِمْ
 هكذا هنا الياء مفتوحة في
 اليونانية وفي الاولى ساكنة
 وقال السطواني في هذه جمع
 طاغية اه فيعلم

(٢) **بَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ**
 * التَّسْمِيَةُ عَلَى الصَّيْدِ

كتاب الذبائح والصيد باب
 التسمية على الصيد

(٣) وَقَوْلُ اللَّهِ حُرِّمَتْ
 عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ إِلَى قَوْلِهِ
 فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنَ

(٤) تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ
 وَرِمَانُكُمْ الْآيَةَ

(٥) الْخَنْزِيرُ . ضَمُّ رَاءِ
 الْخَنْزِيرِ مِنَ الْفَرَعِ

(٦) تَوْقَدُ ص . وَقَوْلُهُ
 يُوقِدُهَا الصَّوَابُ يَقْدُهَا

اه من اليونانية

(٧) قَالَ

(٨) قَالَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ (١))

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آيْتَلُوا نَكَمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ (١) إِلَى
 قَوْلِهِ عَذَابُ أَلِيمٍ ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : أَحَلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُبْتَلَى
 عَلَيْكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْعُقُودُ الْعَهُودُ ، مَا
 أَحَلَّ وَحُرِّمَ إِلَّا مَا يُبْتَلَى عَلَيْكُمْ الْخَنْزِيرُ (٢) ، يَحْرِمَنَّكُمْ يَحْلِلَنَّكُمْ ، شَتَّانُ
 عَدَاوَةٍ ، الْمُنْخَنِقَةُ مُخْنَقٌ قَتِمُوتٌ ، الْمَوْقُودَةُ تُضْرَبُ بِالْخَشَبِ يُوقِدُهَا (٣) قَتِمُوتٌ ،
 وَالْمُتَرَدِّيةُ تَتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ ، وَالنَّطِيجَةُ تُنْطَحُ الشَّاةُ فَمَا أَدْرَكَتْهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنْبِهِ أَوْ
 بِعَيْنِهِ فَأَذْبَحُ وَكُلُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ (٤) مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ ،
 فَكُلَّهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ مَا أَمْسَكَ
 عَلَيْكَ فَكُنْ فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذِكَاةً ، وَإِنْ (٥) وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ

كَلْبًا غَيْرَهُ ، نَخِشْتِ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ
 اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ ^(١) عَلَى غَيْرِهِ **بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ** ، وَقَالَ ابْنُ
 عُمرَرَ فِي الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ تِلْكَ الْمَوْقُودَةُ وَكَرِهَهُ سَالِمٌ وَالْقَاسِمُ وَمُجَاهِدٌ وَإِبْرَاهِيمُ
 وَعَطَاءٌ وَالْحَسَنُ ، وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ رَجَى الْبُنْدُقَةَ فِي الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ ، وَلَا يَرَى بِأَسَا
 فِيهَا سِوَاهُ حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ
 الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَبْتَ بِجَدِّهِ فَكُلْ ، فَإِذَا ^(٢) أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ
 فَلَا تَأْكُلْ قُلْتُ أُرْسِلُ كَلْبِي قَالَ إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَكُلْ قُلْتُ فَإِنْ
 أَكَلَ قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ لَمْ يُمَسِّكْ عَلَيْكَ إِنَّمَا أَمْسَكَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، قُلْتُ أُرْسِلُ
 كَلْبِي فَأُجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ قَالَ لَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ
 عَلَى آخَرَ ^(٣) **بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بِعَرَضِهِ حَدِيثُ قَيْصَةَ** ^(٤) حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعْلَمَةَ قَالَ كُلُّ مَا أَمْسَكَكَ عَلَيْكَ
 قُلْتُ وَإِنْ قَتَلَنَ قَالَ وَإِنْ قَتَلَنَ قُلْتُ وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ قَالَ كُلُّ مَا خَرَقَ وَمَا
 أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ **بَابُ صَيْدِ الْقَوْمِ** ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ : إِذَا
 ضَرَبَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ لَا تَأْكُلْ ^(٥) الَّذِي بَانَ وَتَأْكُلْ ^(٦) سَأَرَهُ ،
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ إِذَا ضَرَبْتَ عُثْفَةً أَوْ وَسَطَهُ فَكُلْهُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ اسْتَعْصَى
 عَلَى رَجُلٍ مِنَ آلِ عَبْدِ اللَّهِ جَاءَهُ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَبَسَّرَ دَهْوًا مَاسِقَطًا مِنْهُ
 وَكَلَّمَهُ **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ** حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ زَيْدِ الدَّمَشْقِيِّ
 عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ ^(٧)

(١) وَلَمْ تَذْكُرْهُ

(٢) وَإِذَا أَصَبْتَ

(٣) عَلَى الْآخَرَ

(٤) قَيْصَةَ

(٥) لَا تَأْكُلْ

هكذا اللام عليها ضمة في اليونانية وهي في الفرع مكسورة

(٦) وَكُلْ

(٧) مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

الْكِتَابِ أَفْنًا كُلُّ فِي آيَاتِهِمْ ، وَبَارِضٍ صَيْدٍ أُصَيْدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ
بِعَلْمٍ ، وَبِكَلْبِي الْمَعْلَمِ ، فَمَا يَصْلُحُ لِي ، قَالَ أَمَا مَاذَ كَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ
وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَأَغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا ، وَمَا صِيدَتْ
بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ ^(١) أَسْمَ اللَّهِ فَكُلْ وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَذَكَرْتَ أَسْمَ
اللَّهِ فَكُلْ وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ ^(٢) مُعْلَمٍ فَأَذْرَكَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ **بَابُ**
الْخَذْفِ وَالْبُنْدُوقَةِ حَدِيثًا ^(٣) يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ
أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ فَقَالَ لَهُ لَا تَخْذِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ
أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَأُ ^(٤) بِهِ عَدُوٌّ وَلَكِنَّهَا
قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ ، وَتَفْقَمُ الْعَيْنَ ، ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ فَقَالَ لَهُ أَحَدْتُكَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا أَكَلْمُكَ
كَذَا وَكَذَا **بَابُ** مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدِيثًا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ
مُحَمَّدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ أَوْ
صَارِيَةٍ نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ ^(٥) **حَدِيثًا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِدًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ^(٦) صَارِيَةٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ ، فَإِنَّهُ
يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ ^(٧) **حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ
مَاشِيَةٍ أَوْ صَارِيَةٍ ^(٨) نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ **بَابُ** إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ

- (١) وَذَكَرْتَ
- (٢) غَيْرِ
- (٣) حَدِيثِي
- (٤) يُنْكَأُ
- (٥) قِيرَاطَيْنِ
- (٦) إِلَّا كَلْبًا صَارِيَةً
- (٧) قِيرَاطَيْنِ
- (٨) أَوْ صَارِيَةً

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ^{صلاة} (١) لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ
 مِنَ الْجَوَارِحِ^{ال} مُكَلِّبِينَ الصَّوَائِدِ (٢) وَالْكَوَاسِبِ ، اجْتَرَحُوا أَلْتَسْبُؤَا ،
 تَعَلَّمُونَهُنَّ^{صلاة} مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ، إِلَى قَوْلِهِ : سَرِيعُ
 الْحِسَابِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ
 وَاللَّهُ يَقُولُ تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَتَضَرَّبُ وَتَعْلَمُ حَتَّى يَتْرُكَ (٣) وَكَرِهَهُ ابْنُ
 عُمرَرَ ، وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ شَرِبَ الدَّمُ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ حَدْشًا قَتِيْبَةً بِنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ يَكْرِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قُلْتُ إِنْ أَرَادَ قَوْمٌ نَصِيْدُ يَهْدِيهِ الْكِلَابُ فَقَالَ (٤) إِذَا أُرْسَلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ
 اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ (٥) وَإِنْ قَتَلَنْ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ
 فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا
 تَأْكُلُ **بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ حَدْشًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ
 فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُدْرِكْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا
 فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلَنْ (٦) فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ ، وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ
 فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَرُ سَمَكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ
 فَلَا تَأْكُلْ * وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَرِفُ (٧) أَرَاهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيْتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ قَالَ يَأْكُلُ
 إِنْ شَاءَ **بَابُ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كِلَابًا آخَرَ حَدْشًا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي

- (١) أَحَلَّ لَهُمُ الْآيَةَ
- (٢) الصَّوَائِدُ الْكَوَاسِبُ
- (٣) حَتَّى يَتْرُكَ
- هكذا بإياء التحتية في بعض النسخ المعتدلة بيدنا وفي بعضها ترك البناء الفوقية
- (٤) قال
- (٥) عليك
- (٦) فَيَقْتَلَنْ
- (٧) فَيَقْتَرِفُ

أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسْمَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ
 فَأَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، قُلْتُ إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ ^(١) مَعَهُ
 كَلْبًا آخَرَ لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ فَقَالَ لَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ
 عَلَى غَيْرِهِ ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَإِذَا أَصَبْتَ
 بِمِعْرَاضِهِ فَقَتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ **باب ما جاء في التصيد حديثي محمد**
أخبرني ابن فضيل عن بيان عن عامر عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت
رسول الله ﷺ فقالت إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال إذا أرسلت كلابك
المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك إلا أن يأكل الكلب
فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه ، وإن خالطها كلب من
غيرها فلا تأكل **حديث أبو عاصم عن حيوة ^(٢) وحدثني أحمد بن أبي رجاء**
حدثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح ^{صلاه الله} قال سمعت ربيعة بن
يزيد الدمشقي قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي
الله عنه يقول أتيت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل
الكتاب تأكل في آنتهم ، وأرض صيد أصيد بقوسي ، وأصيد بكلبي المعلم ،
والذي ليس معلمًا ، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك ؟ فقال أما ما ذكرت
أنك ^(٣) بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آنتهم فإن وجدتم ^(٤) غير آنتهم
فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فأغسلوها ثم كلوا فيها ، وأما ما ذكرت أنك ^(٥)
بأرض صيد ، فأصدت بقوسك فأذكر اسم الله ثم كل ، وما صدت بكلبك
المعلم فأذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلمًا ^(٦) فأذكرت
ذاته فكل **حديث مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد**

- (١) فأجد
- (٢) حيوة بن شريح
- (٣) من أنك
- (٤) وجدت
- (٥) من أنك
- (٦) ليس بمعلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَجَنَّبُ أَرْبَعًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَمِعُوا عَلَيْهَا حَتَّى
لَعَبُوا (١) فَسَمِعْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا بِجَنْتِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَبِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
بِوَرِكَيْهَا (٢) وَخَذْتُهَا (٣) فَقَبِلَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ
مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضُ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ (٤)
وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرْسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنْوِلُوهُ
سَوْطًا فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ
بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ
عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ
مِنْ خَلْمِ شَيْءٍ **بَابُ التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ** **حَدَّثَنَا** (٥) يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ (٦) قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ
وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَّامَةِ سَمِعْتُ (٧) أَبَا قَتَادَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ
مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، وَأَنَا رَجُلٌ حَلٌّ عَلَى فَرَسٍ (٨)، وَكُنْتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ
فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّقِينَ لِي، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ
وَحَشٍ فَقُلْتُ لَهُمْ مَا هَذَا (٩) قَالُوا لَا نَدْرِي قُلْتُ هُوَ حِمَارٌ وَحَشِيٌّ (١٠) فَقَالُوا هُوَ
مَا رَأَيْتَ وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوْطِي فَقُلْتُ لَهُمْ نَأْوِلُونِي سَوْطِي فَقَالُوا لَا نَعِينُكَ عَلَيْهِ
فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ ثُمَّ ضَرَبْتُ فِي أُرْبِهِ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَلِكَ (١١) حَتَّى عَقَرْتُهُ فَأَنْبَتُ
إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ قَوْمُوا فَأَحْبِلُوا قَالُوا لَا نَمْسُهُ لَحْمَتُهُ حَتَّى جِئْتُمُوهُمْ بِهِ، فَأَبَى
بَعْضُهُمْ، وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلْتُ (١٢) أَنَا أَسْتَوْفِي أَيْدِيَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدْرَكْتُهُ

(١) لَعَبُوا

(٢) بِوَرِكَيْهَا

(٣) وَخَذْتُهَا

(٤) مُحْرِمِينَ

(٥) حَدَّثَنِي

(٦) ابْنُ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ

(٧) سَمِعْتُ

(٨) عَلَى فَرَسٍ

(٩) مَاذَا

(١٠) حِمَارٌ وَحَشِيٌّ

(١١) الْإِذْكَ

(١٢) قُلْتُ لَهُمْ

فَدَثِمَتْهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ لِي أَبِي مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ؟ قُلْتُ نَعَمْ، فَقَالَ كُلُوا فَهَوَ طَعْمُ
 أَطْعَمَكُمْوهَا (١) اللَّهُ بِأَبِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ. وَقَالَ عُمَرُ
 صَيْدُهُ مَا أَضْطَيْدَ (٢) وَطَعَامُهُ مَا رَمِيَ بِهِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الطَّافِي حَلَالٌ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ، إِلَّا مَا قَدِرْتَ مِنْهَا (٣)، وَالْجُرِّيُّ (٤) لَا تَأْكُلُهُ الْيَهُودُ وَنَحْنُ
 نَأْكُلُهُ، وَقَالَ شُرَيْحُ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ، وَقَالَ عَطَاءُ أَمَّا
 الطَّيْرُ فَأَرَى أَنْ يَذْبَحَهُ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ صَيْدُ الْأَنْهَارِ وَقَلَاتِ السَّيْلِ
 أَصَيْدُ بَحْرٍ هُوَ؟ قَالَ نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا: هَذَا عَذْبُ فُرَاتٍ (٥) وَهَذَا مِلْحُ أَجَاجٍ وَمِنْ
 كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا، وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَرِجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ
 الْمَاءِ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لَأَطْعَمْتُهُمْ، وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ
 بِالسُّلْحَفَاءِ بَأْسًا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرِ نَصْرَانِيٌّ (٦) أَوْ يَهُودِيٌّ
 أَوْ مَجُوسِيٌّ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الْمَرِيِّ (٧) ذَبَحَ الْخَمْرَ النَّيْنَانَ وَالشَّمْسُ حَدَّثَنَا
 مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَمْرٌ (٨) أَبُو عُبَيْدَةَ جُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا قَالَتِي الْبَحْرُ حُوتًا
 مَيْتًا لَمْ يَرِ مِثْلُهُ (٩) يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا
 مِنْ عِظَامِهِ فَرَأَى الرَّأْيَ تَحْتَهُ حَدَّثَنَا (١٠) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا (١١) سَفِيَّانُ عَنْ
 عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ
 تَرَصَّدُوا عَيْرًا لِقُرَيْشٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ، فَسَمَى جَيْشَ الْخَبَطِ
 وَأَلْتَقَى الْبَحْرُ حُوتًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا نِصْفَ شَهْرٍ وَأَدَهْنَا بِوَدَاكِهِ حَتَّى صَلَّحَتْ
 أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِزْلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ فَرَأَى الرَّأْيَ تَحْتَهُ، وَكَانَ
 فِيْنَا رَجُلٌ قَلَمًا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ نَهَأَ أَبُو عُبَيْدَةَ

- (١) أَطْعَمَكُمْوهَا
- (٢) أَضْطَيْدَ. هُوَ هَكَذَا بِكسر الطاء وضمها في اليونانية
- (٣) مَا قَدِرْتَ مِنْهُ
- (٤) وَالْجُرِّيُّ
- (٥) فُرَاتٍ سَائِغٍ شَرَابُهُ
- (٦) وَإِنْ صَادَهُ نَصْرَانِيٌّ أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ الْمَرِيُّ. هُوَ بِهَذَا الضبط في اليونانية وفي بعض النسخ المعتمدة يأيدنا المرئي بسكون الراء قال في الفتح هو الذي جزمه النووي وفي النهاية تبعاً للصحاح المرئي بشديد الراء والعامية تخففه اه
- (٧) وَالْمَرِيُّ
- (٨) وَأَمِيرُنَا. وَأَمْرٌ عَلَيْنَا
- (٩) لَمْ يَرِ مِثْلُهُ
- (١٠) حَدَّثَنَا
- (١١) حَدَّثَنَا

بابُ أَكْلِ الْجَرَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا كُنَّا
 نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ قَالَ سَفِيَانُ ^(١) وَأَبُو عَوَانَةَ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ ابْنِ
 أَبِي أَوْفَى سَبْعَ غَزَوَاتٍ **بابُ آيَةِ الْجَمُوسِ وَالْمَيْتَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ
 ابْنِ شُرَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ زَيْدٍ الدَّمَشَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ
 أَهْلُ الْكِتَابِ فَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ وَبَارِضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي
 الْمُعَلَّمِ وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا مَا ذَكَرْتُمْ أَنْتَ ^(٢) بَارِضٌ
 أَهْلُ كِتَابٍ فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَتِهِمْ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدًّا فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَأَغْسِلُوهَا
 وَكُلُوا ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتُمْ أَنْتُمْ ^(٣) بَارِضٌ صَيْدٌ ، فَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ ، فَأَذْكَرِ
 أَسْمَ اللَّهِ وَكُلْ ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ ، وَمَا صِيدَتْ
 بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ ، فَأَذْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْهُ ^(٤) **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ لَمَّا أَمْسَوْنَا
 يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ أَوْ قَدُوا النَّيْرَانَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ^(٥) مَا أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ ،
 قَالُوا لِحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ ، قَالَ أَهْرِيْقُوا ^(٦) مَا فِيهَا ، وَأَكْسِرُوا قُدُورَهَا ، فَقَامَ
 رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ نَهْرِيْقُ مَا فِيهَا وَتَغْسِلُهَا ، فَقَالَ ^(٧) النَّبِيُّ ﷺ أَوْ ذَاكَ **بابُ**
 التَّسْمِيَةِ عَلَى الدَّبِيحَةِ وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ لَسِيَ فَلَا تَأْسُ . وَقَالَ
 اللَّهُ تَعَالَى : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ، وَالتَّاسِي لَأَ
 يُسَمَّى فَاسِقًا ، وَقَوْلُهُ : وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ
 أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ **حَدَّثَنَا** ^(٨) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ

- (١) وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ
- (٢) أَنْتُمْ
- (٣) أَنْتَ
- (٤) فَكُلْ
- (٥) عَلامَ أَوْ قَدْتُمْ
- (٦) هَرِيْقُوا
- (٧) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَتْ هَذِهِ الْجَمَلَةُ لِنَهْرِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ
- (٨) حَدَّثَنَا

سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عِبَّادَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ
 كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصْبَحْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، وَكَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ فَجَعَلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدَفَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ (١) فَأَمَرَ
 بِالْقُدُورِ فَأُكْفِيتْ ، ثُمَّ قَسَمَ قَعْدَلُ عَشْرَةَ (٢) مِنَ الْعَنَمِ بِيَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ ،
 وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَخَبَسَهُ اللَّهُ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوْلَادًا كَأَوْلَادِ الْوَحْشِ فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ (٣) فَأَصْنَعُوا
 بِهِ هَكَذَا ، قَالَ وَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرَجُو أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا
 مَدَى أُنَذِّجُ بِالْقَصَبِ ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ
 السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وَسَأَخْبِرُكُمْ (٤) عَنْهُ ، أَمَّا السِّنُّ عَظْمٌ (٥) ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَهُدَى الْحَبَشَةِ
بَابُ مَا ذُبِحَ عَلَى الشُّصْبِ وَالْأَصْنَامِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَعْنِي ابْنَ الْخُثَّارِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ
 يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ صَمْرُو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِ (٦) وَذَلِكَ
 قَبْلَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ فَقَدَّمَ (٧) إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفْرَةَ فِيهَا
 لَحْمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ وَلَا
 آكُلُ إِلَّا مِمَّا (٨) ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَذْبَحْ عَلَى**
اسْمِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ
 سَفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ ضَمِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُضْحِيَّةً (٩) ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا أَنَا (١٠)
 قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَأَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ
 الصَّلَاةِ وَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى
 صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ **بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرَّةِ وَالْحَدِيدِ**

- (١) إِلَيْهِمْ
- المراد أن رواية أبي ذر تأخير اليهم بعد وسلم وتسقط التي بعد قوله فدفع اه من هامش الفرع الذي بيدنا
- (٢) عَشْرًا صح كذا في اليونينية من غير رقم عليه
- (٣) فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ مِنْهَا
- (٤) وَسَأَخْبِرُكُمْ
- (٥) فَعَظْمٌ
- (٦) بَلَدِ
- (٧) فَقَدَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفْرَةَ
- (٨) إِلَّا مَا ذُكِرَ
- (٩) أُضْحِيَّةً
- (١٠) نَاسٌ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ^(١) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ
 كَثْبِ بْنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ كَانَتْ تَرَعِي غَنَمًا
 بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ^(٢) ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا ^(٣) ، فَقَالَ
 لِأَهْلِهِ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ أَوْ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ يَسْأَلُهُ فَأَتَى
 النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ فَأَمَرَ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ
 عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَثْبِ بْنِ مَالِكٍ تَرَعِي
 غَنَمًا لَهُ بِالْحَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ بِسَلْعٍ ، فَأُصِيبَتْ شَاةٌ ^(٥) فَكَسَرَتْ حَجْرًا
 فَذَبَحَتْهَا ^(٦) فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ ^(٧) رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ لَيْسَ لَنَا مُدَى ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ^(٨) ، لَيْسَ الظَّفَرُ
 وَالسِّنُّ ، أَمَا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ ، وَأَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَتَدْبَعُ بِعَيْنِهَا فَجَبَسَتْ ، فَقَالَ إِنَّ
 لَهُذِهِ الْأَبِلُ أَوْابِدَ كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا ^(٩) هَكَذَا
 بَابُ ذَبْحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعِ بْنِ أَبِي كَثْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ فَسُئِلَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ
 الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَثْبِ بْنِ مَالِكٍ تَرَعِي غَنَمًا
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ
 مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَثْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرَعِي غَنَمًا بِسَلْعٍ فَأُصِيبَتْ شَاةٌ ^(١٠)
 مِنْهَا ، فَأَذْرَكَهَا فَذَبَحَتْهَا ^(١١) بِحَجَرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ كُلُّهَا بَابُ لَا
 يُذَكِّي بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظَّفَرِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ

- (١) حَدَّثَنَا
- (٢) الْمَقْدِسِيُّ
- (٣) مَوْتًا
- (٤) فَذَبَحَتْهَا
- (٥) فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا
- (٦) بِشَاةٍ
- (٧) فَذَبَحَتْهَا بِهِ
- (٨) عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ
- (٩) فَسُئِلَ
- (١٠) فَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا
- (١١) عَنْ أَبِي كَثْبِ
- (١٢) بِشَاةٍ
- (١٣) فَذَبَحَتْهَا

ابن رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ مَا أَهَرَ الدَّمَ إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ **بَابُ ذَبِيحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ** ^(١) **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ حَفْصِ الْمَدَنِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا ^(٣) بِاللَّحْمِ لَانْدَرِي أذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، فَقَالَ سَمُّوا عَلَيْهِ اسْمَهُ وَكُلُّوه ، قَالَتْ وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكَفْرِ ، تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، وَتَابَعَهُ أَبُو خَالِدٍ وَالطَّفَاوِيُّ **بَابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَشُعُوبِهَا مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهِمْ** ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : **الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ** ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارَى ^(٤) الْعَرَبِ ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَمَّى لِغَيْرِ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ ^(٥) وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيِّ نَحْوُهُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الْأَقْلَفِ **حَدَّثَنَا** ^(٦) أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَتَرَوْتُ ^(٧) لِأَخَذَهُ ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ** ^(٨) **بَابُ مَا نَدَّ مِنَ الْبِهَائِمِ فَهَوَ بَدَنْرِلَةُ الْوَحْشِ** ، وَأَجَازُهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا أُعْجَزَكَ مِنَ الْبِهَائِمِ مِمَّا فِي يَدَيْكَ فَهَوَ كَالصَّيْدِ وَفِي بَعِيرٍ تَرَدَّى فِي بئرٍ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ عَلَيْهِ فَذَكَرَهُ ، وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيُّ وَابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ **حَدَّثَنَا** ^(٩) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعُدُوِّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَكْدَى فَقَالَ **أَعْجَلٌ** ^(١٠) أَوْ **أَرِنٌ** ^(١١) مَا أَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ

- (١) وَنَحْوِهِمْ
- (٢) حَدَّثَنَا
- (٣) يَأْتُونَنَا
- (٤) نَصَارَى . كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ نَصَارَى الْعَرَبِ
- (٥) أَحَلَّهُ اللَّهُ لَكَ
- (٦) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
- (٧) طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ
- (٨) قَبَدَرْتُ
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) أَعْجَلٌ
- (١١) أَرِنٌ

كذا بهزة قطع وفتح الجيم في الفرع الذي بأيدينا تما اليونانية وضبطه المصنف وصاحب الصايح وغيرها بهزة وصل وجيم مفتوحة أمر من العجلة

وَسَأَحَدْتُكَ ، أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فُدَى الحَبَشَةِ ^(١) وَأَصْبْنَا نَهَبٌ ^(٢) إِبِلٍ
 وَغَنَمٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَخَبَسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ
 أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا **بَابُ النَّخْرِ**
 وَالذَّبْحِ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ عَطَاءٍ لَأَذْبَحَ وَلَا مَنَعَرَ إِلَّا فِي الْمَذْبُوحِ وَالْمَنَعَرِ ، قُلْتُ
 أَيَجْزِي مَا يُذْبَحُ أَنْ أَنْحَرَهُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ الْبَقَرَةِ ، فَإِنْ ذَبَحْتَ شَيْئًا
 يُنَحَّرُ جَارًا ، وَالنَّخْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَالذَّبْحُ قَطْعُ الْأَوْذَاجِ ، قُلْتُ فَيُخَلَّفُ الْأَوْذَاجُ ،
 حَتَّى يَقْطَعَ الذَّبْحُ ^(٣) قَالَ لَا إِخَالَ ^(٤) وَأَخْبَرَنِي ^(٥) نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ مَهْمَرَ نَهَى عَنِ النَّخْعِ
 يَقُولُ يَقْطَعُ مَا دُونَ الْعَظْمِ ، ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى تَمُوتَ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ مُوسَى
 لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقَرَةً ^(٦) ، وَقَالَ : فَذَبَّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ،
 وَقَالَ سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَلَدَّ كَاهُ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ مَهْمَرَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ
 وَأَنْسٌ إِذَا قَطَعَ الرَّأْسَ فَلَا بَأْسَ **حَدِيثُ** خَلَادِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ
 هِشَامِ ^(٧) بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ امْرَأَتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ **حَدِيثُ** ^(٨)
 إِسْحَاقَ سَمِعَ عَبْدَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَرَسًا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ **حَدِيثُ** قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ عَنْ
 فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٩) اللَّهُ ﷺ
 فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ * تَابِعَهُ وَكَيْعٌ وَأَبْنُ عِيْنَةَ عَنْ هِشَامِ فِي النَّخْرِ **بَابُ مَا**
 يُكْرَهُ مِنَ الثَّلَّةِ وَالْمَصْبُورَةِ وَالْجُشَّةِ **حَدِيثُ** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ زَيْدٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَنْسِ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غُلْمَانًا أَوْ فِتْيَانًا نَصَبُوا
 دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَقَالَ أَنْسُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ **حَدِيثُ** ^(١٠) أَحْمَدُ بْنُ

- (١) الحبشي
- (٢) نهبة
- (٣) النخاع
- ضبط بكر النون مصححا عليه في اليربندية وفروعها وضبطه في المصاحح بالضم ثم قال وحكى فيه السكاسي عن بعض العرب الكسر أفاده القسطلاني
- (٤) لا أخاف
- (٥) فأخبرني
- (٦) بقرة إلى فذبجوها
- (٧) حدثنا هشام
- (٨) حدثني
- (٩) النبي
- (١٠) حدثني

يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعُغْلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةٌ
 يَرْمِيهَا فَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى (١) حَلَمَهَا ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْعُغْلَامِ مَعَهُ فَقَالَ أَرْجُوا
 عُغْلَامَكُمْ (٢) عَنْ أَنْ يَضْبُرَ (٣) هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى (٤) أَنْ
 تُضْبَرَ بَهِيمَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ** حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَمَرُّوا بِهَيْبَةٍ أَوْ بِنَفَرٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً
 يَرْمُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا * تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ **حَدَّثَنَا** الْمُنْهَالُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ ، وَقَالَ عَدِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ
 سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ (٥) وَالْمُثَلَّةِ **بَابُ** (٦)
الدَّجَاجِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ زَهْدَمٍ
 الْجَرْمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى يَعْنِي الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ
 دَجَاجًا **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ
 عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ (٧) هَذَا الْحَيِّ مِنْ
 جَرْمٍ إِخْلَافٌ فَأَتَى بِطَعَامٍ فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَمْرٌ فَلَمْ يَدْنُ مِنْ
 طَعَامِهِ قَالَ أَدْنُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ ، قَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ أَكَلَ شَيْئًا
 فَقَدَرْتُهُ ، فَخَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلُهُ ، فَقَالَ أَدْنُ (٨) أَخْبِرَكَ (٩) أَوْ أَحَدُنَا إِنِّي أَتَيْتُ
 النَّبِيَّ (١٠) ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ
 نَعْمِ الصَّدَقَةِ فَأَسْتَحْمَلُنَاهُ فَخَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، قَالَ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ،

- (١) حَتَّى حَلَمَهَا
- (٢) عُغْلَامَكُمْ
- (٣) يَضْبُرُوا
- (٤) يَنْهَى
- (٥) النَّهْبِ
- (٦) بَابُ لَحْمِ الدَّجَاجِ
- (٧) وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ هَذَا الْحَيُّ كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا وَفِي أَعْرَابِ هَذِهِ الْجِلَّةِ وَمَعْنَاهَا اضْطِرَابُ أَطَالِ بِهِ الْقَسْطَلَانِ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدِ الْوَخَاءِ وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الْمَعْتَمَدَةِ كَمَا قَالَ فِي الْفَتْحِ اهـ
- (٨) إِذْنُ أَخْبِرَكَ أَوْ أَحَدُنَا
- (٩) أَخْبِرَكَ
- (١٠) كَذَا ضَبَطَ فِي الْفَرْعِ الَّذِي بِيَدِنَا بِالْخَفِيفِ وَالْتَشْدِيدِ نِعْمًا لِلْيُونَنِيَّةِ

ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ مِنْ إِبِلٍ ، فَقَالَ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ ،
 قَالَ فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذَوْدٍ عُرٍّ (١) الذَّرَى ، فَلَبَدْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي نَسِيَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ، فَوَاللَّهِ لَنْ تَعْقِلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا ،
 فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَسْتَحْمَلْنَاكَ ، خَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلُنَا
 فَظَنْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ يَمِينَكَ ، فَقَالَ إِنْ اللَّهُ هُوَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا
 أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَمَّلْتَهَا
بَابُ لُحُومِ الْخَيْلِ **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَاطِمَةَ
 عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْتَاهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ^{صَلَاةُ} عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ ، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ
الْخَيْلِ **بَابُ لُحُومِ الْحُمْرِ** ^{الْأَنْسِيَّةِ} ، فِيهِ عَنْ سَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةٌ
 أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى
 النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي (٢) نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
 * تَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ * وَقَالَ أَبُو سَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 سَالِمٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ
 ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 الْمَشْتَعَةِ عَامَ خَيْبَرَ وَلُحُومِ (٣) **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ
 عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ
 لُحُومِ الْحُمْرِ وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ

(١) عُرُّ الذَّرَى . كَذَا
 ضبط عُرُّ بالوجهين في
 اليونانية

(٢) عن نافع

(٣) وعن لُحُومِ

حَدَّثَنِي عَدِيٌّ عَنِ الْبَرَاءِ وَأَبْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 حُومِ الْحُمْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 حُومَ الْحُمْرِ ^(١) الْأَهْلِيَّةِ * تَابِعَهُ الرَّبِيعِيُّ وَعَقِيلٌ عَنِ ^(٢) ابْنِ شِهَابٍ * وَقَالَ
 مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَالْمَاجِشُونُ وَيُونُسُ وَأَبْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءَ
 فَقَالَ أَكَلْتِ الْحُمْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَ فَقَالَ أَكَلْتِ الْحُمْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَ فَقَالَ أَفْنَيْتِ
 الْحُمْرَ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ حُومِ الْحُمْرِ
 الْأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ فَأَكْفَيْتِ ^(٤) الْقُدُورَ وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ زَيْدٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 نَهَى عَنِ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ عِنْدَنَا
 بِالْبَصْرَةِ ، وَلَكِنْ أَبِي ذَاكَ ^(٥) الْبَخْرُ أَبُو عَبَّاسٍ وَقَرَأَ : قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ

مُحَرَّمًا **بَابُ** أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ * تَابِعَهُ يُونُسُ

وَمَعْمَرٌ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَالْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** جُلُودِ الْمَيْتَةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ

ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ

شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ هَلَّا اسْتَمْتَمْتُمْ بِهَا هَبْهَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ

- (١) حوم الأهلية
- (٢) عن الزهري
- (٣) حدثني
- (٤) فكفيت
- (٥) ذلك

قَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ ^(١) أَكْلُهَا **حَدَّثَنَا** خَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ نَابِتِ
 ابْنِ مَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ
 مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَنْزٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ أَنْتَفَعُوا بِهَا **بَابُ الْمِسْكِ**
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ ^(٢) عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ
 عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي ^(٣)
 اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَثَلُ جَلِيسٍ ^(٤) الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ
 الْكَبِيرِ ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ
 رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً ،
بَابُ الْأَرْزَبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْفَجْنَا أَرْزَبًا وَنَحْنُ مَرُّ الظُّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَعِبُوا ^(٥) فَأَخَذَهَا
 فَبِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرَكَيْهَا أَوْ قَالَ بِفَخَذَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَبِلَهَا **بَابُ الضَّبِّ** **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الضَّبُّ
 لَسْتُ أَكُلُهُ وَلَا أَحَرِّمُهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ
 أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ
 دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ فَأَتَى بِضَبٍّ مَخْضُودٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ
 فَقَالُوا هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَقُلْتُ أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَا

- (١) حَرَّمَ
- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
- (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ
- (٤) الْجَلِيسِ
- (٥) فَتَعَبُوا

وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ ، قَالَ خَالِدٌ فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ ،
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ **بَاب** إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ أَوْ الذَّنَابِ
 حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُثْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَآتَتْ
 فَسَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ الْقُوَهَا وَمَا حَوَّهَا وَكُلَّوْهُ ، قِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنْ مَعَمَّرًا
 يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ
 يَقُولُ إِلَّا عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ
 مِرَارًا **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الدَّابَّةِ تَمُوتُ فِي
 الزَّيْتِ وَالسَّمَنِ وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ الْفَأْرَةُ أَوْ غَيْرِهَا ، قَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ فَأَمَرَ بِمَا قُرِبَ مِنْهَا فَطَرَحَ ثُمَّ أَكَلَ عَنْ حَدِيثِ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ سَأَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَنِ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ الْقُوَهَا وَمَا حَوَّهَا وَكُلَّوْهُ **بَاب**
 الْوَسْمِ وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنِ
 ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعَلَّمَ الصُّورَةُ ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ
 * تَابِعَهُ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ تُضْرَبُ الصُّورَةُ ^(٢) **حَدَّثَنَا** أَبُو
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ
 لِي يُحَنِّكُهُ وَهُوَ فِي مِرْبَدٍ لَهُ فَرَأَيْتُهُ يَسِمُ شَاءً ^(٣) حَسْبَيْتُهُ قَالَ فِي آذَانِهَا **بَاب**
 إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ ^(٤) غَنِيْمَةً فَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا أَوْ إِبِلًا بِعَيْرِ أَمْرِ أَصْحَابِهِمْ لَمْ تَوْكُلْ
 لِحَدِيثِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ طَاوُسٌ وَعِكَرِمَةُ فِي ذَيْبِحَةِ السَّارِقِ أَطْرَحُوهُ

- (١) الصُّورُ
- (٢) الصُّورُ
- (٣) شَاءً
- (٤) الْقَوْمُ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّا ^(١) نَلْقَى الْعُدُوَّ غَدًا
 وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوا ^(٢) مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ
 وَلَا ظِفْرٌ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظَّفْرُ ^(٣) فَهُدَى الْحَبَشَةِ
 وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ ^(٤) وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ فَنَصَبُوا
 قُدُورًا فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِمَتْ وَقَدَّمَ يَدَيْهِمْ وَعَدَلَ بَعِيرًا بَعِشْرَ شِيَاهٍ ، ثُمَّ نَدَّ بَعِيرٌ مِنْ
 أَوَائِلِ ^(٥) الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّ
 لَهُدِيهِ النَّهَائِمُ أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَأَفْعَلُوا مِثْلَ هَذَا **بَابُ**
 إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ فَأَرَادَ ^(٦) إِصْلَاحَهُمْ ^(٧) فَهُوَ جَائِزٌ
 خَبَرَ رَافِعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** ^(٨) ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ^(٩) عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنَ الْأَيْلِ ، قَالَ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ
 حَبَسَهُ ، قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ
 هَكَذَا ، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَغَازِي وَالْأَسْفَارِ وَنُرِيدُ أَنْ نَذْبَحَ
 فَلَا تَكُونُ مَدَى ، قَالَ أَرِنِ ^(١٠) مَا نَهَرَ ^(١١) أَوْ أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ
 غَيْرَ السِّنِّ وَالظَّفْرِ ، فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ وَالظَّفْرُ مَدَى الْحَبَشَةِ **بَابُ** ^(١٢) أَكْلِ
 الْمُضْطَرِّ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ^(١٣)
 وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ
 وَمَا أَهْلَ بِهِ لَعْنِيرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرُ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ فَمَنْ أَضْطَرَّ
 فِي تَخْصِصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ ، وَقَوْلُهُ : فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ

(١) أنا
 (٢) فكلوه
 (٣) الظفر
 هكذا هنا فاء الظفر ساكنة
 في اليونانية
 (٤) الغنائم
 (٥) من أوائل
 كذا
 بالهمز في بعض النسخ
 المعتمدة وفي بعضها أوائل
 بالياء الموحدة تبعاً لليونانية
 وفي بعضها إيل
 (٦) وأراد
 (٧) إصلاحه
 (٨) حدثني محمد بن سلام
 (٩) عن عبادة بن رافع
 (١٠) أرني
 (١١) ما أنهر الدم أو نهَرَ
 (١٢) باب إذا أكل
 المضطر لقول الله تعالى
 (١٣) إلى فلا إثم عليه

كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ وَمَا لَكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا^{صلاة} مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ
فُضِّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لِيُضِلُّونَ
بَاهْوَاهُمْ^{لا} بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ^{لا} (٢) ، قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ
مُحَرَّمًا^{لا} (٣) عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا^{لا} (٤) أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ
فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ
غَفُورٌ رَحِيمٌ ، وَقَالَ : فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ (٥) حَلَالًا طَيِّبًا وَأَشْكُرُوا نِعْمَةَ
اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ
لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^{الرس}

(١) أَنْ لَا تَأْكُلُوا الْآيَةَ
(٢) وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا
(٣) إِلَى أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا
(٤) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :
مُحَرَّمًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ
هذه الرواية مخرج لها في
اليونانية بعد رحيم وفي
غيرها من الاصول بعد
مسفوحا كما هنا

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب الاضاحي

باب (١) سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ (٢) عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ أَوْلَّ مَا نَبَدْتُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّيَ (٣) ثُمَّ
تَرْجِعُ فَنَنْحَرُ ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ
لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ ، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ وَقَدْ ذَبَحَ فَقَالَ إِنْ عِنْدِي
جَدَّةٌ فَقَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ تَحْزِي عَنِّي أَحَدٌ بَعْدَكَ * قَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ

(٥) إِلَى قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ رَحِيمٌ
(٦) الْأَضْحِيَّةُ سُنَّةٌ
(٧) حَدَّثَنِي
(٨) كسرة همزة الإيامي
من الفرع . اليامي
(٩) أَنْ نُصَلِّيَ
(١٠) يَذْبَحُ

نُسكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ **بَابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضْحَى بَيْنَ النَّاسِ**
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ
الْجُهَنِيِّ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَدْعَةٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ صَارَتْ (١) جَدْعَةٌ قَالَ ضَحَّ بِهَا **بَابُ الْأَضْحِيَّةِ لِلْمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا**
مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاصَتْ بِسِرْفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي
فَقَالَ مَالِكٌ أَنْفَسْتِ؟ قَالَتْ نَعَمْ، قَالَ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي
مَا يَنْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كُنَّا بِمِنَى، أَتَيْتُ بِلَحْمٍ بَقْرٍ،
فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ قَالُوا ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْوَاجِهِ بِالْبَقْرِ **بَابُ مَا يُشْتَهَى**
مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ
فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ جِبْرَانَهُ
وَعِنْدِي جَدْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَلَا أَدْرِي بَلَغَتْ الرُّخْصَةُ
مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا ثُمَّ أَنْكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ
فَتَوَزَّعُوا أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا **بَابُ مَنْ قَالَ الْأَضْحَى يَوْمَ (٢) النَّحْرِ حَدَّثَنَا (٣)**
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا (٤) عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الزَّمَانُ (٥) قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ (٦)
يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ،
ثَلَاثٌ (٧) مُتَوَالِيَاتٌ، ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْحَرَمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ
مُجَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ

- (١) صارت ل
- (٢) يوم النحر
- (٣) حدثني
- (٤) أخبرنا
- (٥) إن الزمان
- (٦) كهَيْئَتِهِ يوم
- (٧) ثلاثة

سَمِيَهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَيْسَ ذَا ^(١) الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَمِيَهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَيْسَ الْبَلَدَةِ
 قُلْنَا بَلَى ، قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ
 سَمِيَهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَيْسَ يَوْمِ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
 قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي
 بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ ^(٢) ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا فَلَآ
 تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ
 فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى ^(٣) لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ ، وَكَانَ ^(٤) مُحَمَّدٌ
 إِذَا ذَكَرَهُ ^(٥) قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ الْآهَلُ بَلَّغْتُ ، الْآهَلُ بَلَّغْتُ ^(٦) ،

- (١) ذُو الْحِجَّةِ
- (٢) فِي شَهْرِكُمْ هَذَا
- (٣) أَوْعَى
- (٤) فَكَانَ
- (٥) إِذَا ذَكَرَهُ
- (٦) مَرَّتَيْنِ
- (٧) حَدَّثَنِي
- (٨) بَابُ صِحَّةِ النَّبِيِّ
- (٩) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ

بَابُ الْأَضْحَى وَالْمَنْحَرِ بِالْمُصَلَّى حَدِيثًا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ قَالَ
 عُبَيْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ
 بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى **بَابُ** ^(٨) فِي أَضْحِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَبَيْنِ وَيُذَكِّرُ
 سَمِينَيْنِ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلِ قَالَ كُنَّا نَسْمُنُ الْأَضْحِيَةَ
 بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ **حَدِيثًا** ^(٩) آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ وَأَنَا أَضْحِي بِكَبْشَيْنِ **حَدِيثًا** ^(١٠) قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
 عَنْ ^(١١) أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ
 أَقْرَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ * تَابَعَهُ وَهُيَّبُ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَحَامٍ بْنُ

وَرَدَّانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَخْبَرَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَماً يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابِيًّا ، فَبَقِيَ عَثُودٌ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ضَحَّ أَنْتَ بِهِ ^(١)

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بُرْدَةَ ضَحَّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَعَزِ وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ

أَبْنِ عَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ضَحَّى خَالِدٌ لِي يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَأْنُكَ شَأْنُ لَحْمٍ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ عِنْدِي دَاجِنًا جَدَعَةً مِنَ الْمَعَزِ قَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ ^(٢) تَصْلُحَ لِعَيْرِكَ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ * تَابِعَهُ

عَبِيدَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَتَابِعَهُ وَكَيْعٌ عَنْ حُرَيْثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، وَقَالَ عَاصِمٌ وَدَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عِنْدِي عَنَاقُ ابْنٍ ، وَقَالَ زَيْدٌ وَفِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عِنْدِي جَدَعَةٌ

وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنَاقُ جَدَعَةٌ وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنَاقُ جَذَعٌ عَنَاقُ لِبْنِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي

جَحِيفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَيْدِيهَا قَالَ لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَدَعَةٌ ، قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، قَالَ أَجْعَلُهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ

أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَنَاقُ جَدَعَةٌ **بَابُ** مَنْ ذَبَحَ الْأَصْحَابِيَّ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ

بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَرَأَيْتُهُمَا وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ **بَابُ** مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةً غَيْرَهُ ، وَأَعَانَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ فِي بَدَنَتِهِ ، وَأَمَرَ أَبُو مُوسَى

(١) ضَحَّ بِه أَنْتَ
(٢) وَلَا تَصْلُحُ
(٣) حَدَّثَنَا

بَنَاتِهِ أَنْ يُصْحَبْنَ بِأَيْدِيهِنَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَانِئَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِرْفٍ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ مَا لَكَ أَنْتِ سَيْتِ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ بَنَاتِ آدَمَ أَقْضِي مَا يَنْصُرِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَصَحَّحِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ **بَابُ الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ** حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُهَالِبِ (١) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ إِنْ أَوْلَ مَا نَبَدْنَا (٢) مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَحْرَ ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُدَّتْنَا ، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لِحْمٌ يُقَدَّمُهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ فَقَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ ، فَقَالَ اجْعَلِيهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِي أَوْ تُوفِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ **بَابُ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي ثَوْبَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِدْ ، فَقَالَ رَجُلٌ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ (٣) مِنْ جِبْرَانِهِ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَذْرَهُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ سَاتَيْنِ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أَدْرِي بَلَّغْتِ (٤) الرُّخْصَةَ أَمْ لَا ، ثُمَّ أَنْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ ، يَعْنِي فَذَبَحَهُمَا ، ثُمَّ أَنْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَذَبَحُوهَا حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ الْبَجَلِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ (٥) مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ يَوْمٍ ، فَقَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا ، وَأَسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يَنْصَرِفَ (٦) ،

(١) أَبُو الْمُهَالِبِ
 (٢) مَا نَبَدْنَا
 (٣) وَذَكَرَ هُنَا
 (٤) أَبَلَّغْتِ
 (٥) قَالَ
 (٦) يَنْصَرِفَ

فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ تَيَّارٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلْتُ ، فَقَالَ هُوَ ^(١) شَيْءٌ مَجَلَّتُهُ ، قَالَ
 فَإِنَّ عِنْدِي جَدَّةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَتَيْنِ آذَجْتَهُمَا ؟ قَالَ نَعَمْ ، ثُمَّ لَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ
 بَعْدَكَ ، قَالَ عَامِرٌ هِيَ خَيْرٌ نَسِيكْتِهِ ^(٢) **بَابُ** وَضْعِ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الدَّبِيحَةِ
 حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ ، وَوَضَعَ ^(٣) رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْمَا
 وَيَذْبُحُهُمَا بِيَدِهِ **بَابُ** التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ
 وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا **بَابُ** إِذَا بَعَثَ بِهَدْيِهِ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرُمَ
 عَلَيْهِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ
 مَسْرُوقٍ أَنَّهُ آتَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى
 الْكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمِضْرِبِ فَيُوصِي أَنْ تُقَلَّدَ بَدَنَتُهُ ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ ^(٤) الْيَوْمَ
 مُحْرَمًا حَتَّى يَجِلَّ النَّاسُ ، قَالَ فَسَمِعْتُ تُصَفِّقُهَا ^(٥) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ لَقَدْ
 كُنْتُ أَقْتُلُ قَلْبًا هَدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَمَا يَحْرُمُ
 عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرِّجَالِ ^(٦) مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ **بَابُ** مَا يُؤْكَلُ مِنَ
 لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتْرَدُ مِنْهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو
 أَخْبَرَنِي عَطَاءُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَتْرَدُ لُحُومَ
 الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالَ غَيْرٌ ^(٧) مَرَّةً لُحُومَ الْهَدْيِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا ، قَالَ ^(٨) وَهَذَا مِنْ
 لَحْمِ ضَحَايَانَا ، فَقَالَ أَخْرَوْهُ لَا أَذُوقُهُ قَالَ ثُمَّ قُتِلَتْ فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَى أَخِي أَبَا ^(٩)

(١) هذا

(٢) نسيكته

(٣) ويضع

(٤) من ذلك . كذا بالضبطين في اليونانية

(٥) تسميتها قال القاضي

عياض يقال بالسين والصاد وهو بالصاد أكثر وأعرف في الحديث وكتب

اللغة اه من اليونانية

(٦) للرجال

(٧) غيره مرة

(٨) قالوا هنا

(٩) أخي أبا قنادة .

صوابه أخي قنادة وهو

ابن النعمان الطقري

وقد تقدم في باب عدة

من شهد برأعي الصواب

اه من اليونانية

فَتَادَةَ وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ
 أَمْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَسْوَجِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ مَنْ ضَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ وَفِي ^(١) بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ ، فَلَمَّا كَانَ
 الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي قَالَ كُلُّوْا وَأَطْعِمُوا وَأَدْخِرُوا
 فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الضَّحِيَّةُ كُنَّا نُفْلِحُ مِنْهُ ^(٢) فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَابْتَسَتْ بِعَرِيَّةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ
 مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٣) يُونُسُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ
 عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيَادَيْنِ ، أَمَا أَحَدُهُمَا
 فَيَوْمٌ فَطَرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ ^(٤) قَالَ أَبُو
 عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ ^(٥) عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَكَانَ ^(٦) ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى قَبْلَ
 الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ
 فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَدْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ
 فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ
 ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لَحُومَ نُسُكِكُمْ
 فَوْقَ ثَلَاثٍ * وَعَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمَّةِ

- (١) وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ
- (٢) مِنْهَا
- (٣) أَخْبَرَنَا
- (٤) مِنْ نُسُكِكُمْ
- (٥) شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ
- (٦) وَكَانَ
- (٧) حَدَّثَنِي

أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٌ
مِنَ الْأَصَاحِي ثَلَاثًا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ حِينَ ^(١) يَنْفِرُ مِنْ مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ
لُحُومِ الْهَدْيِ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب الأشربة

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ ^(٢) مِنْ عَمَلٍ
الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ^{ال} حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ شَرِبَ
الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ ^ح حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِالْبَيْتَاءِ بِقَدْحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ
أَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذِهِ وَلَوْ ^(٣) أَخَذَتِ الْخَمْرُ غَوْتَ
أُمَّتِكَ * تَابَعَهُ مَعْمَرُ بْنُ أَبِي الْهَادِ وَعُمَانُ بْنُ عُمَرَ وَالزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ ^ح حَدَّثَنَا
مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤) اللَّهُ ﷻ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ
أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقِلَّ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا ، وَأُشْرِبَ ^(٥) الْخَمْرُ ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ،
وَيَكْتُمُ النَّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ ^(٦) أَمْرًا قِيَمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ ^ح حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
أَبْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ النَّبِيَّ

- (١) حَتَّى يَنْفِرَ
- (٢) رِجْسٌ الْآيَةُ
- (٣) ضَبَّ عَلَى الْوَاوِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ وَلَوْ ابْنُ صَاكِرٍ اه مِنْ الْيُونَنِيَّةِ
- (٤) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
- (٥) وَشَرِبَ الْخَمْرَ
- (٦) حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ أَمْرًا قِيَمُهُنَّ . هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الَّتِي بِيَدِينَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرِ خَمْسِينَ بِاسْقَاطِ اللَّامِ وَابْنُ ذَرْعَانَ الكَشْمِيرِيُّ حَتَّى يَقُومَ خَمْسُونَ اه

ﷺ قَالَ لَا يَزْنِي ^(١) حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ
 مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ * قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ
 يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ وَلَا يَنْتَهَبُ شَيْئَةً ذَاتَ
 شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ **بَاب** ^(٢)
 الْخَمْرُ مِنَ الْعِنَبِ **حَدِيثًا** ^(٣) الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَاقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ
 هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا
 بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ **حَدِيثًا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ نَافِعٍ
 عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حُرِّمَتِ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتِ، وَمَا
 نَجِدُ ^{حَدِيثًا} بِالْمَدِينَةِ ^{حَدِيثًا} حُرْمَةُ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ حَمْرِنَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ **حَدِيثًا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَامَ
 عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ أَمَا بَعْدُ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ
 وَالعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّمِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ **بَاب** نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ
 وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ **حَدِيثًا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أُسْتَقِي
 أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فُضَيْخِ زَهْوٍ وَتَمْرٍ بَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ
 الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ ثُمَّ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا ^(٤) فَأَهْرِقْهَا **حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أُسْقِيهِمْ مُعْتَمِرِي
 وَأَنَا أَصْغَرُهُمُ الْفُضَيْخِ، فَقِيلَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا أَوْ كَيْفَ نَأْكُلُهَا ^(٥) فَكَفَّأْنَا ^(٦)،
 قُلْتُ لِأَنَسٍ مَا تَرَاهُمْ؟ قَالَ رُطَبٌ وَبُسْرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، وَكَانَتْ

(١) لا يزني الزاني
 (٢) باب من العنب
 (٣) الحديث
 (٤) فاهرقها فاهرقها
 (٥) أوقفها . فتح
 الهمة في الفروع وأصله
 وفي غيرها أوقفها
 بكسرها اه تسطاني
 وكلاهما صحيح كما في
 القاموس فالتعل رباعي
 وثلاثي وعلى الثلاثي كسر
 الهمة إنما يكون عند
 البداء كما هو معلوم
 (٦) فكفأنا

حَرَّمَهُمْ فَلَمْ يُسْكِرْ أَنْسٌ * وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ^(١) يَقُولُ كَانَتْ
حَرَّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَعْتَرٍ
الْبَرَاءُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ الْبُسْرُ وَالنَّمْرُ **بَابُ** الْخَمْرِ مِنَ
الْعَسَلِ وَهُوَ الْبِشْعُ ، وَقَالَ مَعْنُ سَأَلْتُ مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْفُقَاعِ فَقَالَ إِذَا لَمْ
يُسْكِرْ فَلَا بَأْسَ ، وَقَالَ أَبُو الدَّرَاوَرْدِيِّ ، سَأَلْنَا عَنْهُ فَقَالُوا لَا يُسْكِرُ لَا بَأْسَ بِهِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ ^(٣) قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِشْعِ ، فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ
أُسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو
سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْبِشْعِ وَهُوَ بَيْدٌ ^(٤) الْعَسَلِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرُبُونَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُّ
شَرَابٍ أُسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ * وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاهِ وَلَا فِي الْمُرْفَتِ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا الْخَنْمَ
وَالْقَبِيرَ **بَابُ** مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ **حَدَّثَنَا** ^(٥) أَحْمَدُ
ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَ مُحَمَّدٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ
وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعِنَبِ وَالنَّمْرِ وَالْخِنْطَةَ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ
الْعَقْلَ وَثَلَاثٌ وَوَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا الْجَدُّ
وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنَ أَبْوَابِ الرَّبَا ، قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ
مِنَ الرُّزِّ ^(٦) ، قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَالَ عَلَى عَهْدِ مُحَمَّدٍ * وَقَالَ

(١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

(٢) حَدَّثَنِي

(٣) عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ

(٤) وَهُوَ شَرَابٌ

(٥) حَدَّثَنِي

(٦) مِنَ الْأَرْضِ

حَجَّاجٌ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ الْعَنْبِ الرَّيْبِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ الْخَمْرُ يُصْنَعُ
 مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الرَّيْبِ وَالْتَمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ **بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ**
 يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ * وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكِلَابِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ عَنَمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَابِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا
 كَذَّبَنِي سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَيْكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَّ (١) وَالْحَرِيرَ
 وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ وَلَيَبْتَزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَا تَيْمِيمُ
 يَعْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا (٢) أَرْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّئُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ وَيَمْسُخُ
 آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **بَابُ الْإِنْبِازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالْتَوْرِ**
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ قَالَ سَمِعْتُ
 سَهْلًا يَقُولُ أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ ، فَكَانَتْ (٣)
 أُمَّرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ قَالَ (٤) أَنْذَرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْفَعَتْ لَهُ
 تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ **بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ**
الدَّهْرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا
 سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 الظُّرُوفِ فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا قَالَ فَلَا إِذَا * وَقَالَ خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا (٥)
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ (٦) بِهَذَا حَدَّثَنَا (٧)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بِهَذَا ، وَقَالَ فِيهِ لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ

- (١) الْحَرَّ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو ذَرٍّ يَعْنِي الزَّنَا أَيْ مِنَ الْيُونَانِيَّةِ
- (٢) فَيَقُولُونَ
- (٣) وَكَانَتْ
- (٤) قَالَتْ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا
- (٧) حَدَّثَنِي

مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
 عَنِ الْأَسْقِيَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجُرِّ غَيْرِ
 الْمُرْتَبِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ
 عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّيْبَاءِ وَالْمُرْتَبِ
 حَدَّثَنَا (١) عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ
 يُتَبَدَّدَ فِيهِ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا (٢) نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَبَدَّدَ فِيهِ قَالَتْ
 نَهَانَا (٣) فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نَتَبَدَّدَ فِي الدَّيْبَاءِ وَالْمُرْتَبِ ، قُلْتُ أَمَا ذَكَرْتَ الْجُرَّ
 وَالْحَنْمَ قَالَ إِنَّمَا أَحَدُتُكَ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا (٤) مَا لَمْ أَسْمَعْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجُرِّ الْأَخْضَرِ ، قُلْتُ أَنْشَرَبُ فِي الْأَيْضِ ؟ قَالَ لَا
بَابُ تَقْيِيعِ التَّمْرِ مَا (٥) لَمْ يُسْكَرْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ (٦) أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ
 السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ ، فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ
 فَقَالَتْ مَا تَدْرُونَ (٧) مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي
 تَوْرِ **بَابُ الْبَادِقِ وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكَرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ ، وَرَأَى عُمَرَ وَأَبُو**
عُبَيْدَةَ وَمَعَاذُ شَرِبَ الطَّلَاءَ عَلَى الثَّلْثِ وَشَرِبَ الْبَرَاءَ وَأَبُو جُحَيْفَةَ عَلَى النُّصْفِ وَقَالَ
أَبْنُ عَبَّاسٍ أَشْرَبَ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِبًا وَقَالَ عُمَرُ وَجَدْتُ مِنْ عُمَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ
وَأَنَا سَائِلٌ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ يُسْكَرُ جَلَدْتُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 أَبِي الْجَوَيْرِيَّةِ قَالَ سَأَلْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَادِقِ فَقَالَ سَبَقَ (٨) مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَادِقَ

- (١) حدثنى
- (٢) عمّ نهى
- (٣) نهينا
- (٤) أفا حدثت أفنحدثت
- (٥) إذا لم يسكر
- (٦) سعد الساعدي
- (٧) هل تدرؤن
- (٨) سبق محمد ﷺ

الباقى . قال الحافظ أبو ذر
 يعنى أن الاسم حدث بعد
 الاسلام اه من اليونانية

فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ، قَالَ الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ، قَالَ لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ
 إِلَّا الْحَرَامُ الْحَيْثُ حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ^(٢) أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجِبُ
 الْجُلُوءَ وَالْعَسَلَ **بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا،**
 وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامِينَ فِي إِدَامٍ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ الْيَيْضَاءِ خَلِيطَ بُسْرٍ
 وَتَمْرٍ إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ فَقَدَفْتُمَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْفَرُهُمْ وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ
 * وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا **حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ ابْنِ**
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ
وَالتَّمْرِ وَالبُسْرِ وَالرُّطْبِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالرَّهْوِ
وَالتَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَلَيْبَذُ ^(٣) كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ ^(٤) بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ،
وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^(٥) : مِنْ بَيْنِ قَرْنٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَقَدَحِ خَمْرٍ ^(٦)
حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النُّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ
الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ ^(٧) إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ، فَكَانَ ^(٨) سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ شَكَ
النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ قَائِدًا وَقَفَّ ^(٩)
عَلَيْهِ قَالَ هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي

- (١) حدثني
- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
- أَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ
- (٣) وَلَيْبَذُ سكون
- اللام من الفرع
- (٤) على حديثه
- (٥) من وجل
- (٦) وَقَدَحٍ يَعْنِي خَمْرًا
- (٧) فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ
- الْفَضْلِ
- (٨) وكان هكذا في النسخ
- المتعمدة بأيدينا وفي القسطلاني
- أنرواية أبي ذر بالقاء ورواية
- غيره بالواو فحرره مصححه
- (٩) وَوَقَفَ

صَالِحٍ وَأَبِي سُوَيْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ أَبُو مُعَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّبِيِّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا خَيْرٌ لَكَ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوْدًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَذْكُرُ أَرَاهُ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ أَبُو مُعَيْدٍ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ النَّبِيِّ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلَا خَيْرٌ لَكَ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوْدًا * وَحَدَّثَنِي أَبُو سُوَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَرَرْنَا بِرِجَاعٍ وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَلَبْتُ كُثْبَةَ مِنْ لَبَنٍ فِي قَدَحٍ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ وَأَتَانَا ^(١) سُرَاقَةُ بْنُ جُعْثَمٍ عَلَى فَرَسٍ قَدَمَا عَلَيْهِ ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يَرْجِعَ ففَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ نِعَمَ الصَّدَقَةُ اللَّفْحَةُ ^(٢) الصَّنِيُّ مَنِيحَةٌ ، وَالشَّاهُ الصَّنِيُّ مَنِيحَةٌ ، تَعْدُو بِإِنَاءٍ ، وَرَوْحٌ بِأَخْرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَضَمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا * وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُفِعَتْ ^(٣) إِلَى السُّدْرَةِ ، فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ ، نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ فَأَتَيْتُ ^(٤) بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ وَقَدَحٌ فِيهِ تَمْرٌ فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ فَقِيلَ لِي أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ * قَالَ هِشَامُ وَسَعِيدٌ وَهَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ

(١) وَأَتَانَا
 (٢) اللَّفْحَةُ كسر اللام
 من الفرع
 (٣) دُفِعَتْ
 (٤) وَأَتَيْتُ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ صَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَنْهَارِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا ^(١) ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ **بَابُ اسْتِعْدَابِ الْمَاءِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنِ مَالِكِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءٍ ^(٢) وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَ ^(٣) الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ ، فَأَمَّا نَزَلَتْ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ، وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَى بَيْرِ حَاءٍ ^(٤) وَإِنِّي صَدَقْتُ اللَّهَ أَرْجُو رَبَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَوْ رَابِحٌ شَكََّ عَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَفَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ * وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى رَابِحٌ **بَابُ شَوْبِ** ^(٥) اللَّبَنِ بِالْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا وَأَتَى دَارَهُ فَخَلَبَتْ شَاةٌ فَشَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْرِ فَتَنَاوَلُ الْقَدَاحَ فَشَرِبَ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَأَطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ ثُمَّ قَالَ ^(٦) الْأَيْمَنُ فَلَا يَمِينُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي سِنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا قَالَ وَالرَّجُلُ يُجَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَتْ فَأَنْطَلِقُ إِلَى الْعَرِيشِ قَالَ فَأَنْطَلِقَ

- (١) وَلَمْ يَذْكُرْهُ
- (٢) بَيْرُ حَاءٍ
- (٣) مُسْتَقْبِلِ كَسْرُهَا
- (٤) بَيْرُ حَاءٍ
- (٥) شَرِبَ
- (٦) وَقَالَ

قوله رابح كذا هو في كل طبعة بالياء وقد تم أنا كتبنا غير مرة ماعناه بفتح فراءته بهجرة محقة أو مسهولة وان رسمت فيها بياء تحية اه من هامش الاصل

بِهِمَا فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ قَالَ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ثُمَّ شَرِبَ الرَّبِيعُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ **بَابُ شَرَابِ الْخُلُوءِ** (١) وَالْعَسَلِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
 لَا يَحِلُّ شُرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةِ تَنْزِيلِ لِيَأْتِيَهُ رِجْسٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَحِلَّ لَكُمْ
 الطَّيِّبَاتِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السُّكْرِ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيهَا (٢) حَرَّمَ
 عَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْخُلُوءُ وَالْعَسَلُ **بَابُ**

الشُّرْبِ قَائِمًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ النَّزَالِ
 قَالَ أَتَى (٣) عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ (٤) فَشَرِبَ قَائِمًا فَقَالَ إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ
 أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ
 يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَاجِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ
 الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ
 وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ
 الشُّرْبَ قَائِمًا (٥) وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ

بَابُ مَنْ شَرِبَ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ
 بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهُمَا أُرْسِلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَقِفٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ،
 فَأَخَذَ (٦) يَدَيْهِ فَشَرِبَهُ * زَادَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَلَى بَعِيرِهِ **بَابُ الْأَيْمَنِ** (٧)
 قَالُوا يَمْنَنُ فِي الشُّرْبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ

- (١) الخُلُوءِ وَالْعَسَلِ
 - (٢) مَا
 - (٣) أَتَى
 - (٤) بِمَاءٍ فَشَرِبَ
 - (٥) قَائِمًا
 - (٦) فَأَخَذَهُ وَشَرِبَهُ
 - (٧) الْأَيْمَنِ قَالُوا يَمْنَنُ
- كذا ضبط الأيمن بالنصب
 مع عدم تنوين باب في
 اليونينية والفرع

ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ
 أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ الْأَيْمَنُ الْأَيْمَنُ ^(١)
بابُ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنِ يَمِينِهِ فِي الشَّرْبِ لِيُعْطِيَ الْأَكْبَرَ حَدِيثًا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ
 فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَذَا ، فَقَالَ الْغُلَامُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْذِرُ
 بِنَيْبِي مِنْكَ أَحَدًا ، قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ **بابُ الْكَرْمِ فِي**
الْحَوْضِ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأبي
 أَنْتَ وَأُمِّي وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ وَهِيَ يُحَوَّلُ فِي حَاطِطٍ لَهُ ، يَعْنِي الْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا وَالرَّجُلُ يُحَوَّلُ الْمَاءَ فِي حَاطِطٍ ، فَقَالَ
 الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ ^(٢) فِي شَيْءٍ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ
 فِي قَدَحٍ مَاءً ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ
 الَّذِي جَاءَ مَعَهُ **بابُ خِدْمَةِ الصِّغَارِ الْكِبَارِ حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْتَقِيمُهُمْ عُمُومِي
 وَأَنَا أَصْغَرُهُمُ الْفَضِيخَ ، فَقِيلَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فَقَالَ أ كَفَيْهَا فَكَفَأْنَا ^(٣) ، قُلْتُ
 لِأَنْسٍ مَا شَرَابُهُمْ ؟ قَالَ رُطْبٌ وَبُسْرٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنْسٍ ، وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ ،
 فَلَمْ يُسْكَرِ أَنْسٌ وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ
بابُ تَنْطِيطِ الْإِنَاءِ حَدِيثًا ^(٤) إِسْنَعُوقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ

(١) الْأَيْمَنُ الْأَيْمَنُ -
 كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفِي
 أَصُولِ صَحِيحَةِ الْأَيْمَنِ
 فَأَلَايَمَنَ

(٢) بَاتَتْ

(٣) فَكَفَأْنَا هَا

(٤) حَدِيثِي

أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكَفُّوا صِدْيَا نَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ^(١) فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ^(٢) لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قِرْبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَخَمَّرُوا آيَاتِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضُوا عَلَيْهَا^(٣) شَيْئًا، وَأَطْفُوا مَصَابِيحَكُمْ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَطْفُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ وَغَلِّقُوا^(٤) الْأَبْوَابَ وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ وَخَمَّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَأَحْسِبُهَا قَالَ وَلَوْ بَعُدَ تَعَرُّضُهُ عَلَيْكَ **بَابُ** اخْتِنَابِ الْأَمْثِيَةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَابِ الْأَمْثِيَةِ، يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ اخْتِنَابِ الْأَمْثِيَةِ * قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ مَعْمَرٌ أَوْ غَيْرُهُ هُوَ الشَّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا **بَابُ الشَّرْبِ مِنَ قَمِ السَّقَاءِ** **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ لَنَا عِكْرِمَةُ الْأَخْبَرُكُمْ بِأَشْيَاءَ قَصَارٍ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنَ قَمِ الْقَرْبَةِ أَوْ السَّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ^(٥) فِي دَارِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

(١) فَخَلُّوهُمْ

(٢) فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا

تَفْتَحُ

(٣) عَلَيْهِ

(٤) وَأَغْلَقُوا

(٥) خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ

عَنْ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ **باب** (١) التَّنْفَسِ فِي الْإِنَاءِ **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ ذَكَرَهُ
بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ **باب الشَّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ**
ثَلَاثَةٍ **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ فَلَا **حَدَّثَنَا** عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ**
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا **باب الشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ **حَدَّثَنَا****
شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ حُدَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَأَسْتَسْقَى ، فَأَتَاهُ
دُهْمَانٌ (٢) بِقَدَحِ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَتَى تَهْبِئَتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ وَإِنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ وَالشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ هُنَّ
لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **باب آيَةِ الْفِضَّةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ خَرَجْنَا مَعَ
حُدَيْفَةَ ذَكَرَ (٣) النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا
الْحَرِيرَ وَالذَّبْيَاجَ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي**
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ
يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ (٤) الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُحْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَشْعَثِ (٥) بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ
عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَهِيَ أَنْ تَسْبِغَ : أَمْرًا بِعِيَادَةِ
الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ،

(١) **باب** التَّنْفَسِ فِي الْإِنَاءِ
 (٢) دُهْمَانٌ هَكَذَا
 بالضبطين في اليونانية
 وكذا ضبط في القاموس
 (٣) وَذَكَرَ
 (٤) فِي آيَةِ
 (٥) عَنْ الْأَشْعَثِ

وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ ^(١) . وَهَذَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ الشُّرْبِ فِي
 الْفِضَّةِ ، أَوْ قَالَ آيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمِيَّارِ وَالْقَسِيِّ ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ
 وَالْإِسْتَبْرَقِ **بَابُ الشُّرْبِ فِي الْأَفْدَاحِ** حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ
 أَنَّهُمْ شَكَّوْا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَبُعِثَ ^(٢) إِلَيْهِمُ الْقَدْحُ مِنْ لَبَنِ فَشَرِبَهُ
بَابُ الشُّرْبِ مِنْ ^(٣) قَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَيْتِهِ ، وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ

أَبْنُ سَلَامٍ الْأَسْقِيكَ فِي قَدْحِ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ**
 حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذُكِرَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ قَامَتْ أبا أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا
 فَتَقَدَّمَتْ ، فَزَلَّتْ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا
 فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسُهَا ، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ
 أَعَدْتُكَ مِنِّي ، فَقَالُوا لَهَا أَنْدَرِينَ مِنْ هَذَا؟ قَالَتْ لَا ، قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ
 لِيَخْطُبُكَ قَالَتْ كُنْتُ أَنَا أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي
 سَقِينَةَ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ أَسْقِنَا يَا سَهْلُ ، فَخَرَجْتُ ^(٤) لَهُمْ بِهَذَا
 الْقَدْحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدْحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ قَالَ ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ
 عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ **حَدَّثَنَا** ^(٥) الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 يَحْيَى بْنُ سَمَادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَلِيمِ الْأَحْوَلِ قَالَ رَأَيْتُ قَدْحَ النَّبِيِّ ﷺ
 عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَدْ أَصْدَعَهُ فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ قَالَ وَهُوَ قَدْحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ
 مِنْ نُضَارٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدْحِ أَكْثَرَ مِنْ
 كَذَا وَكَذَا * قَالَ وَقَالَ أَبُو سَيْرِينَ إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ

(١) وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ
 (٢) فَبُعِثَ
 (٣) فِي قَدْحِ
 (٤) فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدْحَ
 (٥) حَدَّثَنِي

يَجْعَلُ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ لَا تُتَعَيَّرَنَّ (١) شَيْئًا
صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَكَهُ بَابُ شُرْبِ الْبَرَكَةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ
الْعَصْرُ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ لَجُعَلٍ فِي إِيَّاهُ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ
وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ
يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا لَجُعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي
مِنْهُ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ ، قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ كَثْمٍ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ *
تَابَعَهُ عَمْرُو (٢) عَنْ جَابِرٍ ، وَقَالَ حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَشْرَةَ مِائَةً وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ جَابِرِ (٣)

(١) لَا تُتَعَيَّرَنَّ

(٢) عَمْرُو بْنُ دِينَكَارٍ

(٣) فِي الْقِسْطَلَانِ مَا نَعَهُ
وَهَذَا آخِرُ الرَّيْحِ الثَّلَاثِ مِنْ
صَبِيحِ الْبُخَارِيِّ فِيهَا ضَبْطُهُ
الْمَعْتُونِ بِتَأْنِ الْبُخَارِيِّ فِيهَا
نَقَلَ فِي السُّكُوكِ الْبُخَارِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤) (كِتَابُ الرَّضَى)

كِتَابُ الطَّبِّ (٥)

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي
كِفَارَةِ الرَّضَى

(٥) مَا جَاءَ فِي كِفَارَةِ الرَّضَى ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُحْزِنْ بِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ
ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرُو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا عَمٍّ وَلَا حُزْنٍ (٦) وَلَا

(٦) وَلَا حُزْنٍ

أَذَى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَ كَفَى إِشْأَكُهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ **حَدَّثَنَا** (١)
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتَعْدُلُهَا مَرَّةً ، وَمَثَلُ
 الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِمًا مَرَّةً وَاحِدَةً * وَقَالَ زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنِي
 سَعْدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
 قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ
 الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ مِنْ حَيْثُ أَتَمَّهَا الرِّيحُ كَفَمَاتُهَا فَإِذَا أَعْتَدَلَتْ تَرَكَفًا
 بِالْبَلَاءِ ، وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِبَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ **بَابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ * حَدَّثَنِي (٢) بِشْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا
 رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ (٣) الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ يُوعَكُ وَعُكَا شَدِيدًا وَقُلْتُ (٤)
 إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعُكَا شَدِيدًا ، قُلْتُ إِنَّ ذَلِكَ بَانَ لَكَ أَجْرِنِ ، قَالَ أَجَلٌ مِمَّنْ سُلِمَ
 يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ **بَابُ أَشَدِّ النَّاسِ**
 بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَوَّلُ (٥) فَالْأَوَّلُ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١) حديثي
 (٢) وحديثي
 (٣) أحدًا أوجع عليه
 أشد
 (٤) فقلت
 (٥) ثم الأمثل فالأمثل
 قال القسطلاني إن هذه
 الرواية المستعملى وفي الفتح
 إن الأمثل فالأمثل رواية
 الأكثر والأول فالأول
 رواية النسفي قل وجمعها
 المستعملى اه

إِزَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (١) اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَاكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوعَاكَ (٢) وَعَمَّا شَدِيدًا قَالَ أَجَلَ إِيَّيْكَ أَوْعَاكَ كَمَا يُوعَاكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ ، قُلْتُ ذَلِكَ أَنْ (٣) لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ أَجَلَ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى شَوْكَةً فَفَوْقَهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَفَقَهَا **بَابُ** وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ وَفُكِّوْا الْعَامِيَ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ نَهَانَا عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ وَأَيْسِ الْحَرِيرِ وَالذُّبْيَاجِ وَالِاسْتَبْرَقِ وَعَنِ الْقَسِيِّ وَالْمَيْثِرَةِ (٤) وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّبِعَ الْجَنَائِزَ وَنَعُوذَ الْمَرِيضَ وَنُفِشِيَ السَّلَامَ **بَابُ** عِيَادَةِ الْمُغْنِيِّ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ مَرَضْتُ مَرَضًا فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُوذُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهِيَ مَاشِيَانِ ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَى ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَاقْفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ ، حَتَّى تَرَلْتُ آيَةَ الْمِيرَاثِ **بَابُ** فَضْلِ مَنْ يُضْرَعُ مِنَ الرِّيحِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبَّاسٍ الْأَرِيكَ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ . فَمَاتَتْ إِيَّيَّ (٥) أَضْرَعُ وَإِنِّي أَتَكْشِفُ (٦) قَادِعُ اللَّهُ لِي ، قَالَ إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَئِكَ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ ،

(١) على النبي

(٢) لئوعاك

(٣) بأن

(٤) والميثرة

قال القسطلاني بكسر الميم وسكون النحبة وفتح المثناة بلا همز وقال النووي بالهمز اه وهي موزة في اليونانية

(٥) فماتت المرأة

(٦) أتكشيف

فَقَالَتْ أَصْبِرُ ، فَقَالَتْ إِنِّي أَنْكَشِفُ ^(١) فَادْعُ اللَّهَ ^(٢) أَنْ لَا أَنْكَشِفُ ^(٣) فَدَمَا
لَهَا **حَدِيثًا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَ تِلْكَ
أَمْرًا طَوِيلَةً سَوْدَاءَ عَلَى سِتْرِ الْكَعْبَةِ **بَابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بَصْرُهُ حَدِيثًا**
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ^(٤) اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَعْدَاءِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَوْحِلٍ الْمُطَّلَبِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا
أُتِلَّتْ عَبْدِي بِحَبِيدِيهِ فَصَبَرَ ^(٥) عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْدِيهِ * تَابَعَهُ أَشْعَثُ
ابْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظِلَالٍ ^(٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ عِيَادَةِ النِّسَاءِ الرِّجَالِ ،**
وَعَادَتِ أُمَّ الدَّرْدَاءِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ **حَدِيثًا قَدِيمَةً** عَنْ مَالِكٍ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ
وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِمَا ، قُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ
تَجِدُكَ ، وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ ، قَالَتْ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ قَوْلَاؤُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِذْتُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِثْلَ مِثْلَةِ ^(٧) وَهَلْ تَبْدُونَنِي لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ
كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أُشَدَّ ، اللَّهُمَّ وَصَحِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدَّهَا وَصَاعِهَا ، وَأَنْتَلِمْ حَمَاهَا
فَأَجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ **بَابُ عِيَادَةِ الصِّبْيَانِ حَدِيثًا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عاصِمٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ ابْنَةَ ^(٨) لِلنَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ وَهِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَعْدُ وَأَبِي تَحْسِبُ أَنَّ

(١) أَنْكَشِفُ

(٢) فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا

(٣) أَنْكَشِفُ

(٤) أَخْبَرَنَا

(٥) ثُمَّ صَبَرَ

(٦) وَأَبُو ظِلَالٍ بْنُ هِلَالٍ

(٧) مِثْلَ مِثْلَةِ

(٨) أَنْ بِنَا

أَبْنِي ^(١) قَدْ حَضِرَتْ فَأَتَمَّ هَذَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا السَّلَامَ ، وَيَقُولُ إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا
 أُعْطِيَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى فَلَتَحْتَسِبِ وَالتَّصْبِرِ ، فَأَرْسَلَتْ تُسَمِّمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَفَمْنَا ، فَرَفَعَ الصَّيْفَ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ ، فَقَاصَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ ^(٢) وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ
 مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءُ **بَابُ عِبَادَةِ الْأَعْرَابِ**
 وَرِثَانِ مَعْلَى بْنِ أُسَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ
 دَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَمُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَمُودُهُ فَقَالَ ^(٣) لَهُ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ طَهُورٌ
 كَلَّا بَلْ هِيَ ^(٤) مُعْمَى تَقُورُ أَوْ تَتُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَنَعَمْ إِذَا **بَابُ عِبَادَةِ الْمُشْرِكِ حَرِشَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَضَ
 فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُهُ فَقَالَ أَسْلِمَ فَأَسْلَمَ * وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا
 حَضَرَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ **بَابُ إِذَا عَادَ مَرِيضًا فَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَصَلَّى**
 بِهِمْ جَمَاعَةً **حَرِشَا** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَمُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ فَصَلَّى
 بِهِمْ جَالِسًا جَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَجْلِسُوا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ إِنَّ الْإِمَامَ
 لَيَوْمُهُ يَدٌ ، فَإِذَا رَكَعَ فَأَرْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا
 * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَمِيدِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخِرَ مَا صَلَّى
 صَلَّى قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا **بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الرَّيِّضِ حَرِشَا** الْمَكِّيُّ
 ابْنُ إِزْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْجَمِيدُ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ

خضع
 (١) أبني. كذا في النسخ
 التي بأيدينا وقال القسطلاني
 وفي نسخة يبنني
 (٢) الرحمة
 (٣) في كثير من النسخ قال
 بدون فاء
 (٤) بل هو
 (٥) سديني

شَكَوًا (١) شَدِيدًا ، بَخَّافِنِي النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُنِي ، فَقُلْتُ يَا رَبِّي اللَّهُ إِنِّي أَتْرُكُ مَا لَا
وَأِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً ، فَأَوْصِي (٢) بِمَنْ مَالِي وَأَتْرُكُ النَّاسَ ؟ فَقَالَ لَا ،
قُلْتُ فَأَوْصِي بِالنَّصِيفِ وَأَتْرُكُ النَّصِيفَ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَأَوْصِي بِالثَّامِثِ وَأَتْرُكُ لَهَا
الثَّلَثَيْنِ ؟ قَالَ الثَّلَثُ وَالثَّامِثُ كَثِيرٌ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ (٣) ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى
وَجْهِهِ وَبَطْنِي ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا ، وَأَنْعِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ ، فَزِلْتُ أَبْجُدُ
بِرَدِّهِ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالِ إِلَى حَتَّى السَّاعَةِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ دَخَلْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَاكَ (٤) فَسَسَيْتُهُ بِيَدِي فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوعَاكَ (٥)
وَعَاكَ شَدِيدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَاكَ كَمَا يُوعَاكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ
فَقُلْتُ ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجَلٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مَرَضٍ (٦) فَسَا سِوَاهُ ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَبْتَاتِهِ ، كَمَا تَحْطُ
الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا **بَابُ مَا يَقَالُ لِلْمَرِيضِ ، وَمَا يُجِيبُ حَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا**
سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَسَسَيْتُهُ وَهُوَ يُوعَاكَ وَعَاكَ شَدِيدًا فَقُلْتُ
إِنَّكَ لَتُوْعَاكَ وَعَاكَ شَدِيدًا ، وَذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ قَالَ أَجَلٌ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ
أَدَى إِلَّا حَاتَتْ عَنْهُ حَطَايَاهُ ، كَمَا تَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ **حَدَّثَنَا** (٧) إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَمُودُهُ ، فَقَالَ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ كَلَّا بَلْ
مَعِيَ تَقْوَرٌ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، كَمَا (٨) تُزِيرُهُ الْقُبُورُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَنَّمِ إِذَا ،
بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَرِدْفًا عَلَى الْحِمَارِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ

- (١) شَكَوَى شَدِيدَةً
- (٢) أَفَأَوْصِي
- (٣) عَلَى جَبْهَتِي
- (٤) وَعَاكَ شَدِيدًا
- (٥) إِنَّكَ لَتُوْعَاكَ
- (٦) مِنْ مَرَضٍ
- (٧) حَدَّثَنِي
- (٨) حَتَّى تُزِيرَهُ

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَسْمَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكْفٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكَ كَيْتَهُ ، وَأَرْدَفَ أَسْمَةَ وَرَأَاهُ
 يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقَعَةِ بَدْرِ فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ
 سَأَلُوهُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ فِي الْجَلِيسِ أَخْلَاطَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ
 عَبْدَةَ الْأَوْثَانَ وَالْيَهُودِ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ
 حِجَابَةُ الدَّابَّةِ خَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ، قَالَ لَا تُعِيرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ
 ﷺ وَوَقَفَ وَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 يَا أَيُّهَا الرَّءُوفُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ ^(١) مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا ^(٢)
 وَأَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَأَقْصُصْ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَأَغَشَنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى
 كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) حَتَّى سَكَتُوا ^(٤) فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ
 حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ أَيُّ سَعْدٍ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ إِذْ يُرِيدُ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ ، قَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتُ عَنْهُ وَأَصْفَحْتُ ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا
 أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ ^(٥) أَنْ يُتَوَجَّهَ ^(٦) فَيُعَصَّبُوهُ ، فَلَمَّا رَدَّ ^(٧)
 ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِقَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ ^(٨) حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَأْكِبٍ بَعْلٍ وَلَا بِرُدُونٍ
بَابُ قَوْلِ ^(٩) الْمَرِيضِ إِنِّي وَجِعْتُ أَوْ وَارَأْسَاهُ أَوْ اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ ، وَقَوْلِ
 أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ^(١٠) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ

- (١) لَا أَحْسَنُ مَا تَقُولُ
- (٢) فِي مَجْلِسِنَا
- (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (٤) يُخَفِّضُهُمْ
- هذه اللفظة ليست في النسخ المعتمدة بأيدينا وهي في هامش بعضها بدون رمز عليها وكذلك هي في النسخ المطبوعة
- (٥) حَتَّى سَكَتُوا
- (٦) الْبَحْرَةُ . هَكَذَا فِي النسخ المعتمدة بيدنا وفي القسطلاني الْبَحْرَةُ وضبطها بصيغة التصغير
- (٧) عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ
- (٨) رَدَّ
- هي بهذا الضبط في النسخ المعتمدة بأيدينا وضبطها القسطلاني بضم الراء
- (٩) حَدَّثَنِي
- (١٠) بَابُ مَا رُحِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ إِنِّي وَجِعٌ

كُتِبَ بِنِ مُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتِ الْقِدْرِ فَقَالَ
 أَيُوذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ قُلْتُ نَعَمْ فَدَمَا الحَلَاقَ فَلَاقَهُ ثُمَّ أَمَرَنِي بِالفِدَاءِ **حَدَّثَنَا**
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكْرِيَاءُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَارَأْسَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا
 حَتَّى قَامْتُمْ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَاشْكَلِيَاهُ وَاللهِ إِنِّي لَأظُنُّكَ شَجْبٌ
 مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ ^(١) لَطَلَّتْ آخِرَ يَوْمِكَ مَعْرَسًا يَبْعُضُ أَرْوَاجِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِهِ وَأَعْهَدَ
 أَنْ يَقُولَ القَائِلُونَ . أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنَّوْنَ ، ثُمَّ قُلْتُ يَا أبا اللهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ ، أَوْ
 يَدْفَعُ اللهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْبِيِّ عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَاكَ فَمَسِسْتُهُ ^(٢) فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَاكَ وَعَمَّا
 شَدِيدًا ، قَالَ أَجَلٌ ، كَمَا يُوعَاكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ ، قَالَ لَكَ أَجْرَانِ ؟ قَالَ نَعَمْ ، مَا مِنْ
 مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى مَرَضٌ فَما سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللهُ سِيَّاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ، عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا
 الزُّهْرِيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ
 اشْتَدَّ بِي زَمَنَ حَجَّةِ الوُدَاعِ فَقُلْتُ بَلِّغْ بِي مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مالٍ وَلَا يَرْمِي إِلَّا ابْنَةُ
 لِي أَفَاتَصَدَّقُ بِشَأْنِي مَالِي ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ بِالشَّطْرِ ^(٣) ؟ قَالَ ^(٤) لَا ، قُلْتُ التُّلْتُ ؟
 قَالَ التُّلْتُ كَثِيرٌ أَنْ ^(٥) تَدْعُ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ
 النَّاسَ وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا ^(٦) حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي
 أُمَّرَاتِكَ بِأَبِ قَوْلِ المَرِيضِ قَوْمُوا عَنِّي **حَدَّثَنَا** ^(٧) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ^(٨)

(١) ذلك

(٢) فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي .

فَمَسِسْتُهُ

(٣) قُلْتُ فَالشَّطْرُ

(٤) قَالَ لَا التُّلْتُ وَالتُّلْتُ

كثيرة

(٥) أَنْ تَدْرَ . إِنَّكَ أَنْ

تَدْرَ

(٦) بِهَا

(٧) حَدَّثَنِي

(٨) أَخْبَرَنَا

هشام عن معمرٍ وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن
 الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما حضر
 رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم ^(١) عمر بن الخطاب قال النبي ﷺ هل
 أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ، فقال عمر إن النبي ﷺ قد غلب عليه
 الوجد وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فأختلف أهل البيت فأختصموا ،
 منهم من يقول قروا يكتب لكم النبي ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من
 يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغو والأختلاف عند النبي ﷺ قال رسول الله
 ﷺ قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال
 بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من أختلافهم ولغظهم
باب من ذهب بالصبى المريض ليذعى ^(٢) له **حدثنا إبراهيم بن حمزة**
 حدثنا حاتم هو ابن إسماعيل عن الجعيد قال سمعت السائب يقول ذهبت بي خالتي
 إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابن أخي وجع فمسح رأسي ودعالي
 بالبركة ، ثم توجها فشربت من وضوئه وقت خلف ظهره فنظرت إلى حاتم ^(٣)
 النبوة بين كتفيه مثل ^(٤) زر الحجلة **باب تمنى** ^(٥) المريض الموت **حدثنا**
 آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال النبي
 ﷺ لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه ، فإن كان لا بد فاعلاً ، فليقل
 اللهم أخيني ، ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا ^(٦) كانت الوفاة خيراً لي ،
حدثنا آدم حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال
 دخلنا على خباب نموده وقد أكتوى سبع كيات فقال إن أصحابنا الذين سلكوا
 مضوا ولم تنقضهم الدنيا وإنا أصنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب ولولا أن

(١) منهم
 (٢) ليذعوه له
 (٣) حاتم بين كتفيه
 (٤) مثل
 (٥) باب تمنى
 (٦) ما كانت

النَّبِيِّ ﷺ هَذَا أَن نَدَعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتِ بِهِ ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَاطِطًا
لَهُ فَقَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ يُوجَرُ (١) فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا الشَّرَابِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا
عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ لَا (٢) ، وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ
بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ (٣) فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا (٤) وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ (٥) أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا
فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
وَأَرْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ **بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ** ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ
سَعْدٍ عَنْ أَبِيهَا (٦) اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا ، قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالَ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبُّ النَّاسِ
أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاءُكَ شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا * قَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي
قَيْسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى إِذَا أَتَى (٧)
بِالْمَرِيضِ * وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى وَحَدَّثَهُ ، وَقَالَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا
بَابُ وَضْوءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ حَدَّثَنَا (٨) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا (٩) غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ أَوْ قَالَ صُبُّوا عَلَيَّ فَمَقَلْتُ فَقُلْتُ
لَا يَرُونِي إِلَّا كَلَالَةً ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَاغِ **بَابُ مَنْ دَعَا**

- (١) لِيُوجَرُ
- (٢) قَالَ لَا وَلَا أَنَا . هَكَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمُتَعَدَّةِ بِأَيْدِينَا وَفِي بَعْضِهَا وَكَذَا فِي الْقِطْلَانِي سَقُوطَ لَا الَّتِي بَعْدَ قَالَ
- (٣) بِفَضْلٍ وَرَحْمَتِهِ
- (٤) وَقَارِبُوا
- (٥) وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ
- (٦) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا
- (٧) أَتَى الْمَرِيضَ
- (٨) حَدَّثَنِي
- (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

بِرَنْجِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَى **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ
وَبِلَالٌ قَالَتْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا ، فَقُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ ، وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ ؟
قَالَتْ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذَى مِنْ شِرَاكِ تَعْلِيهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَفْلَحَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْسَلَةَ بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيْلُ

وَهَلْ أُرِدَنْ يَوْمًا مِيَاةً مَجْبُتَةً (٢) وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ
كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَصَحَّحَهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا وَأَنْتَ لِمَا فَاجَعَلَهَا
بِالْجُحْفَةِ

(١) النَّبِيُّ
(٢) مَجْبُتَةٌ

هكذا في اليونانية الميم مفتوحة
والميم مكسورة وفي التسطواني
أنها هنا بكسر الميم وفتح
الميم وصنيع المجد ان الميم
بالفتح فقط وأما الميم فمفتوحة
وقد تكسر اه من هامش
الاصل

كِتَابُ الطَّبِّ (٣)

(٣) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(٤) حَدَّثَنِي

بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً **حَدَّثَنَا** (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي
رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ
لَهُ شِفَاءً **بَابُ** هَلْ يُدَاوِي الرَّجُلَ الْمَرَأَةَ أَوِ الْمَرَأَةَ الرَّجُلَ **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ بْنِ عَفْرَاءَ
قَالَتْ كُنَّا نَغْرُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسْتَقِي الْقَوْمَ وَنَحْمَدُهُمْ وَنَرْمُدُ الْقَتْلَى وَالْجَرَحَى
إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** الشِّفَاءِ فِي ثَلَاثِ حَدِيثِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا

مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرْبَةُ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةُ مِجْجَمٍ ، وَكَيْفَةُ نَارٍ ، وَأَنْهَى
 أُمَّتِي عَنِ السَّكِيِّ * رَفَعَ الْحَدِيثَ وَرَوَاهُ الْقُمِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَسَلِ وَالْحِجْمِ ^(١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا**
 سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي شَرْطَةِ
 مِجْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ كَيْفَةِ نَارٍ ، وَأَنْهَى ^(٢) أُمَّتِي عَنِ السَّكِيِّ **بَابُ**
الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا
 أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٣) هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ وَالْعَسَلُ **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ
 حَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ ، أَوْ يَكُونُ ^(٤) فِي شَيْءٍ مِنْ
 أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ ، فَفِي شَرْطَةِ مِجْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ لَذَّةِ نَارٍ ، تُوَافِقُ
 الدَّاءَ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أُكْتَوِيَ **حَدَّثَنَا** ^(٥) عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
 فَقَالَ أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا ، ثُمَّ أَتَى ^(٦) الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ اسْقِهِ
 عَسَلًا ^(٧) ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ فَعَمَلْتُ ^(٨) فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ
 عَسَلًا ، فَسَقَاهُ قَبْرًا **بَابُ الدَّوَاءِ بِالْبَلْبَانِ الْإِبِلِ** **حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ**
 حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مَسْكِينٍ ^(٩) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ قَالُوا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ آوِنَا وَأَطْعِمْنَا ، فَلَمَّا بَحَثُوا ، قَالُوا إِنَّ الْمَدِينَةَ وَرِيحُهُ ، فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ فِي

(١) وَالْحِجَامَةُ

(٢) وَأَنَا أَنْهَى

(٣) أَخْبَرَنَا

(٤) أَوْ يَكُونُ

الشك من الراوي قال السفاقي صوابه أويكن لانه معطوف على مجزوم قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية أحد ان كان أويكن اه قسطلاني

(٥) حَدَّثَنَا

(٦) ثُمَّ أَتَاهُ

(٧) ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ

فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا

(٨) قَدْ فَعَلْتُ

(٩) ابْنِ مَسْكِينٍ أَبُو

نُوحِ الْبَصْرِيُّ

ذَوْدٍ لَهُ ، فَقَالَ اشْرَبُوا الْبَانِيَا ، فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْتَأْفُوا ذَوْدَهُ
 فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ ^(١) أَعْيُنَهُمْ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ
 يَكْذِبُ الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ * قَالَ سَلَامٌ فَبَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنَسٍ
 حَدَّثَنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِحَدَّثَهُ بِهَذَا فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ
 يُحَدِّثْهُ ^(٢) **بَابُ الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ** **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا أَجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ
 أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ ، يَعْنِي الْإِبِلَ ، فَبَشَرَبُوا مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ ،
 فَشَرَبُوا مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ ^(٣) أَيْدِيَهُمْ فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَسَاقُوا الْإِبِلَ
 فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ نَجِيءَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ
 قَالَ قَتَادَةُ لِحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ **بَابُ**
الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبِجَرَ فَرَضَ فِي الطَّرِيقِ
 فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ بَرِيضٌ ، فَمَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ فَقَالَ لَنَا عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبِيبَةِ
 السَّوْدَاءِ ^(٤) تَخْدُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْتَحْقُواهَا ، ثُمَّ أَقْطَرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتِ
 زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ ، وَفِي هَذَا الْجَانِبِ ، فَإِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ
 ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ ^(٥) الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا مِنَ السَّامِ ، قُلْتُ
 وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ الْمَوْتُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهَا أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ، شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ * قَالَ
 ابْنُ شِهَابٍ : وَالسَّامُ الْمَوْتُ ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ **بَابُ التَّيْدِينَةِ لِلْعَرِيضِ**

(١) وَتَمَلَّ

(٢) لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهَذَا

(٣) صَحَّتْ

(٤) السَّوْدَاءِ

(٥) إِنْ فِي هَذِهِ

حَدَّثَنَا (١) جَبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ الْمَرِيضِ
 وَالْمَعْرُوفِ عَلَى الْهَالِكِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ التَّلْبِينَةَ
 نُجْمٌ فُوَادِ الْمَرِيضِ ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ (٢) حَدَّثَنَا فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ (٣) هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ وَتَقُولُ
 هُوَ الْبَغِيضُ النَّافِعُ **بَابُ السَّعُوطِ** حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ
 ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أُحْتَجِمَ وَأُعْطِيَ
 الْحَجَامَ أَجْرَهُ وَأَسْتَعْطَى **بَابُ السَّعُوطِ بِالتَّقْطِطِ الْهِنْدِيِّ الْبَحْرِيِّ** (٤) ، وَهُوَ
 الْكُسْتُ مِثْلُ الْكُافُورِ ، وَالْقَافُورِ مِثْلُ كَشِطَّتْ (٥) نَزَعَتْ ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ
 قَشِطَتْ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ
 عُمَيْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا
 الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يُسْتَعْطَى بِهِ مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَيُلْدَأُ بِهِ مِنْ ذَاتِ
 الْجَنْبِ ، وَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنِ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءِ
 فَرَسٍ عَلَيْهِ **بَابُ أَيِّ** (٦) سَاعَةٍ يَحْتَجِمُ ، وَأُحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا **حَدَّثَنَا**
 أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 أُحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ **بَابُ الْحَجْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ** ، قَالَ ابْنُ
 بُحَيْنَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ وَعَظَاءُ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أُحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ**
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحَجَامِ ، فَقَالَ أُحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجْمَةَ أَبُو طَيْبَةَ ،

(١) حديثي

(٢) الحزن

(٣) حدثنا هشام

(٤) والبحري

(٥) كشطت وقشطت

(٦) آية ساعة

وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوْلِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ ، وَقَالَ إِنْ أُمِّثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ
 الْحِجَامَةَ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَقَالَ لَا تُعَذِّبُوا صِدْيَانَكُمْ بِالْعَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ وَعَلَيْكُمْ
 بِالْقُسْطِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَغَيْرُهُ
 أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا دَمَا الْمَفْنَعُ ثُمَّ قَالَ لَا أَبْرُحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنْ
 فِيهِ شِفَاءٌ **بَابُ** الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ
 عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أُحْتَجِمَ بِلَحْيٍ ^(١) جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ * وَقَالَ
 الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا ^(٢) هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُحْتَجِمَ فِي رَأْسِهِ **بَابُ** الْحَجَمِ ^(٣) مِنَ الشَّقِيقَةِ
 وَالصَّدَاعِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أُحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِمَاءٍ يُقَالُ
 لَهُ لَحْيٌ ^(٤) جَمَلٍ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُحْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ **حَدَّثَنَا**
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ النَّسَّيْلِ قَالَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ ، فَنِي شَرْبَةً
 عَسَلٍ ، أَوْ شَرْطَةً مِحْجَمٍ ، أَوْ لَدَعَةً مِنْ نَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أُكْتَوَى **بَابُ**
 الْخَلْقِ مِنَ الْأَذَى **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ هُوَ ابْنُ مُجْرَةَ قَالَ قَالَ أَنَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيدِيَّةِ وَأَنَا
 أُوقِدُ تَحْتَ بُرْمَةٍ وَالْقَمَلُ يُبْتَنَأُ عَنْ رَأْسِي ^(٥) وَقَالَ أَيُّوبُ ذِكُّهُ هَوَامِكُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ

- (١) بِلَحْيِي جَمَلٍ
- (٢) حَدَّثَنَا
- (٣) الْحِجَامَةِ
- (٤) لَحْيِي جَمَلٍ
- (٥) عَلَى رَأْسِي

قَالَ فَأَخْلَقَ وَصَمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعَمَ سِتَّةً أَوْ أَنْسَكَ نَسِيكَةً * قَالَ أَيُّوبُ لَا
 أُدْرِي بِأَيَّتِهِنَّ بَدَأَ **بَابُ** مَنْ أَكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرُهُ وَفَضِلٌ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ النَّسِيلِ
 حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي
 شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءٌ ، فَبِئْسَ شَرْطًا مَحْجَمٌ ، أَوْ لَدَعَةٌ بِنَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ
 أَكْتَوَى **حَدَّثَنَا** عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرِ
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ فَذَكَرْتُهُ
 لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ
 جَمَلُ النَّبِيِّ وَالنَّبِيَّانِ يُرُونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رَفَعَ ^(١) لِي
 سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هَذَا أُمَّتِي هَذِهِ قِيلَ هَذَا ^(٢) مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ أَنْظُرْ إِلَى
 الْأَفُقِ فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأَفُقَ ثُمَّ قِيلَ لِي أَنْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا
 سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفُقَ قِيلَ هَذِهِ أُمَّتُكَ وَتَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هُوَلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ
 حِسَابٍ ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا
 رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَأَنَا وَوَلَدُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْرَجَ فَقَالَ هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَنْتَطِرُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ
 وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَالَ عُمَاكُشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَقَامَ
 آخِرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ سَبَقَكَ ^(٣) عُمَاكُشَةُ **بَابُ** الْإِئْتِمَادِ وَالْكُحْلِ مِنَ
 الرَّمْدِ فِيهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا فَأَشْتَكَتْ
 عَيْنَهَا ، فَذَكَرُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرُوا لَهُ الْكُحْلَ وَأَنَّهُ يُخَافُ عَلَى عَيْنِهَا ، فَقَالَ

(١) وَقَعَ فِي سَوَادٍ

(٢) قِيلَ بَلْ هَذَا

(٣) سَبَقَكَ بِهَا عُمَاكُشَةُ

لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتٌ فِي يَبْتِهَا فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا أَوْ فِي أَحْلَاسِهَا فِي شَرِّ يَبْتِهَا
 فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَعْرَةً فَلَا^(١) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا **بَابُ الْجَذَامِ** * وَقَالَ
 عَفَّانُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْجَذُومِ كَمَا
 تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ **بَابُ الْمَنْ شَفَاهُ لِلْعَيْنِ حَدِيثًا**^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 عُذْرَةُ^(٣) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
 زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الْكُفَاةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوَاهَا شَفَاهُ لِلْعَيْنِ^(٤) *
 قَالَ شُعْبَةُ وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ شُعْبَةُ لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ
 مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ **بَابُ الدُّوْدِ حَدِيثًا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ
 قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ لَدَذَانَهُ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي فَقُلْنَا كَرَاهِيَةً^(٥)
 الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي ، قُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ
 لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدُونَنَا أَنْظُرُوا إِلَّا الْعَبَّاسَ^(٦) فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ
 حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ^(٧) عَنْ أُمِّ
 قَيْسٍ قَالَتْ دَخَلْتُ بِأَبْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ^(٨) مِنَ الْعُدْرَةِ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَا^(٩) تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ^(١٠) ، عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ
 فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْمَعُ^(١١) مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ
 الْجَنْبِ فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ بَيْنَ لَنَا اثْنَيْنِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةَ ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ

- (١) فَمَهْلًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
- (٢) حَدَّثَنِي
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- (٤) مِنَ الْعَيْنِ
- (٥) كَرَاهِيَةً
- (٦) إِلَّا الْعَبَّاسُ
- (٧) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- (٨) عَنْهُ
- (٩) عَلَامٌ تَدْعُرْنَ
- (١٠) الْعِلَاقِ ضَبَطَ بِكسر العين في الفرع وضبطه النووي في شرح مسلم يفتح العين وتبعه الحافظ
- ابن جبر . الإغلاق
- (١١) وَيُسْمَعُ

فَإِنَّ مَعْمَرًا يَقُولُ : أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ لَمْ يَحْفَظْ ^(١) أَعْلَقْتُ عَنْهُ ، حَفِظْتُهُ مِنْ فِي
 الزُّهْرِيِّ ، وَوَصَفَ سُفْيَانَ الْغُلَامَ يُحَنِّكُ بِالْإِصْبَعِ وَأَدْخَلَ سُفْيَانَ فِي حَنَكِهِ ، إِنَّمَا
 يَعْنِي رَفَعَ حَنَكِهِ بِإِصْبَعِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَعْلَقُوا عَنْهُ شَيْئًا **بَابُ حَدِيثِنا بِشَرِّ**
 ابْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ ^(٢) فَخَرَجَ بَيْنَ
 رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَآخَرَ ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ هَلْ
 تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ ، الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قُلْتُ لَا ، قَالَ هُوَ عَلِيٌّ ، قَالَتْ
 عَائِشَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ مَا دَخَلَ يَدَيْهَا ، وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ ، هَرَيْقُوا عَلِيًّا مِنْ سَبْعِ
 قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْفُ مِنْ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ ، قَالَتْ فَأَجْلَسْنَاهُ فِي خِضْبِ
 لِحْفِصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ ، حَتَّى جَعَلَ يُشِيرُ
 إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُمْ ^(٣) ، قَالَتْ وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ **بَابُ**
 الْمُدْرَةِ **حَدِيثِنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ أَسَدَ خَزِيمَةَ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ
 الْأُولَى لِلرَّاقِ بَابِعْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ أُخْتُ عُمَاةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ بِابْنِ لَهَا قَدْ ^(٤) أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُدْرَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مَا ^(٥) تَدْعُرَنَ
 أَوْلَادَكَ بِهَذَا الْعِلاقِ عَلَيْكُمْ ^(٦) بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا
 ذَاتُ الْجَنْبِ * يُرِيدُ الْكُسْتُ ، وَهُوَ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ ، وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ
 رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عُلِقَتْ عَلَيْهِ **بَابُ دَوَاءِ الْمَبْطُونِ** **حَدِيثِنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ قَالَ

- (١) إِنَّمَا قَالَ أَعْلَقْتُ
- (٢) فَأَذِنَ لَهُ
- (٣) نَعْتَمَ
- (٤) وَدَعَا
- (٥) عِلَامٌ
- (٦) عَلَيْكُمْ

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إن أخي أستطلق بطنه ، فقال أسقيه عسلاً ، فسقاه
 فقال إني سقيته فلم يردّه إلا أستطلاقاً ، فقال صدق الله وكذب بطن أخيك *
 تابعه النضر عن شعبة باب لا صفر ، وهو داء يأخذ البطن حدثنا عبد
 العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني
 أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إن رسول الله
 ﷺ قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، فقال أعرابي يا رسول الله فما بال إبي
 تكون في الرمل كأنها الظبأه فيأتي البعير الأجرّب فيدخل بينها فيجرها فقال
 فن أعدى الأول * رواه الزهري عن أبي سلمة وسنان بن أبي سنان باب
 ذات الجنب حدثني ^(١) محمد أخبرنا عتاب بن بشير عن إسحاق عن الزهري قال
 أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أم قيس بنت محصن ، وكانت من المهاجرات
 الأول اللاتي ^(٢) بايعن رسول الله ﷺ وهي أخت عكاشة بن محصن أخبرته أنها
 أتت رسول الله ﷺ بابن لها قد علقته ^(٣) عليه من المذرة ، فقال اتقوا الله
 على ما ^(٤) تدفرون أولادكم بهذه الأغلاق عليكم بهذا المود الهندي فإن فيه
 سبعة أشفية منها ذات الجنب يريد الكسوت يعني القسط ، قال وهي لغة حدثنا
 حريم حدثنا حماد قال قرئ على أيوب من كتب أبي فلابة منه ما حدث به ومنه
 ما قرئ عليه ، وكان ^(٥) هذا في ^(٦) الكتاب عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن
 النضر كواياه وكواه أبو طلحة بيده * وقال عباد بن منصور عن أيوب عن أبي
 فلابة عن أنس بن مالك قال أذن رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن
 يرفوا من الحمة والأذن * قال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله ﷺ
 حتى وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبو طلحة كواني

- (١) حدثنا
- (٢) التي
- (٣) أعلقت
- (٤) علام تدفرون
- (٥) فكان
- (٦) وكان قرأ الكتاب . قال في النسخ وهذه الرواية تصحيف له تطلاني

بابُ حَرَقِ الحَصِيرِ لِيسدَّ بِهِ الدَّمُ **حدثني** (١) سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القَارِي عَنْ أَبِي حازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ لَمَّا

كسِرَتْ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ البَيْضَةُ وَأَدْمَى وَجْهَهُ وَكسِرَتْ رِباعِيَّتُهُ وَكَانَ

عَلَيْهِ يَخْتَلِفُ بِالماءِ فِي الحِجْنِ وَجاءَتْ فَاطِمَةُ تُغسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَّ ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ

عَلَيْهَا السَّلَامُ الدَّمُ يَزِيدُ عَلَى المَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلصَقَتْهَا عَلَى

جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَراقاً الدَّمُ **بابُ الحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ **حدثني**** (٢)

يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفَوْهَا بِالماءِ * قَالَ نَافِعٌ

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ أَكْشِفْ عَنَّا الرِّجْزَ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مالِكِ عَنْ

هشامٍ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ أَنَّ أَشْمَاءَ بِنْتَ (٤) أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَتْ

إِذَا أُتِيَتْ بِالمِرْأَةِ قَدْ دُمِحَتْ تَدْعُو لَهَا أَخَذَتْ المَاءَ فَصَبَّتَهُ بَيْنَ يَدَيْهَا وَبَيْنَ جَيْبَيْهَا قَالَتْ (٥)

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَّهَا بِالماءِ **حدثني** (٦) مُحَمَّدُ بْنُ المُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا

يَحْيَى حَدَّثَنَا هشامٌ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الحُمَى مِنْ فَيْحِ

جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا (٧) بِالماءِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَخْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٨)

يَقُولُ : الحُمَى مِنْ قَوْحِ (٩) جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالماءِ **بابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضِ**

لَا تَلَايِيَهُ (١٠) **حدثنا** عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (١١) أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا أَوْ رِجالًا مِنْ عَكْلٍ وَعُزَيْنَةَ

قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلامِ وَقَالُوا (١٢) يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ

ضَرْعٍ ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ وَأَسْتَوخَمُوا المَدِينَةَ فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدِ

- (١) حدثنا
- (٢) النبي
- (٣) حدثنا
- (٤) آمنة
- (٥) وقالت كان
- (٦) حدثنا
- (٧) فأبرئوها
- هكذا في جميع النسخ المعتمدة
- بيدنا وكذا ضبطها السطواني
- قال ويكي القاضي عياض قط
- الهزرة وكسر الراء في ل
- قال الجوهرى وهي لغة ردي
- ام
- (٨) رسول الله
- (٩) من فيح
- (١٠) لا تلاييه . هكذا
- في جميع النسخ المعتمدة
- بيدنا بالياء التحتية بلا هم
- وفي النسخ المطبوعة تب
- للسطواني المطبوع لا
- تلاييه بالهمز
- (١١) من قتادة
- (١٢) فقالوا

وَبِرَاعٍ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِءِ وَأَبْوَاهَا ، فَأُتِلِقُوا حَتَّى كَانُوا
 نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتَأْفُوا الدَّوْدَ ،
 فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ
 وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ ، حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ **بَاب** مَا يَدُكُرُّ فِي الطَّاعُونِ
 حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ
 إِزَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) قَالَ
 إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا
 مِنْهَا ، فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَلَا يُنْكِرُهُ ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ
 أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ ، قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ أَدْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ قَدَعَاهُمْ فَأَمْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ
 الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا تَرَى أَنَّ
 تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَرَى
 أَنَّ تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ أَرْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ أَدْعُوا ^(٣) لِي الْأَنْصَارَ ،
 فَدَعَوْتُهُمْ فَأَسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْتَلَفُوا كَأَخْتِلَافِهِمْ ،
 فَقَالَ أَرْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ أَدْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قَرِيشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ
 الْفَتْحِ قَدَعَوْتُهُمْ ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا تَرَى أَنَّ تَرْجِعُ بِالنَّاسِ
 وَلَا تَقْدِمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَتَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ ، إِنَّي مُصَبِّحٌ ^(٤) عَلَى ظَهْرِ

(١) أَنَّهُ قَالَ

(٢) وَلَا يُنْكِرُهُ قَالَ

نَعَمْ

(٣) أَدْعُوا . هَكَذَا فِي

جَمِيعِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ

بِأَيْدِينَا وَفِي الْقِسْطَلَانِيِّ

أَدْعُ لِي بِغَيْرِ وَلاوِ اه

(٤) مُصَبِّحٌ . هَكَذَا

بِالضَّبْطِ فِي الْيُونَانِيَّةِ .

وَأَقْتَصَرَ الْقِسْطَلَانِيُّ عَلَى

فَتْحِ الصَّادِ وَشَدِّ الْبَاءِ

مَكْسُورَةً

فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أفراراً مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَوْ
 غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرْتُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ
 إِبِلٌ هَبَطَتْ ^(١) وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْآخَرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ
 رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ ^(٢) رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، قَالَ
 بَجَاءِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ إِنْ عِنْدِي فِي هَذَا
 عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا
 وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ خَمِدَ اللَّهُ مُحَمَّدٌ أَنْصَرَفَ حَدِيثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ
 خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرْعٍ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ ^(٣) بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ
 وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ حَدِيثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نُعَيْمِ الْجُمَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ وَلَا الطَّاعُونَ حَدِيثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَاصِمٌ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ قَالَتْ قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ يَمَّا ^(٤) مَاتَ ، قُلْتُ مِنَ الطَّاعُونَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدِيثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسَيَّبِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ وَالْمَطْمُونُ شَهِيدٌ بَابُ أَجْرِ
 الصَّابِرِ فِي الطَّاعُونَ حَدِيثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا حَبَانُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْنَرَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا
 أَخْبَرَتْنَا ^(٥) أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

(١) هَبَطَتْ

(٢) الْخَصْبَةَ

(٣) إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ

(٤) مَاتَ

(٥) أَخْبَرَتْنَا

كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ^(١) جَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ
يَقْعُ الطَّاعُونَ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا
كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ * تَابَعَهُ النَّضْرُ عَنْ دَاوُدَ **بَابُ الرَّقِيِّ بِالْقُرْآنِ**
وَالْمُعَوِّذَاتِ **حَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ ^(٢) عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، فَلَمَّا قُتِلَ كُنْتُ أَنْفِثُ عَلَيْهِ ^(٣) بَيْنَ وَأَمْسَحُ بِيَدِي ^(٤)
نَفْسَهُ لِرِكَبَتَيْهَا ، فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ كَيْفَ يَنْفُثُ ؟ قَالَ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ
بِهِمَا وَجْهَهُ **بَابُ الرَّقِيِّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ** ، وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ^(٥) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي
الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا
عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُؤْهُمْ ، فَيَنْبَغِي ^(٦) لَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ لَبِغَ سَيِّدُ أَوْلَادِكَ
فَقَالُوا هَلْ مَعَكُمْ ^(٧) مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُؤُوا ، وَلَا تَفْعَلُوا حَتَّى
تَجْمَلُوا لَنَا جُعَلًا جَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ جَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمٍّ ^(٨) الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ
بُرَاقَهُ وَيَنْفُثُ ^(٩) قَبْرًا فَأَتَوْا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا لَا نَأْخُذُكَ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ^(١٠)
فَسَأَلُوهُ ^(١١) فَضَحِكَ وَقَالَ وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ خَذُوهَا وَأَضْرِبُوا لِي بِسْمِهِمْ **بَابُ**
الشَّرْطِ ^(١٢) فِي الرُّقِيَةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ **حَدَّثَنِي** ^(١٣) سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَصْرِيُّ هُوَ صَدُوقٌ يُوَسِّفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَاءِ قَالَ حَدَّثَنِي
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١٤) مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدَيْعٌ أَوْ سَلِيمٌ فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْمَاءِ ، فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدَيْعًا أَوْ سَلِيمًا ، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ

- (١) مَنْ شَاءَ
- (٢) يَنْفُثُ لَمْ يَضْبُطْ
- القَاءَ هُنَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- وَضْبَطَهَا الْقِسْطَلَانِي
- بِالْوَجْهِينِ
- (٣) أَثْبَتَ عَنْهُ
- (٤) بِيَدَيْهِ نَفْسَهُ
- ضَبَطَ نَفْسَهُ فِي الْيُونَنِيَّةِ بِالْحَرْفِ
- لَاغِيْرٍ وَفِي فَتْحِ الْبَارِي بِالنَّصْبِ
- عَلَى الْمَعْرُوفِيَّةِ لِأَمْسَحَ وَبِالْحَرْفِ
- عَلَى الْبَدَلِ أَمْ
- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- (٦) فَيَنْبَغِي لَهُمْ
- (٧) هَلْ مَعَكُمْ دَوَاءً
- (٨) بِالْقُرْآنِ
- (٩) وَيَنْفُثُ
- (١٠) رَسُولَ اللَّهِ
- (١١) فَسَأَلُوا
- (١٢) الشَّرْطُ
- (١٣) حَدَّثَنَا
- (١٤) رَسُولِ اللَّهِ

مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاةٍ فَبَرَأَ بِإِجَاءِ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَكَرِهُوا ذَلِكَ
 وَقَالُوا أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى
 كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ
 اللَّهِ **باب رُقِيَةِ الْعَيْنِ حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ
 ابْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَمَرَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) أَوْ أَمَرَ أَنْ يُسْتَرْقَى (٢) مِنَ الْعَيْنِ **حَدِيثًا** (٣) مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ عَطِيَّةَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ (٤) أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدَيْهَا جَارِبَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ ،
 فَقَالَ اسْتَرْفُوا لَهَا فَإِنَّهَا النَّظْرَةُ * وَقَالَ عَقِيلٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ * تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ **باب العين حق حَدِيثًا** (٥)
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا (٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ **باب رُقِيَةِ الْحَيَّةِ**
 وَالْعَقْرَبِ **حَدِيثًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُدَيْنُ الشَّيْبَانِيُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ ،
 فَقَالَتْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ (٧) مِنْ كُلِّ ذِي مُحَمَةٍ **باب رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ**
حَدِيثًا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْرَةَ اشْتَكَيْتُ ، فَقَالَ أَنَسٌ أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ بَلَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ الْبَاسِ ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ،
 لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءٌ لَا يَمَادِرُ سَقَمًا **حَدِيثًا** (٨) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى

(١) النبي
 (٢) يسترقى
 (٣) حدثنا
 (٤) بنت
 (٥) حدثني
 (٦) أخبرنا
 (٧) في الرقية
 (٨) حدثني

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الِئْمَنَى وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ،
 أَذْهِبِ الْبَاسَ (١) أَشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا
 * قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا حَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
 نَحْوَهُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْتَقِي يَقُولُ: أَمْسَحِ الْبَاسَ ، رَبَّ النَّاسِ ،
 بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَقُولُ لِلْمَرِيضِ بِسْمِ اللَّهِ تَرْبَةً أَرْضَنَا ، بِرِيْقَةٍ (٢) بَعْضِنَا ، يُشْفَى (٣) سَقِيمِنَا ، بِإِذْنِ
 رَبِّنَا حَدَّثَنِي (٤) صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
 عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ: تَرْبَةً أَرْضَنَا ، وَرِيْقَةً بَعْضِنَا
 يُشْفَى سَقِيمِنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا **بَابُ التُّفْتِ فِي الرُّقِيَةِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا**
سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الرُّوْبَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا
يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِتْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ
وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَإِنْ (٥) كُنْتُ لَأَرَى الرُّوْبَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ
سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أَبَالِيهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، نَفَثَ فِي كَفَيْهِ بِقُلِّهِ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ وَبِالْعَرْدَيْنِ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، قَالَتْ

- (١) وَأَشْفِهِ
- (٢) وَرِيْقَةٍ
- (٣) يُشْفَى سَقِيمِنَا
- (٤) حَدَّثَنَا
- (٥) فَإِنْ كُنْتُ
- (٦) النَّبِيُّ

عائشة فلما أشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به ، قال يونس كنت أرى ابن
 شهاب يصنع ذلك إذا أتى إلى فراشه **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة
 عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رهطاً من أصحاب رسول الله
 ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها حتى تزلوا بحي من أحياء العرب ، فاستضافوهم
 فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيّد ذلك الحي ، فسموا له بكل شيء لا ينفعه شيء
 فقال بعضهم لو أتدّم هؤلاء الرهط الذين قد تزلوا بكم ، لعلّه أن يكون عند
 بعضهم شيء فأتوهم فمالوا يا أيها الرهط إن سيّدنا لدغ فسمينا له بكل شيء لا
 ينفعه شيء ، فهل عند أحد منكم شيء ، فقال بعضهم نعم ، والله إني لراق ،
 ولكن والله لقد استظفناكم فلم نضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا
 جملًا ، فصالحوهم على قطيع من النعم فأنطلق فجعل **يقول** ^(١) ويقرأ الحمد لله
 رب العالمين ، حتى لكانما نسط من عقال ، فأنطلق يمشي ما به قلبه ، قال
 فأوفوهم جملهم الذي صالحوهم عليه ، فقال بعضهم أقموا فقال الذي رقى لا
 تفعلوا حتى تأتي ^(٢) رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان فنظر ما يأمرنا فقدموا
 على رسول الله ﷺ فذكروا له فقال وما يذرك أنها رقية أصبم أقموا
 وأضربوا لي معكم ^(٣) **بسمهم باب** مسح الراقي الوجع بيده اليمنى **حدثني** ^(٤)
 عبد الله بن أبي شيبه حدثنا يحيى عن سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يعود بعضهم يمسحه بيمينه أذهب
 البأس ، رب الناس ، وأشف أنت الشافي ^(٥) ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يعادر
 سقمًا ، فذكرته لمنصور **حدثني** عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه
باب ^(٦) في المرأة ترقى الرجل **حدثني** عبد الله بن محمد الجعفي **حدثنا** هشام

- (١) يقول
- (٢) تأتي
- (٣) بسمهم
- (٤) حدثنا
- (٥) الشافي
- (٦) باب المرأة

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنَا أَنْفِثُ عَلَيْهِ بَيْنَ ، فَأَمْسَحَ بِيَدِهِ نَفْسَهُ إِبْرَ كَيْهَا ، فَسَأَلْتُ ابْنَ شِهَابٍ كَيْفَ كَانَ يَنْفِثُ قَالَ يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَرَقِ **حَدِيثًا** مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ مُخَيَّرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ (١) يَوْمًا فَقَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَيْمُ فَبَعَلَ يَمْرُؤُ النَّبِيِّ مَعَهُ (٢) الرَّجُلُ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ (٣) أُمَّتِي فَقِيلَ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ (٤) ثُمَّ قِيلَ لِي أَنْظِرْ فَإِنِّي سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَقِيلَ لِي أَنْظِرْ هَكَذَا وَهَكَذَا فَإِنِّي سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَقِيلَ هُوَ لَأَهْلَاءُ وَمَعَ هُوَ لَأَهْلَاءُ سَمِعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ ، فَتَدَاكَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا أَمَا نَحْنُ فَوَلَدُنَا فِي الشَّرْكِ ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَكِن هُوَ لَأَهْلَاءُ هُمْ أَبْنَاؤُنَا فَبَدَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْتَفُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ، فَقَامَ عِكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ ، فَقَالَ أَمِنْتُهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ أَمِنْتُهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَ سَبَقَتْ بِهَا عِكَاشَةُ

بَابُ الطَّيْرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَرْأَةِ وَالنَّارِ وَالذَّابِقِ **حَدِيثًا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ أَبَاهُ رَوَى قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا النَّعْلُ ، قَالُوا وَمَا النَّعْلُ ؟ قَالَ

(١) رَسُولُ اللَّهِ

(٢) الرَّجُلُ وَمَعَهُ

(٣) يَكُونَ . هَكَذَا

فِي الْفَرَجِ الَّذِي يَدْنُو مِنَ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ

(٤) فِي قَوْمِهِ

الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ **بَابُ الْفَالِ حَدِيثٌ** (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا طَيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَالُ ، قَالَ (٢) وَمَا الْفَالُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ **حَدِيثٌ مُسْلِمٌ** بْنُ أَبِي إِسْرَاهِيمَ
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ (٣) قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى
 وَلَا طَيْرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ **بَابُ لَا هَامَةَ** (٤)
حَدِيثٌ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا (٥) النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا
 طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ **بَابُ الْكِهَانَةِ** (٦) **حَدِيثٌ** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي أَمْرَاتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ أُفْتَتَلَتَا ، فَرَمَتْ أَحَدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ،
 فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَتَلَّتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، فَقَالَ وَلِي الْمَرْأَةُ الَّتِي غَرِمَتْ (٧)
 كَيْفَ أَعْرَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ
 بَطْلٌ (٨) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ **حَدِيثٌ** قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَمْرَاتَيْنِ رَمَتَا
 أَحَدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَطَرَحَتْ جَنْبِنَهَا فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ
 * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ
 فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ كَيْفَ أَعْرَمُ مَا (٩) لَا أَكَلَ
 وَلَا شَرِبَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ وَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ (١٠) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١١)

- (١) حديثي
- (٢) قالوا
- (٣) حدثنا قَتَادَةُ
- (٤) لَا هَامَةَ . كذا في اليونانية والفرع وفي بعض الاصول زيادة وَلَا صَفَرَ
- (٥) أخذنا
- (٦) الْكِهَانَةُ . ضبطت في اليونانية بكسر الكاف وفتحها وبهما ضبط القسطلاني
- (٧) غَرِمَتْ
- (٨) يُطَلُّ
- (٩) من لا
- (١٠) يُطَلُّ
- (١١) النَّبِيُّ ﷺ

إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَيْتِ، وَخَلْوَانِ الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
 عَنْ عُرْوَةَ ^(٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنْ
 الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا ^(٤) أَحْيَانًا بِشَيْءٍ
 فَيَكُونُ حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُبُهَا ^(٥) مِنْ
 الْجَنَّةِ فَيَقْرُهَا ^(٦) فِي أُذُنِ وَايِهِ فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذَبَةٍ * قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٨)
 الرَّزَّاقِ مُرْسَلًا الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ ثُمَّ بَلَّغَنِي أَنَّهُ ^(٩) أَسْتَدَّهُ بَعْدَهُ ^(١٠) بَابُ السَّحْرِ
 وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَالْكَافِرِينَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُؤْمِنُونَ بِالنَّاسِ السَّحَرِ ^(١١) وَمَا أُنزِلَ
 عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِيَابِلِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ
 فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ
 بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ
 مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى، وَقَوْلِهِ
 أَفْتَأْتُونَ السَّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ، وَقَوْلِهِ: يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْمَى،
 وَقَوْلِهِ: وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَالنَّفَّاثَاتُ السَّوَّاحِرُ، نَسَحَرُونَ مُعَمَّونَ
 حَدَّثَنَا ^(١٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ
 لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ ^(١٣) يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا
 فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهوَ عِنْدِي لَكِنِّهَ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ

(١) حدثني

(٢) عن عروة بن الزبير

(٣) سأل ناس رسول الله

(٤) يحدثونا

(٥) يخطبها

كذا ضبطت بالوجهين في الفرع الذي بيدنا تبعاً لليونانية وقال الفسطلاني بفتح الطاء لا بكسرهما على المشهور اهـ

(٦) من

(٧) فيقرها

كذا هو مضبوط في اليونانية هنا وفي آخر الأدب اهـ من هاشم الفرع الذي بيدنا وضبطه الفسطلاني فيقرها بضم الياء وكسر الفاء اهـ

(٨) عبد الرحمن

(٩) بعد

(١٠) السحر الآية

السحر إلى قوله من خلقي

(١١) حدثني

(١٢) أنه كان يفعل

يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه، أتاني رجلان، فقمدا أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه، ما وجع الرجل؟ فقال مطبوب، قال من طبه؟ قال لبيد بن الأعصم، قال في أي شيء؟ قال في مشط ومشاطة، وجف^(١) طلع نخلة^(٢) ذكر، قال وأين هو؟ قال في بئر ذروان، فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه فجاء فقال يا عائشة كأن ماءها ثقاعة الحياء أو كأن رؤس نخلهما رؤس الشياطين، قلت يا رسول الله أفلا استخرجه^(٣) قال قد عافاني الله فكروهت أن أتور^(٤) على الناس فيه^(٥) شراً فأمر بها فدفتت * تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام^(٦) * وقال الليث وابن عيينة عن هشام في مشط ومشاطة * يقال^(٧) المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط، والمشاطة من مشاقة الكتان **باب** الشرك والسحر من الموبقات **حدثني**^(٨) عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني^(٩) سليمان عن تور بن زيد عن أبي النيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال اجتنبوا الموبقات الشرك^(١٠) بالله والسحر **باب** هل يستخرج^(١١) السحر، وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب^(١٢) أو يؤخذ عن امرأته أيجل عنه أو ينشر، قال لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما يقع^(١٣) فلم ينه عنه **حدثني** عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة يقول أول^(١٤) من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني آل عروة عن عروة، فسألت هشاماً عنه فحدثنا عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ سحر حتى كان يرى^(١٥) أنه يأتي النساء ولا يأتيهن، قال مفيان: وهذا أشد ما يكون من السحر، إذا كان كذا، فقال يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه، أتاني رجلان، فقمدا أحدهما

(١) وَجَفَّ طَلَعُ
وَجَفَّ طَلَعًا
(٢) فِي نَخْلَةٍ
(٣) اسْتَخْرَجُهُ . كَذَا
هُوَ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ الَّتِي
بِأَيْدِينَا تَبَعًا لِلْيُونَنِيَّةِ وَفِي
نَسْخِ صَحِيحَةِ اسْتَخْرَجْتُهُ
وَهُوَ الَّذِي فِي الْفَتْحِ
(٤) أُتُورُ . كَذَا هُوَ
بِضْمٍ فَفَتْحٌ فَتَشْدِيدٍ فِي
الْأَصُولِ الَّتِي بِأَيْدِينَا وَكَذَا
ضَبَطَهُ الْقَسْطَلَانِيُّ وَبِهَامِشٍ
بَعْضُ النِّسْخِ أُتُورَ وَعَلَيْهَا
عَلَامَةُ الصَّحَةِ
(٥) مِنْهُ
(٦) عَنْ هِشَامٍ وَمُشَطِّ
وَمُشَاقَةٍ
(٧) وَيُقَالُ (٨) حَدَّثَنَا
(٩) حَدَّثَنَا
(١٠) الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ
(١١) هَلْ يُسْتَخْرَجُ
السَّحْرُ
(١٢) طَبُّ
(١٣) مَا يَبْقَعُ النَّاسَ
(١٤) أَوَّلُ مَا حَدَّثَنَا
كَذَا هُوَ مَنْصُوبٌ فِي بَعْضِ
النِّسْخِ الَّتِي بِأَيْدِينَا وَبَلْفِظَ مَا
بَدَلَ مِنْ
(١٥) يُرَى

عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخِرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخِرِ ، مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟
 قَالَ مَطْبُوبٌ ، قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ لَيْبِدُ بْنُ أَعْصَمٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ
 لِلْيَهُودِ كَانَ مُنَافِقًا ، قَالَ وَفِيمَ ؟ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ ، قَالَ وَأَيْنَ ؟ قَالَ فِي جُفِّ
 طَلْعَةٍ ذَكَرَ تَحْتَ رَعُوفَةٍ ^(١) فِي بَيْتِ ذَرَوَانَ ، قَالَتْ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْبَيْتَ حَتَّى
 اسْتَخْرَجَهُ ، فَقَالَ هَذِهِ الْبَيْتُ الَّتِي أُرِيهَا ^(٢) وَكَانَ مَاءُهَا تَقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَكَانَ نَحْلُهَا
 رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ ، قَالَ فَاسْتُخْرِجَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ أَفَلَا أَيْ تَنَشَّرَتْ ، فَقَالَ أَمَا
 وَاللَّهِ ^(٣) فَقَدْ شَفَانِي ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا **بَابُ السَّحْرِ**
حَدِيثًا ^(٤) عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ ^(٥) الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ
 ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ أَشَعْرَتِ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي
 فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ، قُلْتُ وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا
 عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخِرُ عِنْدَ رِجْلِي ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ ، مَا وَجَعَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ
 مَطْبُوبٌ ، قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، قَالَ فِيمَا
 ذَا ؟ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ وَجُفِّ ^(٦) طَلْعَةٍ ذَكَرَ ، قَالَ قَائِنٌ هُوَ ؟ قَالَ فِي بَيْتِ ذِي
 أَرْوَانَ ، قَالَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَيْتِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلِمَهَا
 نَحْلًا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَانَ مَاءُهَا تَقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَلَكَانَ نَحْلُهَا
 رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَآخِرُ جَنَّتِهِ ؟ قَالَ لَا ، أَمَا أَنَا فَقَدْ حَافَانِي اللَّهَ
 وَشَفَانِي وَخَشَيْتُ أَنْ أَتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا ، وَأَمَرَ بِهَا فَدَفِنْتُ **بَابُ مِنَ**
الْبَيَانِ سِحْرًا ^(٧) **حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ نَحْطَبًا فَمَعَجَبَ النَّاسُ

- (١) رَعُوفَةٌ
- (٢) رَأَيْتُهَا
- (٣) أَمَا اللَّهُ
- (٤) حَدِيثِي
- (٥) فَعَلَ
- (٦) وَجِبُّ

(٧) سِحْرٌ . السَّحْرُ .
 قَوْلُهُ **بَابُ مِنَ الْبَيَانِ**
 سِحْرًا) هُوَ هَكَذَا فِي
 جَمِيعِ النُّسخِ الْمَعْتَمَدَةِ الَّتِي
 بَأَيْدِيْنَا وَالَّذِي فِي الْقِسْطَلَانِي
بَابُ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا

لَيَبَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا ، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ

بابُ الدَّوَاءِ بِالْعَجْوَةِ لِلْسِّحْرِ حَدِيثًا عَلَى حَدِيثِنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا

عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ

تَمْرَاتٍ ^(١) عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ * وَقَالَ غَيْرُهُ :

سَبَعَ تَمْرَاتٍ **حَدِيثًا** ^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ

هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ سَبَعَ ^(٣) تَمْرَاتٍ ^(٤) عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا

سِحْرٌ **بابُ لَا هَامَةَ حَدِيثِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَامَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ

فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبْيَاءُ فَيَخَالِطُهَا البَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ * وَعَنْ أَبِي سَامَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لَا يُورِدُنْ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْبِحٍ ، وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ ^(٦) الْأَوَّلِ ، قُلْنَا ^(٧)

أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدْوَى ، فَرَطَنَ بِالْجَبَشِيَّةِ ، قَالَ أَبُو سَامَةَ فَمَا رَأَيْتَهُ ^(٨) نَسِيَ

حَدِيثًا غَيْرَهُ **بابُ لَا عَدْوَى حَدِيثًا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٩) ابْنُ

وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْرَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَعْدْوَى وَلَا طَيْرَةَ إِنَّمَا الشُّؤْمُ

فِي ثَلَاثٍ ^(١٠) فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ **حَدِيثًا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَامَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ^(١١) قَالَ إِنَّ ^(١٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ ^(١٣) لَأَعْدْوَى * قَالَ أَبُو سَامَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

- (١) تَمْرَاتِ عَجْوَةٍ
- (٢) حَدِيثِي
- (٣) سَبَعَ
- (٤) تَمْرَاتِ عَجْوَةٍ
- (٥) رَسُولُ اللَّهِ
- (٦) الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ
- (٧) وَقُلْنَا
- (٨) رَأَيْتَهُ
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) فِي الثَّلَاثِ
- (١١) قَوْلُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
- (١٢) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
- (١٣) يَقُولُ

قَالَ لَا تُورِدُوا^(١) الْمُرِضَ عَلَى الْمَصِحِّ * وَعَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي
 سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَأَعْدَوِي
 فِقَامَ أَعْرَابِي فَقَالَ أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالَ الظَّبْيَاءِ فَيَأْتِيهِ^(٢) الْبَعِيرُ
 الْأَجْرَبُ فَتَجْرِبُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو^(٣) جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قِتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَأَعْدَوِي وَلَا طَبِيرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ ، قَالُوا وَمَا الْقَالُ ؟ قَالَ كَلِمَةٌ
 طَيِّبَةٌ **بَابُ** مَا يُذْكَرُ فِي سَمِّ النَّبِيِّ ﷺ رَوَاهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا
 فَتِحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً فِيهَا سَمٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْمَعُوا
 لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ جَمِعُوا لَهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي سَأَلْتُكُمْ
 عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنتُمْ صَادِقِي^(٤) عَنْهُ ؟ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا أَبُوْنَا فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ
 فُلَانٌ ، فَقَالُوا صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ ، فَقَالَ هَلْ أَنتُمْ صَادِقِي^(٥) عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ
 عَنْهُ ؟ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَيْدِنَا ،
 قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ فَقَالُوا نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا
 فِيهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَوْا فِيهَا وَاللَّهِ لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا ، ثُمَّ قَالَ
 لَهُمْ فَهَلْ أَنتُمْ صَادِقِي^(٦) عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا^(٨) نَعَمْ ، فَقَالَ هَلْ
 جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ فَقَالُوا نَعَمْ ، فَقَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا أَرَدْنَا
 إِنْ كُنْتَ كَذَابًا^(٩) نَسْتَرِيحُ^(١٠) مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ **بَابُ**
 شُرْبِ السَّمِّ وَالذَّوَاءِ بِهِ وَعِمَّا^(١١) يُخَافُ مِنْهُ^(١٢) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ

- (١) لَا يُورِدُ الْمُرِضُ
- (٢) فَيَأْتِيهَا
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- (٤) صَادِقُونِي عَنْهُ
- (٥) صَادِقُونِي
- (٦) هَلْ
- (٧) صَادِقُونِي
- (٨) قَالُوا
- (٩) كَذَابًا
- (١٠) أَنْ نَسْتَرِيحَ
- (١١) وَمَا يُخَافُ
- (١٢) وَالْخَيْبِثُ

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُدَيْهَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ
 فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ
 فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ
 فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَحْكُأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا **حَدَّثَنَا** (١)
 مُحَمَّدٌ (٢) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ
 ابْنُ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَصْطَبَحَ بِسَبْعِ
 تَمْرَاتٍ (٣) عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِجْرٌ **بَابُ** الْبَانَ الْأَثْنِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنِ
 أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ
 السَّبْعِ (٤) * قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ أَشْعُرْ حَتَّى أَنْتَبْتُ الشَّامَ * وَرَأَى اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
 يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَسَأَلْتُهُ هَلْ تَبَوَّضًا (٥) أَوْ تَشْرِبُ الْبَانَ الْأَثْنِ أَوْ مَرَاةَ
 السَّبْعِ أَوْ أَبْوَالِ الْإِبِلِ ، قَالَ قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا
 قَالَمَا الْبَانَ الْأَثْنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ حُلُومِهَا وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ
 الْبَانِهَا أَمْرًا وَلَا نَهَى ، وَأَمَّا مَرَاةُ السَّبْعِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي (٦) أَبُو إِدْرِيسَ
 الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي
 نَابٍ مِنَ السَّبْعِ (٧) **بَابُ** إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي الْإِنَاءِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى أَبِي تَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى ابْنِي
 زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ
 أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِئْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدٍ (٨) جَنَاحِهِ شِفَاءٌ وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ .

(١) حدثني

(٢) محمد بن سلام حدثنا أحمد

(٣) تمرات عجوة

ضبط في النسخ المعتمدة بأيدينا
بإضافة الاول الى الثاني وبتنوين
الاول ونصب الثاني وضبطه
القطلائي بتنوين الاول وقال
في الثاني بالجر عطف بيان
وبالنصب على الحال

(٤) من السباع

(٥) يتوضأ أو يشرب

(٦) حدثني

(٧) من السباع

(٨) احدي

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب اللباس

بَابُ قَوْلِ (١) اللَّهُ تَعَالَى : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ كُلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَخِيلَةَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ كُلُّ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ (٢) مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ تَخِيلَةٌ **حَدَّثَنَا**
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ
 خِيَلًا **بَابُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءَ** **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
 زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ (٣) أَبُو بَكْرٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَ شَيْئِي (٤) إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أْتَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ لَسْتُ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنْ
 الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَامَ يُجْرُ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ وَثَابَ النَّاسُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَجَلَّى عَنْهَا
 ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، وَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا
 فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا **بَابُ التَّشْمِيرِ فِي الثِّيَابِ** **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ
 قَالَ قَرَأْتُ (٥) بِإِلَاجَاءِ بَعِزَّةٍ فَكَرَّهَا ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ
 فِي حُلَّةٍ مُشَمَّرًا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَتَرَةِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذُّوَابَ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ

- (١) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٢) وَاشْرَبُوا
- (٣) فَقَالَ
- (٤) شَيْئِي
- (٥) رَأَيْتُ

مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ **بَابُ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهَوَى فِي النَّارِ حَدِيثُ آدَمَ**
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيُّ ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَنِي ^(٢) النَّارِ **بَابُ**
 مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ**
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ**
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٤) أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يَنْتَابُ رَجُلٌ يَمُشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ
 نَفْسُهُ مَرَجُلٌ مُجَنَّبَةٌ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهَوَى يَتَجَلَّلُ ^(٥) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ**
 ابْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْتَابُ رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ
 خَسِيفٌ ^(٦) بِهِ فَهَوَى يَتَجَلَّلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ * تَابَعَهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 وَلَمْ يَرْفَعَهُ شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٧) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ**
 جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا ^(٨) أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُعَمَّرٍ عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ ^(٩) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** ^(١٠)
 مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِنَارٍ عَلَى فَرَسٍ
 وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي فَقَالَ ^(١١)
 سَمِعْتُ ^(١٢) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ جَرَّ
 ثَوْبَهُ مَخِيلَةً ^(١٣) لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ إِذَا كَرَّ إِزَارَهُ قَالَ
 مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَيْصًا * تَابَعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سُهَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ مِثْلَهُ *

(١) الْقُبَيْرِيُّ كَذَا هُوَ
 بِالْوَجْهِينِ الرَّفْعِ وَالْجُرِّ فِي
 الْيُونَنِيَّةِ
 (٢) فِي النَّارِ
 (٣) النَّبِيِّ
 (٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 (٥) يَتَجَلَّلُ
 كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفُرُوعِهَا
 الَّتِي بَأَيْدِنَا قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ
 وَحِكْي الْقَاضِي عِيَّاضُ أَنَّهُ رَوَى
 يَتَجَلَّلُ بِجَيْمٍ وَاحِدَةً وَلَا
 تَقِيلَةً وَهُوَ بِمَعْنَى يَتَغَطَّى أَيْ
 تَغْطِيهِ الْأَرْضُ إِذَا
 (٦) إِذْ خَسِيفٌ
 (٧) عَنِ الزُّهْرِيِّ
 (٨) حَدَّثَنَا
 (٩) وَقَالَ
 (١٠) حَدَّثَنِي
 (١١) قَالَ
 (١٢) سَمِعْتُ ابْنَ مُعَمَّرٍ
 (١٣) مِنْ مَخِيلَةٍ

وَتَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقِدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَرِّ ثَوْبِهِ ^(١) **بَابُ** الْإِزَارِ الْمَهْدَبِ ، وَيُذَكَّرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا
 ثِيَابًا مَهْدَبَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ
 فَطَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْمَهْدَبِ ، وَأَخَذَتْ هَذِبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا ، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ
 سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، قَالَتْ فَقَالَ خَالِدٌ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَنْهَى هَذِهِ
 عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا وَاللَّهِ مَا يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ ،
 فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ، لَا حَتَّى يَذُوقَ
 عُسَيْلَتِكَ ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، فَصَارَ سَنَةً بَعْدَ ^(٢) **بَابُ** الْأَرْدِيَةِ ، وَقَالَ أَنَسُ
 جَدُّ أَعْرَابِيٍّ رَدَّاءِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٣)
 قَالَ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِرِدَائِهِ ^(٤) ثُمَّ أَنْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى
 جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْرَةٌ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا ^(٥) لَهُمْ **بَابُ** بُسِّ الْقَمِيصِ وَقَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ ^(٦) يُونُسَ : أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ
 بِصِيرًا **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا
 يَلْبَسُ ^(٧) الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُنُسَ وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ

- (١) خِيَلًا
- (٢) بَعْدَهُ
- (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
- (٤) فَأَرْتَدِي بِهِ
- (٥) فَأَذِنَ لَهُمْ
- (٦) وَقَالَ يُونُسُ
- كذا في النسخ المعتمدة بأبدينا
والذي في الفسطاط أن رواية
أبي ذر وقال الله تعالى عن
يوسف طرر اه مصححه
- (٧) لَا يَلْبَسُ

النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسْ (١) مَا هُوَ أَسْفَلَ مِنَ السَّكَبِيِّينِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢)
 أَخْبَرَنَا أَبُو عِيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِيعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ فَأَبْرَ بِهِ فَأَخْرَجَ وَوَضَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ (٣)
 وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ وَاللَّهُ (٤) أَعْلَمُ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 أَبِي جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ
 وَصَلَّ عَلَيْهِ ، وَأَسْتَغْفِرُ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَقَالَ إِذَا فَرَعْتَ (٥) فَأَذِنَّا ، فَلَمَّا فَرَعَ
 آذَنَهُ (٦) لَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَجَذَبَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى
 الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ : اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ
 يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَتَزَلَّتْ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا (٧) فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ
بَابُ جَيْبِ الْقَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ (٨) عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ
 حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ (٩) أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِيهِمَا (١٠) وَتَرَاقِيهِمَا ، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّ كُلَّمَا
 تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْبَسَتْ عَنْهُ حَتَّى تَقْشَى (١١) أَنْامِلُهُ وَتَعْفُو أَرْهَهُ ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ
 كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَنَا رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِاصْبِعِهِ (١٢) هَكَذَا فِي جَيْبِهِ (١٣) ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يَوْسَعُهَا وَلَا
 تَتَّوَسَعُ (١٤) * تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجُبَّتَيْنِ
 وَقَالَ حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ جُبَّتَانِ (١٥) وَقَالَ جَعْفَرٌ (١٦) عَنْ
 الْأَعْرَجِ جُبَّتَانِ **بَابُ مَنْ لَبَسَ جُبَّةَ ضَيْقَةَ الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ **حَدَّثَنَا**** قَيْسُ

- (١) فَيَلْبَسُ
- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
- (٣) حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ
- (٤) رُكْبَتَيْهِ
- (٥) فَأَلْهَمَ
- (٦) إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ
- (٧) آذَنَهُ بِهِ
- (٨) أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) (قَوْلُهُ عَنِ الْحَسَنِ)
- هو الحسن بن مسلم بن
- يُنَاقِ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (١١) قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا
- (١٢) تَدْيِيهِمَا
- (١٣) تَقْشَى
- (١٤) بِاصْبِعِيهِ
- (١٥) جُبَّتَيْنِ
- (١٦) وَلَا تَوْسَعُ
- (١٧) جُبَّتَانِ قَالَ عِيَاضُ
- قَدْرُوِي هَاهُنَا بِالْبَاءِ وَالذَّوْنِ
- وَالذَّوْنُ أَصُوبٌ لَهُ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ
- (١٨) جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ

أَبْنُ حَقْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو الضُّعْبِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ أَنْطَاقَ النَّبِيِّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ
 فَتَلَقَيْتُهُ ^(٢) بِمَاءٍ فَمَوَّضًا وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ فَمَضَضَ وَأَمْسَتَشَقَّ وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ
 يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ^(٣) فَفَسَلَهُمَا
 وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ **بَابُ** ^(٤) جُبَّةِ الصُّوفِ فِي الْغَزْوِ **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ**
 حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ حَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ أَمْعَاكُ مَا؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
 فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ ، فَغَسَلَ
 وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى
 أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأُتْرَعِ
 خُفَيْهِ فَقَالَ دَعُهُمَا فَإِنِّي أُدْخِلُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا **بَابُ الْقَبَاءِ وَفُرُوجِ**
 حَرِيرٍ وَهُوَ الْقَبَاءُ وَيُقَالُ هُوَ الَّذِي ^(٥) لَهُ شِقٌّ مِنْ خَلْفِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
 حَدَّثَنَا ^(٦) اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ ^(٧) قَسَمَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بَنِي أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ
 مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ
 فَتَزَعَهُ تَزَعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَتَّبِعُنِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ * تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ عَنِ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ فُرُوجَ حَرِيرٍ **بَابُ الْبَرَانِسِ** ، وَقَالَ لِي مُسَدَّدٌ

- (١) حدثنا
- (٢) فلقينته
- (٣) من تحت بدنه
- (٤) لبس جبة الصوف
- (٥) الذي شق من خلفه
- (٦) حدثني
- (٧) أنه قال

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ رَأَيْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَصْفَرَ مِنْ خَزِيٍّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا
يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الشَّيْبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا
السَّرَاوِيلاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِيفَةَ إِلَّا أَحَدَهُ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ
وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الشَّيْبِ شَيْئًا (١) مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ (٢)

(١) ما مسه

(٢) الزعفران

(٣) القمص والسراويلات

(٤) باب في العمام

(٥) حدثني

(٦) هاجر (١) ناس

(٧) قال

(١) في نسخ كثيرة جال بدل ناس

وَلَا الْوَرَسُ **باب السراويل** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ
جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ
وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أَحْرَمْنَا
قَالَ لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ (٣) وَالسَّرَاوِيلَ وَالْعِمَامَةَ وَالْبَرَانِسَ وَالْخِيفَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ
الشَّيْبِ مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ **باب** (٤) الْعِمَامَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ
زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا
أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ **باب التثنية**، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ
عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، وَقَالَ أَنَسٌ عَصَبَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ حَدَّثَنَا (٥)
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ هَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هَاجَرَ (٦) إِلَى الْحَبَشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي فَقَالَ (٧) أَبُو بَكْرٍ أَوْ تَرْجُوهُ

أَبِي أَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَخَسَّ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِصُحْبَتِهِ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ
 كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمَرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فِينَا نَحْنُ يَوْمَ مَا جُلُوسٌ
 فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مُتَقَبِّلاً
 فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِدَاً ^(١) لَهُ يَا بِي وَأُمِّي وَاللَّهِ إِنْ جَاءَ بِهِ
 فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَنْزِرَ ^(٢) جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ حِينَ
 دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ أَخْرَجَ مِنْ عِنْدِكَ قَالَ إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ يَا بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ فَالصُّحْبَةُ ^(٣) يَا بِي أَنْتَ ^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ فَخَذَّ يَا بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَعْنَى
 قَالَتْ فَجَهَزَ نَاهَا أَحْتَّ ^(٥) الْجِهَازِ وَضَعْنَا ^(٦) لَهَا سَفْرَةَ فِي جِرَابٍ فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ
 بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا ، فَأَوَكَّتْ ^(٧) بِهِ الْجِرَابَ ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى
 ذَاتَ النِّطَاقِ ^(٨) ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِنَارٍ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ ثَوْرٌ ، فَكَثُرَتْ
 فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بَيِّتُ عِنْدَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ لَقِينٌ تَقِفُ
 فَيَرْحَلُ مِنْ عِنْدِهَا سَحَرًا ، فَيُضْبِعُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا
 يُسْكَدَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا
 عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنحَةً مِنْ غَنَمِ قُرَيْحِمَا ^(٩) عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ
 سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَيَبْتِئَانِ فِي رِسْلِمَا ^(١٠) حَتَّى يَنْعِقَ ^(١١) بِهَا ^(١٢) عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ
 بِغَنَسٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ **بَابُ الْمَغْفَرِ حَدِيثُ**
 أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 دَخَلَ ^(١٣) عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ **بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَبْرَةِ وَالشَّمْلَةِ** ، وَقَالَ
 خَبَابٌ شَكُونَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرُودَةً ^(١٤) لَهُ **حَدِيثُ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ**

- (١) فِدَاً لَكَ أَبِي وَأُمِّي
- (٢) فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لِأَنْزِرَ
- (٣) فَالصُّحْبَةُ
- (٤) أَنْتَ وَأُمِّي
- (٥) أَحَبَّ الْجِهَازِ
- (٦) وَضَعْنَا
- (٧) فَأَوَكَّتْ
- (٨) النَّطَاقِينَ
- (٩) قُرَيْحِمَا
- (١٠) فِي رِسْلِمَا
- (١١) يَنْعِقُ . كَسْرُ عَيْنِ
- (١٢) يَنْعِقُ مِنَ الْقَرَعِ
- (١٣) دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ
- (١٤) بُرُودَةً

اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 كُنْتُ أُمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ
 أَعْرَابِيٌّ فَبِيْذِهِ بِرْدَاهُ جَبْدَةٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى نَفَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَائِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي
 عِنْدَكَ فَأَتَيْتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحِكْتُ ثُمَّ أَمَرَ لَهٗ بِعَطَاءٍ ^(١) **حدثنا** قَتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ
 جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ ، قَالَ سَهْلٌ هَلْ تَدْرِي ^(٢) مَا الْبُرْدَةُ قَالَ نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ
 فِي حَاشِيَتِهَا ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسُوكَهَا ، فَأَخَذَهَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَحَابًّا إِلَيْهَا ، فَفَرَّجَ إِلَيْنَا وَإِنَّا لَأِزَارَةٌ ^(٣) جَسَمًا ^(٤) رَجُلٍ مِنْ
 الْقَوْمِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسُدِيهَا ، قَالَ نَعَمْ ، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ
 رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتِ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ ، وَقَدْ
 عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتَهَا ، إِلَّا لِتَكُونِ كَقَفَنِي يَوْمَ
 أَمُوتُ ، قَالَ سَهْلٌ فَسَكَتَتْ كَفَنَتُهُ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُصَيَّرُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةً
 الْقَمَرِ ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنِ الْأَسَدِيِّ ، يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ ، قَالَ ^(٥) أَدْعُ اللَّهَ لِي
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٦) اللَّهُ سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ
حدثنا عمرو بن حازم **حدثنا** همام **حدثنا** عن قتادة **حدثنا** عن أنس قال قلت له أي الشياك
 كان أحب إلى النبي ﷺ ^(٧) قال الخبر **حدثنا** ^(٨) عبد الله بن أبي الأسود **حدثنا**

- (١) بالعطاء
- (٢) تدرين
- (٣) وإنيها إزاره
- (٤) جسما
- (٥) قال
- (٦) النبي
- (٧) أن يلبسها قال
- (٨) خبرنا

مُعَاذُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَحَبُّ
النَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْجُبَّةَ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّي بِرُؤْدِ ^(١) حَبْرَةَ

بابُ الْأَكْسِيَةِ وَالْحَمَائِصِ **حدثنا ^(٢) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ**

عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ
اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا لَمَّا نَزَلَ ^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمْصَةَ
لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَمَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ

(١) بِرُؤْدِ حَبْرَةَ

(٢) حَدَّثَنَا

(٣) نَزَلَ هِيَ فِي الْيُونَانِيَّةِ
وَفَرَعَهَا بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَفِي
غَيْرِهَا نَزَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ

وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَدِّثُونَ مَا سَمِعُوا **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي خَمْصَةٍ لَهُ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ أَذْهَبُوا
بِخَمْصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَلْهَتِي آفِئَةً عَنْ صَلَاتِي ، وَأَثْمُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي

وَبِهِ ضَبَطَهَا فِي الْفَتْحِ

(٤) رَسُولِ اللَّهِ

جَهْمٍ بْنِ حَذِيفَةَ بْنِ غَانِمٍ مِّنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْرَجَتِ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً

وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ **بابُ أَشْتِمَالِ الصَّمَاءِ**

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَنْصِ
ابْنِ عاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ
وَعَنْ صَلَاتَيْنِ ، بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ ، وَأَنْ
يَحْتَسِبِيَ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ

الصَّمَاءِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ

أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبُسْتَيْنِ
وَعَنْ يَبْعَتَيْنِ ، نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَنَابِذَةِ فِي الْبَيْعِ ، وَالْمَلَامَسَةُ لِمَنْ الرُّجُلِ ثَوْبَ
الْآخِرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يُقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَالْمَنَابِذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى
الرُّجُلِ بِثَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الْآخَرَ ثَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ
وَالْبُسْتَيْنِ ^(١) أَشْتِمَالُ الصَّمَاءِ ، وَالصَّمَاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ حَاتِقَيْهِ ، فَيَبْدُو أَحَدًا
شَقِيهًا لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، وَاللَّبْسَةُ الْآخِرَى أَحْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى
فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ **بَابُ الْأَحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ حَدِيثًا** ^(٢) إِسْمَاعِيلُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبُسْتَيْنِ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ
مِنْهُ شَيْءٌ وَأَنْ يَشْتَمَلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شَقِيهًا وَعَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَنَابِذَةِ
حَدِيثًا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ أَشْتِمَالِ
الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ **بَابُ**
الْخَمِيصَةِ السَّوْدَاءِ حَدِيثًا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ
فُلَانٍ هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِثِيَابٍ
فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ صَغِيرَةٌ ، فَقَالَ مَنْ تَرَوْنَنَا نَكْسُو ^(٤) هَذِهِ ، فَسَكَتَ الْقَوْمُ ،
قَالَ ^(٥) أَنْتَوْنِ يَا أُمَّ خَالِدٍ ، فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ ^(٦) ، فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ
أَبِي وَأَخْلِقِي ، وَكَانَ فِيهَا عِلْمٌ أَخْضَرٌ أَوْ أَصْفَرٌ ، فَقَالَ يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَاءٌ ، وَسَنَاءُ
بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ ^(٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ^(٧) أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ
عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي يَا أَنَسُ انظُرْ

(١) وَالْبُسْتَانِ
(٢) حَدِيثِي
(٣) النَّبِيِّ
(٤) أَنْ نَكْسُو
(٥) فَقَالَ
(٦) تُحْمَلُ
(٧) حَدَّثَنَا

هَذَا النَّوَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُكَ فَعَدَوْتُ بِهِ
 فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ وَعَلَيْهِ تَحْيِصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ ، وَهُوَ يَسْمُ الظُّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي
 الْفَتْحِ **بَابُ ثِيَابِ** ^(١) الْخُضْرِ **حَدِيثُ** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
 أَخْبَرَنَا ^(٣) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ أُمَّ رَبِّهَا ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 الرَّبِيعِ الْقُرْظِيُّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ ، فَشَكَتَ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةَ
 بِجِلْدِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا قَالَتْ عَائِشَةُ مَا
 رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْبَسُ الْمُؤْمِنَاتُ لِجِلْدِهَا أَشَدَّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا قَالَ وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنِجَاءٍ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا ، قَالَتْ وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا
 أَنَّ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَغْفَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا ، فَقَالَ كَذَبَتْ وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا تَنْضُهَا نَفْسَ الْأَدِيمِ ، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ ، تُرِيدُ رِفَاعَةَ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحْمِلِي ^(٤) لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلِحِي لَهُ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ
 عُسَيْدَتِكَ ، قَالَ وَأَبْصَرَ مَعَهُ أُبْدَيْنِ ^(٥) ، فَقَالَ بَنُوكَ هُوَ لَاءٌ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ هَذَا
 الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ ، فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشْبَهُهُ بِدِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ **بَابُ**
 الثِّيَابِ الْبَيْضِ **حَدِيثُ** ^(٦) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَمَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ رَأَيْتُ بِشِمَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَهُ
 رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يَوْمَ أُحُدٍ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ **حَدِيثُ** أَبُو مَعْمَرٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ حَدَّثَنَا
 أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّلِيِّ ^(٧) حَدَّثَنَا أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيضٌ وَهُوَ نَائِمٌ ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ

(١) الثِّيَابِ

(٢) حَدِيثِ

(٣) حَدَّثَنَا

(٤) لَا تَحْدِثِينَ لَهُ أَوْ لَا

تَصْلِحِينَ

(٥) أُبْدَيْنِ لَهُ

(٦) حَدِيثِ

(٧) الدَّلِيِّ

وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قُلْتُ
 وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَعْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ ، وَكَانَ أَبُو
 ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ ^(١) : وَإِنْ رَعِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا عِنْدَ
 الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَتَدِيمَ وَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَفِرَ لَهُ **بَابُ** يُلبَسُ الْحَرِيرَ
 وَأَفْتِرَاسِهِ لِلرِّجَالِ وَقَدَرِ مَا يُجُوزُ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ أَنَا أَنَا كِتَابُ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ مَعَ عُثْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرِيجَانَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا وَأَشَارَ بِإصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْإِنهَامِ ،
 قَالَ فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا
 عاصِمٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ كَتَبَ إِلَيْنَا ^(٢) مُحَمَّدٌ وَنَحْنُ بِأَذْرِيجَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَى
 عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا وَصَفَ ^(٣) لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعِيهِ وَرَفَعَ زُهَيْرُ الْوُسْطَى
 وَالسَّبَابَةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ
 فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا يُلبَسُ ^(٤) الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا
 إِلَّا لَمْ يُلبَسْ ^(٥) فِي الْآخِرَةِ مِنْهُ ^(٦) **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا
 أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ وَأَشَارَ ^(٧) أَبُو عُمَانَ بِإصْبَعِيهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى **حَدَّثَنَا**
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ حَدِيثُهُ
 بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَاتَاهُ دِهْقَانٌ بِعَاءٍ فِي إِتَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ ، وَقَالَ إِنِّي لَمْ أَرِهِ
 إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّهْبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالذَّبَابُ هِيَ
 لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلِكُمْ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ أَعَنِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ شَدِيدًا
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ^(٨) مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا**

- (١) يقول
- (٢) كَتَبَ إِلَيْهِ
- (٣) وَوَصَفَ
- (٤) لَا يُلبَسُ الْحَرِيرَ
- (٥) لَمْ يُلبَسْ مِنْهُ شَيْئًا
- (٦) فِي الْآخِرَةِ . وَالرَّوَايَةُ الَّتِي
- شرح عليها القسطلاني
- لَمْ يُلبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي
- الْآخِرَةِ
- (٧) مِنْهُ وَأَشَارَ أَبُو
- عُمَانَ بِإصْبَعِيهِ الْمُسَبَّحَةِ
- وَالْوُسْطَى
- (٨) (٧) قَوْلُهُ وَأَشَارَ أَبُو عُمَانَ
- الخ (٨) قَالَ الْقَسْطَلَانِي رَوَايَةُ
- الْحَمَوِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ تَأْخِيرُ
- هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَجَعَلَهَا بَدَلُ قَوْلِهِ
- حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ كَتَبَ إِلَيْهِ وَرَوَايَةُ
- الْمُسْتَعْلَى تَعْدِيهَا
- (٨) قَالَ

سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ
 يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ ^(١) يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ الزُّبَيْرِ
 يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي
 الآخِرَةِ * وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةُ أَخْبَرَتْ نَبِيَّ
 أُمَّ عَمْرٍو بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ مُحَمَّدَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ^(٢)
 حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ
 أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ أُمْتُ أَبِي
 عَبَّاسٍ فَسَلُّهُ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَلِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو حَفْصٍ ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي
 الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ ، فَقُلْتُ صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ^(٤) عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عِمْرَانُ وَقَصَّ
 الْحَدِيثَ **بَابُ** ^(٥) مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ ، وَيُرْوَى فِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِيِّ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي
 إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبُ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ ^(٦)
 وَتَتَعَجَّبُ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَمْعَبُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا نَعَمْ ، قَالَ مَتَادِيلُ سَعْدِ
 ابْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا **بَابُ** أَفْتِرَاشِ الْحَرِيرِ وَقَالَ عُبَيْدَةُ هُوَ كَلْبُوسُهُ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ
 مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْسَى عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَهَاكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ
 فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ وَأَنْ نَجْلِسَ

(١) لَنْ يَلْبَسَهُ
 (٢) وَسَلَّمَ نَحْوَهُ
 (٣) حَدَّثَنَا
 (٤) حَرْبٌ
 (٥) بَابُ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ
 (٦) تَلْسَهُ رَوَاهُ أَبُو ذَرٍّ
 يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسَرَهَا وَلَمْ
 يَتَعَرَّضْ لِلضَّمِّ وَلَمْ يَذْكَرْ
 ابْنَ سَيْدِهِ فِي مُحْكَمِهِ غَيْرَ
 الضَّمِّ اهـ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ

عَلَيْهِ **بَابُ** لُبْسِ الْقَسِيِّ ، وَقَالَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيِّ مَا الْقَسِيَّةُ
 قَالَ ثِيَابٌ أَتَنَّا مِنَ الشَّامِ أَوْ مِنْ مِصْرَ مُضَلَعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا ^(١) أَمْثَالُ الْأَنْزَجِ ^(٢)
 وَالْمَيْرَةِ ^(٣) كَانَتْ الذِّسَاءُ تَصْنَعُهُ الْعُمُولِيُّنَ مِثْلَ الْقَطَائِفِ يُصَفَّرُهَا ^(٤) ، وَقَالَ جَرِيرٌ
 عَنْ يَرِيدٍ فِي حَدِيثِهِ الْقَسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضَلَعَةٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ ، وَالْمَيْرَةُ
 جُلُودُ السَّبَاعِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ فِي الْمَيْرَةِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ
 مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ
 ابْنُ سُؤَيْدٍ بِنِ مَقْرِنٍ عَنْ ^(٥) ابْنِ عَازِبٍ قَالَ نَهَانَا ^(٦) النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللَّيَاسِرِ الْحُمْرِ
 وَالْقَسِيِّ ^(٨) . **بَابُ مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكْمَةِ** حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا
 وَكَيْعٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرِّجَالِ لَزِيْمَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
 فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ بِهِمَا **بَابُ الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ^(٩) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
 الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيٍّ ^(١٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ
 حُلَّةً سِيْرَاءَ ^(١١) نَفَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضْبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةً سِيْرَاءَ ^(١٢) تُبَاعُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُبْتِعْتَهَا تَلْبَسُهَا ^(١٣)
 لِلْوَفْدِ إِذَا أُتُواكَ وَالْجُمُعَةِ ، قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ حُلَّةً ^(١٤) سِيْرَاءَ حَرِيرٍ ^(١٥) كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ
 كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيَعَهَا ، أَوْ
 تَكْسُوَهَا ^(١٦) **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ**
ابْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ أُمَّ كَلْبُومٍ عَلَيْنَهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةَ حَرِيرٍ

- (١) قلنا
- (٢) وفيها
- (٣) الأَنْزَجُ
- (٤) والمَيْرَةُ
- هي مهبوزة في اليونانية في
المواضع الثلاثة هنا
- (٥) يصفونها
- (٦) عن البراء بن عازب
- (٧) نهى النبي
- (٨) وعن القسي
- (٩) محمد بن جعفر
- (١٠) عن علي بن أبي طالب
- (١١) حلة سيرة
- هكذا في النسخ المتعددة التي
بأيدنا والتي في السطلي
أن رواية أبي ذر بالاضافة
- (١٢) حلة سيرة
- (١٣) فلبستها
- (١٤) حلة سيرة
- (١٥) حريرا
- (١٦) أو لتكسوها

سيرة **باب** ما كان النبي ﷺ يتجوز^(١) من اللباس والبسط **عندنا سليمان**
 ابن حرب حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال لبنت سمنة وأنا أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين
 تظاهرتا على النبي ﷺ فجعلت أهابه فنزل يوماً منزلاً فدخل الأراك فلما خرج
 سأله فقال عائشة وحفصة، ثم قال كُنَّا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً فلما جاء
 الإسلام وذكروهن الله رأينا لهن بذلك^(٢) علينا حقاً من غير أن ندخلهن في
 شيء من أمورنا، وكان بيني وبين أمراي كلام فأغلظت لي، فقلت لها وإنك
 لهذا، قالت تقول هذا لي وأبنتك تؤذي النبي ﷺ^(٣) فأبنت حفصة فقلت لها
 إنني أحذرك أن تعصي^(٤) الله ورسوله وتقدمت إليها في أداه، فأبنت أم سلمة
 فقلت لها فقالت أعجب منك يا عمر قد دخلت في أمورنا فلم يبق إلا أن تدخل
 بين رسول الله ﷺ وأزواجه فرددت^(٥)، وكان رجل من الأنصار إذا غاب عن
 رسول الله ﷺ وشهده أتيته بما يكون، وإذا غيبت عن رسول الله ﷺ وشهد
 أتانى بما يكون من رسول الله ﷺ وكان من حول رسول الله ﷺ قد استقام
 له فلم يبق إلا ملك غسان بالشام كذا نخاف أن يأتينا، فما شعرت^(٦) إلا
 بالأنصاري وهو يقول: إنه قد حدث أمر، قلت له وما هو أجه الغساني؟ قال
 أعظم من ذلك طلق رسول^(٧) الله ﷺ نساءه فجئت فإذا البكاء من حجريها^(٨)
 كلها وإذا النبي ﷺ قد صعد في مشربة له وعلى باب المشربة وصيف فأبنته
 فقلت أمئذني لي فدخلت^(٩) فإذا النبي ﷺ على حصير قد أتر في جنبه وتحت
 رأسه مرفقة من آدم حشوها ليف وإذا أهب^(١٠) معلقة وقرظ قد كرت الذي
 قلت لحفصة وأم سلمة والذي ردت علي أم سلمة فضحك رسول الله ﷺ فلبت

(١) يتجوزي

هي بالماء والراء المهملةين
 وضبطها الحافظان حجر بالجيم
 والراء

(٢) بذلك

(٣) رسول الله

(٤) أن تعصي

(٥) فردت

(٦) فما شعرت

بالأنصاري الأوهو يقول

(٧) النبي

(٨) من حجريها

(٩) فأذن لي فدخلت

(١٠) أهب

تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ حَدِيثًا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي هِنْدٌ (٢) بِنْتُ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أَسْتَيْقِظُ
 النَّبِيَّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ (٣) مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا
 أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ ، كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أُرْزُرَاءُ فِي كَمِيهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا **بَابُ**
 مَا يُدْعَى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدٍ بِنْتُ خَالِدٍ قَالَتْ
 أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سُودَاءُ قَالَ (٤) مَنْ تَرَوْنِ نَكْسُوهَا هَذِهِ
 الْخَمِيصَةَ فَأَسْكِتَ الْقَوْمُ قَالَ (٥) أَتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ فَأَتِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ سَهَا (٦)
 بِيَدِهِ وَقَالَ أِبْنِي وَأَخِي (٧) مَرَّتَيْنِ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ
 وَيَقُولُ يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا (٨) ، وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ * قَالَ إِسْحَاقُ
 حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهَا أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ **بَابُ** (٩) التَّرَعُّفِ لِلرِّجَالِ
حَدِيثًا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
 أَنْ يَتَرَعَّفَ الرَّجُلُ **بَابُ** الثَّوْبِ الْمُرَعَّفِ حَدِيثًا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ
 الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بَوْزَسٍ أَوْ بَزَعْفَرَانٍ **بَابُ** الثَّوْبِ الْأَمْحَرِ حَدِيثًا أَبُو
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 مَرْبُوعًا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ **بَابُ** الْمِيْرَةِ (١٠)
 الْحَمْرَاءُ حَدِيثًا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ
 عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِ : عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَأَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ

(١) حدثني

(٢) هيند

(٣) الليلي

(٤) فقال

(٥) فقال

(٦) قَالَتْ سَهَا

(٧) وَأَخِي

(٨) وَيَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا

(٩) بَابُ التَّهْيِ عَنِ التَّرَعُّفِ لِلرِّجَالِ

(١٠) الْمِيْرَةِ

هي ميموزة في اليونانية وفي الفتح أنها بكسر الميم وسكون

التحتانية وفتح اللثة ولا همز فيها وأصلها من الوثارة أو

الوثرة ولوثير هو الفراش

الوطيء اه

وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَتَهَانَا عَنْ ^(١) لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبَّاجِ وَالْقَسَى وَالْإِسْتَبْرَقِ
 وَمَيَّائِرِ ^(٢) الْحَزْرِ **بَابُ النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ وَغَيْرِهَا** ^{حذرا الى} حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٣) عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي
 نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ
 ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ
 أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتُكَ لَا تَمْسُ مِنْ
 الْأَزْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْنَعُ بِالصُّفْرَةِ
 وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ ، أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَانَ ، وَلَمْ يَهْلُ ^(٤) أَنْتَ حَتَّى
 كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرٍ أَمَا الْأَزْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ
 النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرَةٌ وَتَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْنَعُ بِهَا وَأَمَا الْإِهْلَالَ فَإِنِّي لَمْ أَرَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَلْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ^(٥) ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْحَزْرُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا بِرَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ، وَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ
 فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ
 لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ **بَابُ بَيْدَا** ^(٦) بِالنَّعْلِ الِئْمَنِ **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ
 مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ

(١) عَنْ سَعِيدٍ عَنْ لُبْسِ
 الْحَرِيرِ
 (٢) وَالْيَمَانِيَيْنِ
 (٣) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 (٤) وَلَمْ يَهْلُ
 (٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 (٦) بَيْدَا

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ ^(١) وَتَرَجُّلِهِ
 وَتَنَعُّلِهِ **بَابُ يَنْزِعُ نَعْلًا** ^(٢) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 إِذَا أَنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ^(٣) وَإِذَا تَرَخَ ^(٤) فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ لِيَتَكُنَّ الْيَمِينُ
 أَوْ لهُمَا تَنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُتْرَعُ **بَابُ لَا يَمِشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ** ^(٥) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَمِشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُخَفِّفَهُمَا ^(٦) أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا
بَابُ قِبَالَانَ فِي نَعْلٍ ، وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَاسِعًا **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ
 حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَعْلَ ^(٧) النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهَا ^(٨)
 قِبَالَانِ **حَدَّثَنَا** ^(٩) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ خَرَجَ ^(١٠)
 إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِنَعْلَيْنِ ^(١١) لهُمَا قِبَالَانِ ، فَقَالَ تَابَتِ الْبَنَانِيُّ هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ
 ﷺ **بَابُ الْقُبَّةِ الْحَمْرَاءِ مِنْ أَدَمَ** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ
 ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ
 حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَنْتَدِرُونَ الْوَضُوءَ فَمَنْ
 أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا ، أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ح وَ قَالَ
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأَنْصَارِ ، وَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةِ مِنْ أَدَمَ **بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى**
الْحَصِيرِ وَنَحْوِهِ **حَدَّثَنَا** ^(١٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ

- (١) طهوره
- (٢) نعله
- (٣) باليمين
- (٤) واذا اترع
- (٥) واحدة
- (٦) ليخففهما جميعا
- (٧) نعلي النبي
- (٨) لهما
- (٩) حدثنا
- (١٠) اخرج
- (١١) نعلين
- (١٢) حدثنا

النبي ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ (١) حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي (٢) وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ ،
 فَيَجْعَلُ النَّاسُ يُشَوُّونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا فَأَقْبَلَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ خُذُوا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلِكُ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنَّ أَحَبَّ
 الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ (٣) وَإِنْ قُلَّ **بَابُ الْمُرَرِّ بِالذَّهَبِ** * وَقَالَ اللَّيْثُ
 حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُثَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ نَخْرَمَةَ أَنَّ أَبَاهُ نَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ يَا بُنَيَّ إِنَّهُ
 بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ فَهُوَ يَقْسِمُهَا ، فَأَذْهَبَ بِنَا إِلَيْهِ ، فَذَهَبْنَا
 فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ ، فَقَالَ لِي يَا بُنَيَّ أَدْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَذْهَبْتُ ذَلِكَ ،
 فَقُلْتُ أَدْعُ لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ ، فَدَعَوْتُهُ فَخَرَجَ
 وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُرَرٌّ بِالذَّهَبِ ، فَقَالَ يَا نَخْرَمَةَ هَذَا خَبَأْتَهُ لَكَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ
بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا اشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ
 سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَقُولُ نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ نَهَى (٤) عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ أَوْ قَالَ حَلَقَةِ الذَّهَبِ وَعَنِ
 الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالذَّبْيَاجِ وَالْمَيْرَةِ الْحُمْرَاءِ وَالْقَسِيِّ وَآيَةِ الْفِضَّةِ ، وَأَمْرًاكَ بِسَبْعٍ :
 بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي
 وَإِزَارِ الْمُقْسِمِ ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ **حَدَّثَنَا** (٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ (٦) حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ * وَقَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضْرَ سَمِعَ بَشِيرًا مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** مَسَدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ
 وَجَعَلَ قَصَّةً مِمَّا يَلِي كَفَّهُ فَأَتَتْهُ النَّاسُ فَرَمَى بِهِ وَأَخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرْقٍ أَوْ فِضَّةٍ

- (١) يَحْتَجِرُ
- (٢) فَيُصَلِّي عَلَيْهِ
- (٣) مَا دَامَ
- (٤) نَهَانَا
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

باب خاتم الفضة **حدثنا** يوسف بن موسى **حدثنا** أبو أسامة **حدثنا** عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أخذ خاتماً من ذهب أو فضة وجعل فصه مما يلي كفه^(١) ونقش فيه محمد رسول الله ، فأخذ الناس مثله ، فلما رأهم قد أخذوها رمى به وقال لا ألبسه أبداً ، ثم أخذ خاتماً من فضة فأخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر قلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر^(٢) ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر أريس **باب** **حدثنا** عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يلبس خاتماً من ذهب فنبذته فقال لا ألبسه أبداً فنبتد الناس خواتيمهم **حدثني** يحيى بن بكير **حدثنا** الليث عن يونس عن ابن شهاب قال **حدثني** أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم إن الناس أصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها^(٣) ، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه ، فطرح الناس خواتيمهم * تابعه إبراهيم بن سعد وزباد وشعيب عن الزهري * وقال ابن مسافر عن الزهري أرى خاتماً من ورق **باب** فص الخاتم **حدثنا** عبدان أخبرنا يزيد بن زريع أخبرنا محمد بن سويل أنس هل أخذ النبي ﷺ خاتماً قال أخر ليلة صلاة المشاء إلى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه ، فكأنني أنظر إلى ويس خاتمه قال إن الناس قد صلوا وناموا ، وإنكم لم^(٤) ترألوا في صلاة ما^(٥) أنتظرتموها **حدثنا** إسحاق أخبرنا معتز قال سمعت محمداً يحدث عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان خاتمه من فضة وكان فصه منه * وقال يحيى بن أيوب **حدثني** محمد بن سميع أنسا عن النبي ﷺ **باب** خاتم الحديد **حدثنا** عبد الله بن مسleme **حدثنا**

- (١) بطن كفه . باطن كفه
- (٢) وعمر وعثمان
- (٣) حدثنا
- (٤) أخبرني
- (٥) فلبسوها
- (٦) لن ترأوا
- (٧) مذبذبة أنتظرتموها

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ جِئْتُ أَهْبُ نَفْسِي فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا فَقَالَ رَجُلٌ رَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ (١) لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا ؟ قَالَ لَا ، قَالَ انْظُرْ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ أَذْهَبَ فَأَلْتَمِسُ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِدَائِهِ ، فَقَالَ أَصْدِقُهَا إِزَارِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ جُلُوسَ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَقَالَ مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ سُورَةٌ كَذَا وَكَذَا لِسُورٍ عَدَدَهَا (٢) قَالَ قَدْ مَلَكَتْكُمْ بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ نَقْشِ الْخَاتَمِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ (٣) أَوْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ (٤) كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَأَتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَكَأَنِّي بَوَيْصٍ أَوْ بِيصِيصٍ الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ فِي كَفِّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي رَيْسٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **بَابُ الْخَاتَمِ فِي الْخِنْصِرِ** **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَنَعَ (٥) النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا قَالَ إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا فَلَا يَنْقُشُ (٦) عَلَيْهِ أَحَدٌ قَالَ فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيْقَهُ فِي

(١) يَكُنْ . كَذَا هُوَ فِي الْفَرْعِ الْمَعْتَمَدِ بِيَدِنَا بِالْفَوْقِيَّةِ وَالنَّحْتِيَّةِ
(٢) عَدَّهَا
(٣) الرَّهْطُ
(٤) لَا يَقْبَلُونَ
(٥) أَصْطَنَعَ
(٦) فَلَا يَنْقُشَنَّ

خِصْرِهِ **بَابُ** أَخَذَ الْخَاتَمَ لِيَنْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ أَوْ لِيُكْتَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ
 الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ
 لَنْ يَقْرُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا ، فَأَتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَهُ (١) مُحَمَّدٌ
 رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى بِيَاضِهِ (٢) فِي يَدِهِ **بَابُ** مَنْ جَعَلَ قَصَّ الْخَاتَمِ
 فِي بَطْنِ كَفِّهِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَيَجْعَلُ (٣) فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا
 لَدِسَهُ فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ (٤) مِنْ ذَهَبٍ فَرَقِيَ لِلنَّبَرِ ، فَخَمِدَ اللَّهُ وَأَنْبَى عَلَيْهِ ،
 فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَصْطَنَعْتُهُ وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ فَنَبَذَهُ ، فَنَبَذَ النَّاسُ * قَالَ جُوَيْرِيَةُ (٥)
 وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ فِي يَدِهِ الِيمْنَى **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْقُشُ (٦) عَلَى نَقْشِ
 خَاتَمِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
 وَقَالَ إِنِّي أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى
 نَقْشِهِ **بَابُ** هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ **حَدَّثَنَا** (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا
 اسْتَخْلَفَ كَسَبَ (٨) لَهُ ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولٌ سَطْرٌ
 وَاللَّهُ سَطْرٌ (٩) وَزَادَنِي أَحْمَدُ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ
 قَالَ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ
 فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بَيْرِ أَرِيَسَ قَالَ فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ فَجَعَلَ يَعْثَبُ بِهِ فَسَقَطَ
 قَالَ فَأَخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ فَذَنَّرَحَ (١٠) الْبَيْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ (١١) **بَابُ** الْخَاتَمِ

- (١) وَنَقَشَهُ
- (٢) إِلَى بِيَاضِهِ
- كنا في اليونانية والفرع
الذي وفي بعض الفروع
ويصه اه من هامش الفرع
الذي بيدنا
- (٣) وجعل
- (٤) الخواتيم
- (٥) (قوله قال جويرة الخ)
قال الحافظ أبو ذر لم يخرج
في الصحيح أين موضع الخاتم
من اليدين سوى هذا الذي
قال جويرة في خاتم الذهب اه
من اليونانية
- (٦) لَا يَنْقُشُ . كذا في
اليونانية بالبناء للفاعل
والشين غير مضبوطة وقال
في الفتح لَا يَنْقُشُ بضم
أوله اه
- (٧) حدثنا
- (٨) كَتَبَ لَهُ أَيُّ لِنَاسٍ
- مقادير الزكاة اه
قسطلاني
- (٩) قال أبو عبد الله وزادني
- (١٠) فَذَنَّرَحَ
- (١١) فَلَمْ يَجِدْهُ

للنساء ، وكان على عائشة خواتيم ^(١) ذهب حشيش أبو عاصم أخبرنا ابن جريج أخبرنا
 الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما أشهدت العيد مع النبي ﷺ
 فصلى قبل الخطبة * وزاد ^(٢) ابن وهب عن ابن جريج قاتى النساء فجعلن
 يلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال **باب** القلائد والسحاب للنساء ، يعنى
 قلاذة من طيب وسك ^(٣) حشيش محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عدي بن
 ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي ﷺ يوم
 عيد فصلى ركعتين ، لم يصل قبل ولا بعد ، ثم أتى النساء ، فأمرهن بالصدقة ،
 فجعلت المرأة تصدق بخوصها وسخابها **باب** استعارة القلائد حشيش ^(٤)
 إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبدة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي
 الله عنها قالت هلكت قلاذة لأسماء ، فبعث النبي ﷺ في طلبها رجالاً فحضرت
 الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجذوا ماءً فصلوا وهم على غير وضوء وقد كروا ذلك
 للنبي ﷺ فأ نزل الله آية التيمم * زاد ابن عمير عن هشام عن أبيه عن عائشة
 استعارت من أسماء **باب** القرط ^(٥) ، وقال ابن عباس : أمرهن النبي ﷺ
 بالصدقة فرأيتن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن حشيش حجاج بن منهال حدثنا
 شعبة قال أخبرني عدي قال سمعت سعيداً عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
 ﷺ صلى يوم العيد ^(٦) ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه
 بلال فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تلتقي فرطها **باب** السحاب للصبيان
 حشيش ^(٧) إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا وزقاه بن عمرو
 عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 كنت مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة ، فأصرف فأصرفت

- (١) خواتيم الذهب
- (٢) قال أبو عبد الله وزاد
- (٣) ومسك
- (٤) حدثني
- (٥) القرط للنساء
- (٦) يوم عيد
- (٧) حدثنا

فَقَالَ أَيْنَ (١) لِكُمْ ثَلَاثًا أَدْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمِينِي وَفِي عُنُقِهِ
السَّخَابُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ (٢) وَأَحِبَّ مِنْ يُحِبُّهُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمَا كَانَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ **بَابُ الْمُتَشَبِّهُونَ** (٣) بِالنِّسَاءِ
وَالْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ (٤) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥)
الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ * تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَخْبَرَنَا
شُعْبَةُ **بَابُ إِخْرَاجِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الْبُيُوتِ** حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ قُضَّالَةَ

حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ
الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ قَالَ فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
فُلَانًا (٦) وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ (٧) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ
أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مَخْنَثٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلَمَةَ
يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ فَتَحَ (٨) لِكُمْ عَدَا الطَّائِفِ فَإِنِّي أَذْكَ عَلَى بَيْتِ عَمِلَانَ فَإِنَّمَا تُقْبَلُ

بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ (٩) * قَالَ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ يَعْنِي أَرْبَعٌ عَمَّنْ بَطْنُهَا فَهِيَ تُقْبَلُ بِهِنَّ وَقَوْلُهُ وَتُدْبِرُ
بِثَمَانٍ يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعَمَكِ الْأَرْبَعِ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنَابِ حَتَّى لَحِقَتْ وَإِنَّمَا
قَالَ بِثَمَانٍ، وَلَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَّةٍ، وَوَأَحَدُ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ثَمَانِيَّةً
أَطْرَافِ **بَابُ فَصِّ الشَّارِبِ**، وَكَانَ عُمَرُ (١٠) يُحِبُّ شَارِبَهُ، حَتَّى يُنْظَرَ إِلَى
بَيَاضِ الْجِلْدِ، وَيَأْخُذُ هَذِينَ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ

(١) أَي لِكُمْ

(٢) فَأَحِبَّهُ

(٣) الْمُتَشَبِّهِينَ

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(٥) النَّبِيُّ

(٦) فُلَانَةٌ

(٧) بَيْتُ

(٨) إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لِكُمْ

عَدَا الطَّائِفِ

(٩) عَلَيْكُمْ

(١٠) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِنَ الْفِطْرَةِ وَقَصُّ الشَّارِبِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ**
الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاةُ الْفِطْرَةِ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ
مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالْأَسْتِحْدَادُ وَتَنْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ
بَابُ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِنَ
الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ**
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْخِتَانُ وَالْأَسْتِحْدَادُ وَقَصُّ
الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَنْفُ الْإِبْطِ ^(١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ**
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفَرُّوا اللَّحَى، وَأَخْفُوا ^(٢) الشَّوَارِبَ، وَكَانَ ابْنُ مَعْمَرٍ إِذَا حَجَّ أَوْ
أَعْتَمَرَ قَبِضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ **بَابُ إِعْقَاءِ اللَّحَى ^(٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى **بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي**
الشَّيْبِ **حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ**
سَأَلْتُ أَنَسًا أَخْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ**
حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَأَلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ مَا يَخْضِبُ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمَطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ **حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ**
إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ أُرْسِلَنِي أَهْلِي إِلَى**

(١) الإبط
 (٢) وأخفوا . كذا هو
 مضبوط في بعض النسخ
 المعتمدة بأيدينا وبه ضبط
 القسطلاني والحافظ ابن
 حجر وفي بعض النسخ نيبا
 لليونينية وفرعها وأخفوا
 بقطع الهيرة وكسر الحاء
 وتشديد الفاء اه مصححه
 (٣) عَفُوا كَفَرُوا
 وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ

أم سلمة (١) بقدرح من ماء، وقبض إسرائيل ثلاث أصابع من فصة (٧) فيه (٣) شعر من شعر النبي ﷺ وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها غضبه فاطلمت في الحجل (٤) فرأيت شعرات حمراء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعرا (٥) من شعر النبي ﷺ نحووبا * وقال لنا أبو نعيم حدثنا نصير بن أبي الأشعث عن ابن موهب أن أم سلمة أرته شعر النبي ﷺ **باب الخضب** حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ إن اليهود والنصارى لا يصبغون يخالفوهم **باب الجعد** حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأثق، وليس بالآدم، وليس بالجعد القَطَط (٦)، ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته شرون شعرية بيضاء حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن ابن إسحاق سمعت البراء يقول ما رأيت أحدا أحسن في حلة حمراء من النبي ﷺ قال بعض أصحابي عن مالك إن مجته لتضرب قريبا من منكبيه * قال أبو إسحاق سمعته يحدثه غير مرة ما حدث به قط إلا ضحك * ^{حلاه} تابعه (٧) شعبة شعره يبلغ شحمة أذنيه حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال إراني (٨) الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال له لمة

(١) أم سلمة زوج النبي ﷺ
 (٢) عند أبي زيد من فصة بالقاء المكسورة والضاد المعجمة
 كذا في اليونانية وعلى هذه الرواية يكون من فصة بيان الجنس الفصح وعلى رواية القاف والصاد المهملة فهو بيان للشعر كذا في القسطلاني وجعله شيخ الاسلام على هذه الرواية بيانا للفصح أيضا فقال بأن جعلت الفصة وهي الخصلة من الشعر قدما مضافا بحيث يحمل الماء اه
 (٣) فيها شعره
 (٤) في الحجل
 وقوله الحجل كذا هو مضبوط في بعض النسخ المتقدمة بيدنا وفي نسخة أخرى الحجل وضبطه القسطلاني بفتح الحاء وسكون الجيم وقال كذا هو في الفرع مضطبا عليه فارجع اليه اه مصححه
 (٥) شعران
 (٦) القَطَط كذا هو مضبوط في الفرع المعتمد بيدنا بفتح الطاء الاولى وكسرهما والسبط بسكون الواو وكسرهما اه مصححه
 (٧) قل شعبة
 (٨) إراني

كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْأَمَمِ قَدْ رَجَلَهَا ، فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَّكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ ، أَوْ
 عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَإِذَا
 أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدٍ قَطَطٍ أُعْوِرَ الْعَيْنَ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟
 فَقِيلَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حِبَانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 حَدَّثَنَا ^(١) أَنَسُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْكَبِيهِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْكَبِيهِ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ رَجُلًا أَبْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْحَمُ الْيَدَيْنِ لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ شَعْرُ
 النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا لَا جَعْدَ ^(٢) وَلَا سَبِطَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْحَمُ الْيَدَيْنِ ^(٣) وَالْقَدَمَيْنِ
 حَسَنَ الْوَجْهِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ بَسِطَ ^(٤) الْكَفَّيْنِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو
 بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَوْ
 عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْحَمُ الْقَدَمَيْنِ حَسَنَ الْوَجْهِ لَمْ أَرْ
 بَعْدَهُ مِثْلَهُ * وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَنَّ
 الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَّيْنِ * وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْحَمُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ شَيْئًا ^(٥) لَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرُوا الدَّجَالَ فَقَالَ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، وَقَالَ

(١) عَنْ أَنَسِ
 (٢) لَا جَعْدًا وَلَا سَبِطًا
 (٣) ضَحَمَ الرَّأْسِ
 (٤) سَطَطَ الْكَفَّيْنِ
 (٥) شَيْئًا . صَكَا هُوَ
 مضبوط في الفروع المعتمدة
 بأيدينا والرواية التي شرح
 عليها القسطلاني شئياً
 بوزن مثل ثم قال وضبطه
 العيني بكسر المعجمة
 وسكون الباء اه

ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ أَسْمِعْهُ قَالَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا إِزْرَاهِيمُ فَأَنْظَرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ،
 وَأَمَا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعَدٌ عَلَى جَعَلٍ أَحْمَرَ تَحْطُومٌ بِخُلْبَةٍ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذَا
 انْحَدَرَ ^(١) فِي الْوَادِي مُيَلِّي **بَابُ التَّلْيِيدِ حَدِيثًا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَنْ ضَفَرَ فَلْيُحْلِقْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْيِيدِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ :
 لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْبَدًّا **حَدِيثًا** جِبَانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبَدًّا يَقُولُ : لَيْتَكَ لِلَّهِمَّ لَيْتَكَ ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ
 لَكَ لَيْتَكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ، وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ
 الْكَلِمَاتِ **حَدِيثًا** ^(٢) إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَنَفِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 عَنِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ
 حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلِ أَنْتَ مِنْ مَحْرَمَتِكَ ؟ قَالَ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ،
 فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ **بَابُ الْفَرَقِ حَدِيثًا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِزْرَاهِيمُ بْنُ
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَاقِفَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ ، وَكَانَ أَهْلُ
 الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤْسَهُمْ فَسَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 نَاصِيئَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ **حَدِيثًا** أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
 الْحَكَمِ عَنِ إِزْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى
 وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ الدَّوَابِّ حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّسَةَ أَخْبَرَنَا

(١) إِذَا انْحَدَرَ

(٢) حَدَّثَنَا

هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ ^(١) خ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ
 خَالَتِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ، قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ
 اللَّيْلِ ، فَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ فَأَخَذَ بِدُوَابِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو
 ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ بِهَذَا ، وَقَالَ بِدُوَابِي أَوْ بِرَأْسِي **بَابُ**
 الْقَرْعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ
 اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ قُلْتُ
 وَمَا الْقَرْعُ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ إِذَا حَلَقَ ^(٢) الصَّبِيُّ وَتَرَكَ ^(٣) هَاهُنَا شَعْرَةً وَهَاهُنَا
 وَهَاهُنَا ، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتَيْهِ وَجَانِبَيْ رَأْسِهِ ، قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ فَالْجَارِيَةُ
 وَالغُلَامُ ، قَالَ لَا أَذْرِي هَكَذَا قَالَ الصَّبِيُّ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَعَاوَدْتُهُ ، فَقَالَ أَمَا الْقِصَّةُ
 وَالْقِفَا لِلْغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَتَيْهِ شَعْرٌ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ
 غَيْرُهُ وَكَذَلِكَ شَقُّ ^(٤) رَأْسِهِ هَذَا وَهَذَا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ الْقَتَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ **بَابُ تَطْيِيبِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِيَدَيْهَا حَدَّثَنَا** ^(٥)
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِي ^(٦) لِحُرْمِهِ وَطَيَّبْتُهُ بِمِئْتِي قَبْلَ أَنْ
 يُفِيضَ **بَابُ الطَّيْبِ فِي الرَّأْسِ وَالْأُخْيَةِ حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأُطْيَبٍ مَا يَجِدُ ^(٧) حَتَّى أَجِدَ وَيَبْصُرُ

- (١) خ . كذا الخاء منقوطة في البريانية
- (٢) حَلَقَ الصَّبِيُّ
- (٣) وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً
- (٤) شَقُّ رَأْسِهِ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) بِيَدِي
- (٧) مَا يَجِدُ

الطيب في رأسه وحيته **باب الأمتشاط** **حدثنا** آدم بن أبي إياس **حدثنا**
 ابن أبي ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد أن رجلاً أطلع من جحر في دار
 النبي ﷺ والنبي ﷺ يحك رأسه بالمدري ، فقال لو علمت أنك تنظر^(١) لطعمت
 بها في عينك إنما جعل الإذن من قبل الأبصار **باب ترجيل الحائض زوجها**
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
 عائشة رضي الله عنها قالت كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض **حدثنا**
 عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مثله **باب**
الترجيل^(٢) **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبه عن أشعث بن سليم عن أبيه عن
 مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يعجبه التيمن ما استطاع^(٣) في ترجله
 ووضوه **باب ما يذكر في المسك** **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** هشام
 أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 ﷺ قال كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به وخلاف^(٤) فم
 الصائم أطيب عند الله من ريح المسك **باب ما يستحب من الطيب** **حدثنا**
 موسى **حدثنا** وهيب **حدثنا** هشام عن عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي
 الله عنها قالت كنت أطيب النبي ﷺ عند إخرامه بأطيب ما أجد **باب**
 من لم يرذ الطيب **حدثنا** أبو نعيم **حدثنا** عروة بن ثابت الأنصاري قال
 حدثني عمارة بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه أنه كان لا يرذ الطيب وزعم
 أن النبي ﷺ كان لا يرذ الطيب **باب الذريرة** **حدثنا** عثمان بن الهيثم
 أو محمد عنه عن ابن جريح أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة سمع عروة والقاسم
 يخرجان^(٥) عن عائشة قالت طيبت رسول الله ﷺ بيدي بذريرة في حجة الوداع

- (١) تَنْظُرُ
- (٢) وَالْتَيْمَنُ
- (٣) بِمَا اسْتَطَاعَ
- (٤) وَخَلُوفُ
- (٥) يُخْرِجَانِ

لِلحِلِّ وَالْإِحْرَامِ **بَابُ الْمُنْفَجَاتِ لِلْحُسْنِ** **حَدَّثَنَا** عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ إِزْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ
وَالْمُنَمَّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّحَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُعْبَرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ

النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ **بَابُ الْوَصْلِ فِي**
الشَّعْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ حَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمَذْبَعِ وَهُوَ يَقُولُ
وَتَنَاوَلُ قِصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيِّ ، أَيْنَ عَلِمَاؤُكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَبْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اخْتَدَتْ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ
* وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَارِثَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْة

قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمَ بْنِ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَمَّطَ شَعْرُهَا فَأَرَادُوا
أَنْ يَصِلُوهَا فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ * تَابَعَهُ ابْنُ
إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ **حَدَّثَنَا** ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ
الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي
عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أُمَّرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَتْ إِنِّي أَنْكَحْتُ أَبْنِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى ، فَتَمَرَّقَ ^(٣) رَأْسُهَا ، وَزَوَّجَهَا
بِسْتَعِثْنِي بِهَا أَفْصِلُ رَأْسَهَا ^(٤) فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ **حَدَّثَنَا**
آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أُمَّرَأَةٍ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

- (١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
- (٢) حَدَّثَنَا
- (٣) فَتَمَرَّقَ
- (٤) شَعْرَهَا

قَالَتْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ **حَدَّثَنَا** (١) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَارِثَةَ وَالْمُسْتَوْثِمَةَ * وَقَالَ نَافِعٌ: الْوِثْمُ فِي اللَّشَّةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ سَيِّدَ بْنَ الْمُسَبِّبِ قَالَ قَدِمَ مَمَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ ، آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا نَخَطَبَنَا فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ ، قَالَ مَا كُنْتُ أَرَى (٢) أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الرُّورَ يَعْنِي الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ **بَابُ الْمُنْتَمِصَّاتِ** **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِزْرَاهِيمَ عَنْ عُلُقَمَةَ قَالَ لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ الْوَاشِيَاتِ وَالْمُنْتَمِصَّاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسَيْنِ الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ ، فَقَالَتْ أُمُّ يَمْقُوبَ مَا هَذَا ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ وَاللَّهِ لَنْ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا **بَابُ الْمَوْصُولَةِ** **حَدَّثَنَا** (٣) مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَارِثَةَ وَالْمُسْتَوْثِمَةَ **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبْنَتِي أَصَابَتْهَا (٤) الْحَصْبَةُ ، فَأَبْرَقَ (٥) شَعْرُهَا ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْأَصِلُ فِيهِ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ **حَدَّثَنَا** (٦) يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَارِثَةَ (٧) وَالْمُوتِثِمَةَ ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ يَعْنِي لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ **حَدَّثَنَا** (٨) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا

(١) حدثنا
 (٢) أرى . فتح الهمة
 من الفرع
 (٣) حدثنا
 (٤) أصابها
 (٥) فمزق
 (٦) حدثنا
 (٧) لعن الله الوارثمة
 الخ قال القسطلاني وسقط
 قوله يعني الخ في بعض
 النسخ اه
 (٨) حدثنا

سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِيَّاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ^(١) وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسَيْنِ ، الْمَغِيرَاتِ
خَلَقَ اللَّهُ مَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ **بَابُ**
الْوَأَشِيَّةِ حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ وَأَهَى عَنِ الْوَشْمِ حَدَّثَنِي ابْنُ
بِشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثَ
مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي
جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الدَّمِ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ
وَأَكْلِ ^(٢) الرِّبَا وَمُوكَلِهِ ، وَالْوَأَشِيَّةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ **بَابُ الْمُسْتَوْشِمَةِ** حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَيْ
مُحَمَّدٍ يَا مَرْأَةَ تَنِيمٍ ، فَقَامَ فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ مِنْ سَمْعٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَشْمِ ،
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ ، قَالَ مَا سَمِعْتَ ؟ قَالَ
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَشِمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَأَشِيَّةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأَشِيَّةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَعَنَ
اللَّهُ الْوَأَشِيَّاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ^(٣) وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسَيْنِ ^(٤) الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ
اللَّهُ مَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ **بَابُ** التَّصَاوِيرِ
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ

(١) وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ
(٢) وَأَكْلِ الرِّبَا
وَمُوكَلِهِ الْخَالِجِي فِي النِّسْخِ
الْمُعْتَمِدَةَ بِأَيْدِينَا وَقَدَرِ
الْقِطْلَانِي فَعَلَا تَقَالَ وَلَعَنَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكْلِ الرِّبَا
الْحَرْوَعِي هَذَا فِي النَّصْبِ
(٣) وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ
(٤) بِالْحُسَيْنِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ
يَتَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي
عَبِيدُ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ عَذَابِ**
الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ ثَمِيمٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَائِيلَ فَقَالَ
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ
بَابُ تَقْضِ الصُّورِ **حَدَّثَنَا** مُمَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ
أَبْنِ حِطَّانَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي يَدَيْهِ
شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ ^(١) إِلَّا تَقَضَّهَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ
حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَغْلَاهَا مُصَوَّرًا
يُصَوِّرُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي،
فَلِيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَيَخْلُقُوا ذَرَّةً، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِنْطَلَهُ
فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَسْئَلُكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٢) مِنْتَهُى الْحَلِيَّةِ **بَابُ**
مَا وُطِيَ مِنَ التَّصَاوِيرِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ الْفَاسِمِ وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرَتْ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي
فِيهَا تَمَائِيلٌ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ وَقَالَ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) تَصَاوِيرُ

(٢) (قوله قال انتهى الحلية)
أى تبلغ الفصل إلى الأبط
منتهى الحلية في الجنة والحلية
التحجيل من أثر الوضوء أو
من التحلية المذكورة في قوله
تعالى يحملون فيها من أساور
من ذهب لهم تسطاني

الَّذِينَ يَصَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ، قَالَتْ لَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرُوكًا فِيهِ تَمَائِيلٌ فَأَمَرَنِي أَنْ أُنْرِعَهُ فَنَزَعْتُهُ ، وَكُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا
وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ **بَابُ مِنْ كَرَةِ الْقُعُودِ عَلَى الصُّورَةِ ^(١) **حَدَّثَنَا****
حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُفْرَمَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَقُلْتُ
أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا ^(٢) أَذْنَبْتُ ، قَالَ مَا هَذِهِ النُّفْرَمَةُ ؟ قُلْتُ لَتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتُوسِدَهَا
إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُمَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ أَخْيُومًا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ ^(٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ**
عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ ^(٤) ، قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ
أَشْتَكَى زَيْدٌ فَعُدْنَا ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ^(٥) ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ رَيْبِ
مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ ^(٦) فَقَالَ عَبِيدُ
اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعِي حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي تَوْبٍ * وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو هُوَ
ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ حَدَّثَهُ بُسْرٌ حَدَّثَهُ زَيْدٌ حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
****بَابُ** كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّصَاوِيرِ **حَدَّثَنَا** عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ**
الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ قِرَامٌ
لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَمِيطِي عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ
تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي **بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ**
****حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ**

- (١) على الصور
- (٢) فأ
- (٣) الصور
- (٤) صورة . صور
- (٥) صور
- (٦) يوم أول

سَأَلَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَوَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلُ فَرَأَتْ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
تَفَرَّجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ ، فَقَالَ لَهُ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْنَنَا فِيهِ صُورَةٌ
وَلَا كَلْبٌ **بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْنَنَا فِيهِ صُورَةٌ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بُعْرَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى
الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، قَالَتْ ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ اتُّوبُ إِلَى
اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مَاذَا أَذْنَبْتُ قَالَ مَا بَالُ هَذِهِ التُّرْمُوزَةِ فَقَالَتْ اشْتَرَيْتُهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْنَا
وَتَوْسِدَها ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ
بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ الْمُسَوَّرَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عُثْمَرُ ^(٢) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَجَامًا ، فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَلَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ ،
وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْمُسَوَّرَ **بَابُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُفِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** أَنْ
يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفُخُ **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَالِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا
سَعِيدُ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ^(٣) قَتَادَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي
عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سُئِلَ فَقَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ
مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كُفِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفُخُ
بَابُ الْأَرْتِدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ **حَدَّثَنَا** ثَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ
ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكْفٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيَةٌ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ

(١) وقالت

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبْرِيِّ

يُحَدِّثُهُ لِلْحَدِيثِ

وَرَأَاهُ **بَابُ الدَّلَالَةِ عَلَى الدَّابَّةِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا

خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ **بَابُ**

حَمَلِ صَاحِبِ الدَّابَّةِ غَيْرُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صَاحِبُ الدَّابَّةِ ، أَحَقُّ بِصَدْرِ

الدَّابَّةِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ

ذَكَرَ الْأَشْرَ^(١) الثَّلَاثَةَ عِنْدَ عِكْرِمَةَ فَقَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ

حَمَلَ فَمِمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْفَضْلَ خَلْفَهُ أَوْ فَمِمَّ خَلْفَهُ وَالْفَضْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَيُّهُمْ شَرٌّ^(٢)

أَوْ أَيُّهُمْ خَيْرٌ^(٣) **بَابُ** **حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ** حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ

ﷺ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مُعَاذُ^(٥) قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ^(٦) اللَّهُ

وَسَمِعْتِكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ^(٧) اللَّهُ وَسَمِعْتِكَ ثُمَّ

سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ^(٨) اللَّهُ وَسَمِعْتِكَ ، قَالَ هَلْ تَدْرِي

مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقٌّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا

يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ^(٩) اللَّهُ

وَسَمِعْتِكَ فَقَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ

قَالَ حَقٌّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ **بَابُ إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ الرَّجُلِ**^(١٠)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ^(١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي

يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَإِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ يَسِيرُ وَبَعْضُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَثَرَتِ النَّاقَةُ فَقُلْتُ الْمَرْأَةُ فَتَرَأْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- (١) ذَكَرَ الْأَشْرَ شَرٌّ
- (٢) فَأَيُّهُمْ أَشْرٌ
- (٣) أَوْ أَيُّهُمْ أَخَيْرٌ
- (٤) **بَابُ إِرْدَافِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ**
- (٥) يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ
- (٦) يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (٧) يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (٨) يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (٩) يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (١٠) خَلْفَ ذِي حَرَمٍ
- (١١) الصَّبَّاحُ

عَلَيْهَا أَمْكُمُ فَشَدَدْتُ الرَّحْلَ وَرَكِبْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَنَا أَوْ رَأَى (١)
 الْمَدِينَةَ قَالَ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ **بَابُ** الْأَسْتِلقاءِ وَوَضْعِ الرَّجْلِ
 عَلَى الْأُخْرَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَعِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَضْطَجِعُ (٢) فِي الْمَسْجِدِ رَافِعًا
 إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .

(١) وَرَأَى

(٢) مُضْطَجِعًا

قوله آيبون كذا هو في كل
 طبعة بثناة تحية ولم لسمعها
 من أفواه مشايخنا إلا بها
 والقاعدة الصرفية تنقض تخطئة
 نطق الياء ولعلها سمعت من
 يوثق به بهمزة محققة أو مسهلة
 اه من هامش الأصل

(تم طبع الجزء السابع)

(ويليه الجزء الثامن * أوله كتاب الأدب)



فهرست

الجزء السابع

(من صحيح الامام البخارى مقتصراً فيها على الكتب وأمّهات الابواب والتراجم)

صيفه

- ٢ كتاب النكاح
 ٥٢ كتاب الطلاق
 ٦٠ باب الخلع
 ٦٤ باب قول الله تعالى للذين يؤولون من نسائهم تربص أربعة أشهر الخ
 باب حكم المفقود في أهله وماله
 ٦٥ باب قد سمع الله قول التي تجادلك الآية
 ٦٧ باب اللعان
 ٨٠ كتاب النفقات
 ٨٧ كتاب الاطعمة
 ١٠٨ كتاب العقبة
 ١١٠ كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد
 ١٢٨ كتاب الاضاحي
 ١٣٥ كتاب الاشربة
 ١٤٨ كتاب الطب ما جاء في كفارة المرض
 ١٥٨ كتاب الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء
 ١٨٢ كتاب اللباس
 ٢١٤ باب التصاوير
 ٢١٧ باب الارتداف على السابة

(تمت الفهرست)